# التهذيب والتذهيب لمجموع فتاوى

## شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية

تقديم

فضيلة الوالد الشيخ

د. محمد بن عبد العزيز اللحيدان

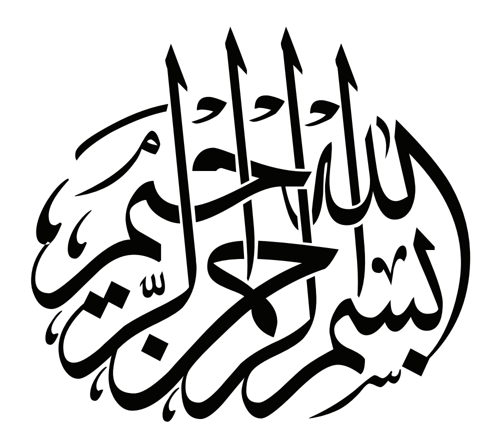
هذبه

د. عاصم بن محمد اللحيدان

القاضي في محكمة الاستئناف

المجلد الأول

دار ابن الجوزي





# المقدمة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ[١]

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤﴾﴾ [الفاتحة].

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾﴾ [الأنعام].

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ﴿١﴾﴾ [الكهف].

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١﴾﴾ [سبأ].

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُو۟لِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ يَزِيدُ فِى ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾﴾ [فاطر][٢].

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له؛ «أفضل ما نطق به الناطقون»[٣]، و«أحسن الحسنات»[٤] «وأبلغ الثناء»[٥]، «﴿وَهُوَ ٱللَّهُ لَآ

(١) قال ابن تيمية: «شرعت التسمية في افتتاح الأعمال كلها» مجموع الفتاوى (٢٢/ ٣٩٢).

(٢) قال ابن تيمية: «وفي الخطب المشروعة لا بد فيها من تحميد وتوحيد، وهذان هما ركن في كل خطاب، ثم بعد ذلك يذكر المتكلم من مقصوده ما يناسب من الأمر والنهي، والترغيب والترهيب، وغير ذلك» مجموع الفتاوى (٨/ ٣٣).

(٣) مجموع الفتاوى (٢/ ٣٥١).

(٤) مجموع الفتاوى (١/ ٢٣).

(٥) مجموع الفتاوى (١١/ ٦٩٧).

إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْأُولَىٰ وَٱلْآخِرَةِ ۖ وَلَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٧٠﴾ [القصص] الذي دل على وحدانيته في إلهيته أجناس الآيات، وأبان علمه لخليقته ما فيها من إحكام المخلوقات، وأظهر قدرته على بريته ما أبدعه من أصناف المحدثات، وأرشد إلى فعله بسنته تنوع الأحوال المختلفات، وأهدى برحمته لعباده نعمه التي لا يحصيها إلا رب السمٰوات، وأعلم بحكمته البالغة دلائل حمده وثنائه الذي يستحقه من جميع الحالات»[(١)].

وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، المبعوث «رحمة للعالمين، ومحجة للسالكين، وحجة على الخلائق أجمعين، وافترض على العباد طاعته ومحبته وتعزيره وتوقيره، والقيام بأداء حقوقه، وسد إليه جميع الطرق، فلم يفتح لأحد إلا من طريقه، وأخذ العهود والمواثيق بالإيمان به، واتباعه على جميع الأنبياء والمرسلين، وأمرهم أن يأخذوها على من اتبعهم من المؤمنين. أرسله الله بالهدى ودين الحق بين يدي الساعة بشيرًا ونذيرًا، وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا»[(٢)]، صلى الله عليه، وعلى آله، وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد.

فقد روى الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في مستهل كتابه «الصحيح» حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»[(٣)]. وهذا حديث عظيم يندرج فيه من أبواب العلم والعمل ما ينيف على الحصر.

---

(١) مجموع الفتاوى (١/ ١).

(٢) مجموع الفتاوى (١٩/ ١٠٢).

(٣) قال ابن تيمية: «كان السلف يستحبون أن يفتتحوا مجالسهم وكتبهم وغير ذلك بحديث: «إنما الأعمال بالنيات» في أول الأمر وبدايته» مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٤٦).

و«لا ريب أن لذة العلم أعظم اللذات، واللذة التي تبقى بعد الموت، وتنفع في الآخرة، هي لذة العلم بالله والعمل له، وهو الإيمان به»[(١)]، وأن «حصول العلم في القلب كحصول الطعام في الجسم، فالجسم يحس بالطعام والشراب، وكذلك القلوب تحس بما يتنزل إليها من العلوم التي هي طعامها وشرابها»[(٢)].

ومما تستجلى منه لذة هذا العلم كلام شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني المتوفى سنة ٧٢٨هـ ـ رحمه الله وأسكنه أعالي جنانه ـ، وذلك في مؤلفاته وفتاويه ورسائله، ومنها «مجموع الفتاوى» الذي يقع في (٣٧) مجلدًا، وهو جمع لما تفرق من كتب شيخ الإسلام ورسائله، قام به الشيخان الجليلان عبد الرحمن ابن قاسم وابنه محمد ـ رحمهما الله ـ، فكان عملًا وجهدًا مباركًا؛ كتب الله له القبول والبركة والنفع، فجزى الله الشيخين الفردوس ووالديهم وأهليهم وذرياتهم.

وناهيك بشيخ الإسلام منزلةً وعلمًا وقدرًا بين العلماء، فقد قال تلميذه عماد الدين الواسطي (ابن شيخ الحزاميين) رَحِمَهُ اللهُ: «فوالله، ثمَّ والله، ثمَّ والله، لم يُرَ تحت أَدِيم السَّماء مثل شيخكم علمًا وعملًا، وحالًا وخُلقًا واتباعًا، وكرمًا وحلمًا في حق نفسه، وقيامًا في حق الله عند انتهاك حرماته؛ أصدق النَّاس عقدًا، وأصحهم علمًا وعزمًا، وأنفذهم وأعلاهم في انتصار الحق وقيامه همة، وأسخاهم كفًّا، وأكملهم اتبَاعًا لنَبيه محمد ﷺ.

ما رأينا في عصرنا هذا من تستجلى النبوة المحمدية وسنتها من أقواله وأفعاله إلا هذا الرجل، بحيث يشهد القلب الصَّحيح أن هذا هو الاتباع حقيقة.

وبعد ذلك كله: فقول الحق فريضة، فلا ندعي فيه العصمة عن

---

(١) مجموع الفتاوى (١٤/ ١٦٢).
(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٤١).

الخطأ، ولا ندعي إكماله لغايات الخصائص المطلوبة»[١].

هذا وقد يسّر الله قراءة «مجموع الفتاوى» بتمامه، وتهذيبه وتذهيبه وتقييد فوائده، حتى اجتمع هذا السفر المبارك، فجاء وفقًا للمنهج الآتي.

## منهج التهذيب والتذهيب:

١ ـ **الشمولية والاستيعاب**: فقد شمل التهذيب واستوعب جميع «مجموع الفتاوى»، وحوى جميع الرسائل والمسائل والفتاوى، مع التوسع كثيرًا في النقل من قسم الفقه؛ لتشعب مسائله، وكثرة فروعه.

٢ ـ **عنونة الفصول**: حيث وُضِع عنوانٌ ـ يوضح المراد ـ لبعض الفصول المبهمة أو المواضع التي تحتاج عنوانًا يُسهِّل الوصول إليها.

٣ ـ **النقل بالنص**: فكل ما نُقِل من الأصل فهو بنصه من أول النقل إلى نهايته، دون حذف أو تعديل أو اختصار أو شرح أو إضافة، عدا ما يلي:

أ ـ حذف حرف العطف في أول النقل.

ب ـ إذا كان النقل يبدأ بـ (أن) فتُغَيّر إلى (إن) لمناسبة الابتداء بها.

٤ ـ **ترقيم الفوائد**: كل ما نُقِلَ قد وُضِعَ له رقم مستقل؛ تسهيلًا للقارئ، وربما كان النقلان متصلين في الأصل، ولكن تُفَرَّق كل فائدة برقم جديد؛ لأن مطلع الفائدة يحسن أن يكون مستقلًا لأهميتها.

٥ ـ **عزو النقل**: من خلال وضع رقم الجزء والصفحة من أصل «مجموع الفتاوى» لكل فائدة، ووضع علامة / عند الانتقال إلى الصفحة التي تليها من الأصل، فلا يحتاج القارئ إلى الاستعانة بالأصل للتوثيق، فكل ما في التهذيب هو في الأصل بجزئه وصفحته، وبذلك يكون التهذيب مطابقًا للأصل في العزو.

(١) «التذكرة والاعتبار، والانتصار للأبرار دفاعًا عن ابن تيمية»، لعماد الدين الواسطي (ابن شيخ الحزاميين) ص (٤٤ ـ ٤٥).

٦ ـ ذكر المسائل المختلف فيها والقائلين بها وأدلة كل قول ومناقشتها، والحذف ربما يكون لشيء يسير لا يؤثر.

٧ ـ حذف ما يلي:

أ ـ التكرار: سواء في النصوص أو النقول أو الفتاوى أو غيرها، وقد لا يحذف التكرار في أحوال:

اتصال الفائدة وصعوبة تجزئتها برقم مستقل، أو تكون الفائدة مرتبطة بما قبلها.

أن تكون في الفائدة المكررة إضافة جديدة.

ب ـ بعض النقولات والأمثلة، فيكتفى بما يوضح المراد.

ج ـ السؤال: وربما ذُكر السؤال في الحاشية إن كان مهمًّا أو لا يفهم الجواب إلا به.

د ـ بعض الاستطرادات العامة، والمناقشات الكلامية المتعمقة.

هـ ـ نقولات لغير شيخ الإسلام، نحو نقولاته عن علماء آخرين أو قول مخالف لم تظهر أهمية في نقلها.

٨ ـ الحاشية، وذُكِرَ فيها ما يأتي:

أ ـ ما ذكره الشيخ ابن قاسم في الحاشية، مع بيان نسبته لابن قاسم بإضافة (ق).

ب ـ معنى الغريب من الألفاظ حسب الاجتهاد، مع الإحالة على المصدر.

ج ـ تعليقات يسيرة للتوضيح: ومنها: بيان الضمائر، وبداية النقل ونهايته من رسائل ابن تيمية وكتبه، وتصويب ما لا بد منه.

د ـ السؤال: إما كاملًا أو مختصرًا إن ظهرت أهمية في نقله.

٩ ـ تعريض الخط: وُضِعَ الخط عريضًا في شتى العلوم (العقيدة، والقرآن، والتفسير، والحديث، وأصول الفقه، والفقه، واللغة، والمنطق، والسلوك والآداب، وغيرها) وذلك لما يلي:

أ ـ الإجماعات والاتفاقات ونفي الخلاف.

ب ـ القواعد والضوابط.

ج ـ الفوائد والفرائد المنتقاة من التهذيب.

د ـ بعض العناوين الرئيسة.

وهذه الأمور زبدة التهذيب واختصاره، **وهي (تذهيب للتهذيب)**.

١٠ ـ تلوين الخط مع تعريضه: وُضِعَ الخط ملونًا ومعرضًا للتقسيمات والأقوال والتفريعات في بداية الكلام.

١١ ـ العناية بالكلمات المشكلة، وعلامات الترقيم: وذلك بضبط الكلمات المشكلة، ووضع علامات الترقيم حسب الاجتهاد.

١٢ ـ عزو الآيات: فيُذْكَرُ اسم السورة ورقم الآية إن لم يكن ضمن نص الآية.

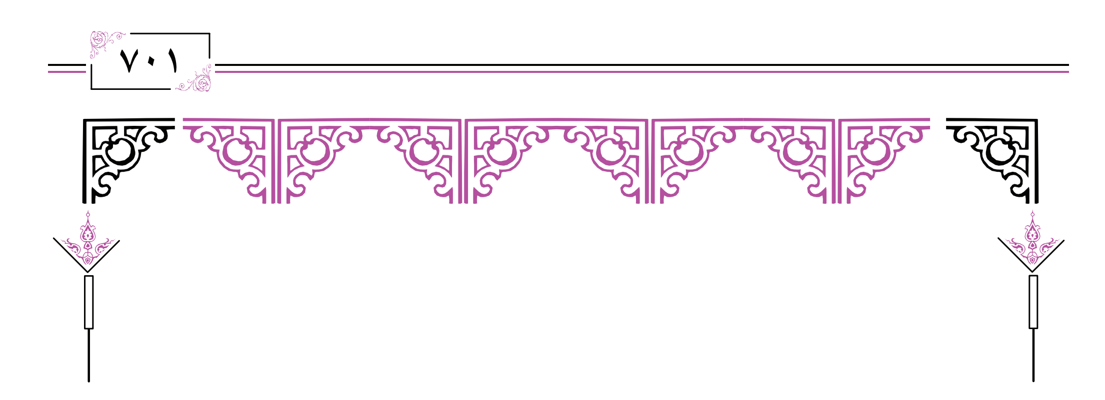
١٣ ـ النسخة المعتمدة: نسخة مجمع الملك فهد بجمع الشيخين عبد الرحمن ابن قاسم وابنه محمد ـ رحمهما الله ـ.

١٤ ـ فهرس الموضوعات: هُذِّبَتْ فهارس الشيخ ابن قاسم، ووُضِعَتْ العناوين العامة والشاملة دون الموضوعات الصغيرة أو الجزئية.

**وبعد ذلك كله**: فهذا اجتهاد من العبد الفقير المقل، ويرجو من القارئ التوجيه والنصح والتقويم.

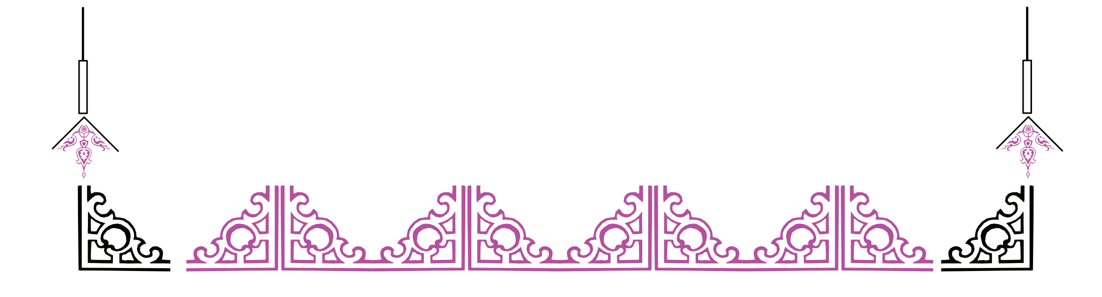
**أسأل الله أن ينفع به كاتبه وقارئه..**

كتبه
د. عاصم بن محمد اللحيدان
٨/٨/١٤٤١هـ
**بريد** dr.asem35@gmail.com



# التهذيب والتذهيب
# لمجموع فتاوى شيخ الإسلام
# ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ

## (الجزء العاشر)





# السـلـــوك

## ﴿ التحفة العراقية في الأعمال القلبية ﴾

١ أعمال القلوب ـ التي قد تسمى «المقامات والأحوال» ـ **وهي من أصول الإيمان وقواعد الدين**: مثل/محبة الله ورسوله، والتوكل على الله وإخلاص الدين له، والشكر له والصبر على حكمه، والخوف منه والرجاء له وما يتبع ذلك؛ اقتضى ذلك بعض من أوجب الله حقه من أهل الإيمان، واستكتبها وكل منا عجلان. فأقول: **هذه الأعمال جميعها واجبة على جميع الخلق المأمورين في الأصل باتفاق أئمة الدين.** (١٠/٥ ـ ٦)

٢ الظالم لنفسه: العاصي بترك مأمور أو فعل محظور. والمقتصد: المؤدي الواجبات والتارك المحرمات. والسابق بالخيرات: المتقرب بما يقدر عليه من فعل واجب ومستحب، والتارك للمحرم والمكروه. وإن كان كل من المقتصد والسابق قد يكون له ذنوب تمحى عنه: إما بتوبة ـ والله يحب التوابين ويحب المتطهرين ـ وإما بحسنات ماحية، وإما بمصائب مكفرة وإما بغير ذلك. وكل من الصنفين المقتصدين والسابقين من أولياء الله الذين ذكرهم في كتابه بقوله: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [يونس]. فحد أولياء الله: هم المؤمنون المتقون، ولكن ذلك ينقسم إلى عام وهم المقتصدون،/وخاص وهم السابقون، وإن كان السابقون هم أعلى درجات كالأنبياء والصديقين. (١٠/٦ ـ ٧)

٣ الظالم لنفسه من أهل الإيمان؛ فمعه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه، كما معه من ضد ذلك بقدر فجوره، **إذ الشخص الواحد قد يجتمع**

**فيه الحسنات المقتضية للثواب والسيئات المقتضية للعقاب، حتى يمكن أن يثاب ويعاقب، وهذا قول جميع أصحاب رسول الله ﷺ وأئمة الإسلام وأهل السُّنَّة والجماعة** الذين يقولون: إنه لا يخلد في النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان. (٧/١٠)

٤ قال أئمة الإسلام؛ كسفيان الثوري وغيره: «**إن البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن البدعة لا يتاب منها، والمعصية يتاب منها**».

ومعنى قولهم: إن البدعة لا يتاب منها: أن المبتدع الذي يتخذ دينًا لم يشرعه الله ولا رسوله قد زيّن له سوء عمله فرآه حسنًا، فهو لا يتوب ما دام يراه حسنًا؛ لأن **أول التوبة العلم بأن فعله سيئ ليتوب منه، أو بأنه ترك حسنًا مأمورًا به أمر إيجاب أو استحباب ليتوب ويفعله**. فما دام يرى فعله حسنًا وهو سيئ في نفس الأمر فإنه لا يتوب. ولكن التوبة منه ممكنة وواقعة بأن يهديه الله ويرشده حتى يتبين له الحق، كما هدى سبحانه وتعالى من هدى من الكفار والمنافقين وطوائف من أهل/البدع والضلال. (١٠/٩ ـ ١٠)

٥ **من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم**، كما قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴿١٧﴾﴾ [محمد]. (١٠/١٠)

٦ **من أعرض عن اتباع الحق الذي يعلمه تبعًا لهواه فإن ذلك يورثه الجهل والضلال**، حتى يعمى قلبه عن الحق الواضح، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿٥﴾﴾ [الصف]. (١٠/١٠)

٧ قال تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾﴾ [الأنعام]. وهذا استفهام نفي وإنكار؛ أي: وما يدريكم أنها إذا جاءت لا يؤمنون، وإنا نقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة. على قراءة من قرأ «إنها» بالكسر: تكون/جزمًا بأنها إذا جاءت لا يؤمنون، ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة؛ ولهذا قال

من قال من السلف كسعيد بن جبير: «**إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها، وإن من عقوبة السيئة السيئة بعدها**». (١٠/١٠ ـ ١١)

٨ كان بعض المشايخ إذا أمر بعض متبعيه بالتوبة وأحب أن لا ينفره ولا يشعّب قلبه أمره بالصدق. ولهذا كان يكثر في كلام مشايخ الدين وأئمته ذكر الصدق والإخلاص حتى يقولوا: قل لمن لا يصدق: لا يتبعني. ويقولون: **الصدق سيف الله في الأرض، وما وضع على شيء إلا قطعه**. ويقول يوسف بن أسباط وغيره: **ما صدق الله عبد إلا صنع له**. وأمثال هذا كثير. **والصدق والإخلاص هما في الحقيقة تحقيق الإيمان والإسلام**، فإن/المظهرين للإسلام ينقسمون إلى مؤمن ومنافق، و**الفارق بين المؤمن والمنافق هو الصدق**، فإن أساس النفاق الذي يبنى عليه هو الكذب؛ ولهذا إذا ذكر الله حقيقة الإيمان نعته بالصدق، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] إلى قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات]. (١٠/١١ ـ ١٢)

٩ ذكر تعالى أنه أنزل الكتاب والميزان، وأنه أنزل الحديد لأجل القيام بالقسط؛ وليعلم الله من ينصره ورسله، **ولهذا كان قوام الدين بكتاب يهدي وسيف ينصر**، وكفى بربك هاديًا ونصيرًا. والكتاب والحديد وإن اشتركا في الإنزال فلا يمنع أن يكون أحدهما نزل من حيث لم ينزل الآخر. حيث نزل الكتاب من الله، كما قال تعالى: ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١﴾﴾ [الزمر]. وقال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾﴾ [هود]. وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴿٦﴾﴾ [النمل]. والحديد أنزل من الجبال التي خلق فيها. (١٠/١٣)

١٠ أما المنافقون فوصفهم سبحانه بالكذب في آيات متعددة. (١٠/١٣)

١١ من لم يستسلم لله فقد استكبر، ومن استسلم لله ولغيره فقد

أشرك، وكل من الكبر والشرك ضد الإسلام، والإسلام ضد الشرك والكبر. (١٠/١٤)

١٢ الأعمال الباطنة؛ كمحبة الله والإخلاص له والتوكل عليه والرضا عنه ونحو ذلك؛ كلها مأمور بها في حق الخاصة والعامة لا يكون تركها محمودًا في حال أحد. (١٠/١٦)

١٣ أما الحزن فلم يأمر الله به ولا رسوله؛ بل قد نهى عنه في مواضع وإن تعلق بأمر الدين؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾﴾ [آل عمران]. وقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ [النحل]. وقوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]. وقوله: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يونس: ٦٥]. وقوله: ﴿لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣]. وأمثال ذلك كثير. وذلك لأنه لا يجلب منفعة ولا يدفع مضرة، فلا فائدة فيه، **وما لا فائدة فيه لا يأمر الله به**، نعم لا يأثم صاحبه إذا لم يقترن بحزنه محرم كما يحزن على المصائب. (١٠/١٦)

١٤ قد يقترن بالحزن ما يثاب صاحبه عليه ويحمد عليه، فيكون محمودًا من تلك الجهة لا من جهة الحزن؛ كالحزين على مصيبة في دينه وعلى مصائب المسلمين عمومًا، فهذا يثاب على ما في قلبه من حب الخير وبغض الشر وتوابع ذلك، ولكن الحزن على ذلك إذا أفضى إلى ترك مأمور؛ من الصبر والجهاد وجلب منفعة ودفع مضرة نهي عنه، وإلا كان حسْب صاحبه رفع الإثم عنه من جهة الحزن. **وأما** إن أفضى إلى ضعف القلب واشتغاله به عن فعل ما أمر الله ورسوله به؛ كان مذمومًا عليه من تلك الجهة، وإن كان محمودًا من جهة أخرى. **وأما** المحبة لله والتوكل عليه والإخلاص له ونحو ذلك، فهذه كلها خير محض وهي حسنة محبوبة في حق كل أحد من النبيِّين والصديقين والشهداء والصالحين. **ومن قال:** إن هذه المقامات تكون للعامة دون الخاصة، **فقد**

غلط في ذلك إن أراد خروج الخاصة عنها، فإن هذه لا يخرج عنها مؤمن قط، وإنما يخرج عنها كافر أو منافق. (١٠/ ١٧)

١٥ إن العبد ابتداء يحب ويريد ما يراه ملائمًا له، والله تعالى يحب ويرضى ما هو الغاية المقصودة في رضاه، ويحب الوسيلة تبعًا لذلك، وإلا فكل مأمور به فمنفعته عائدة على العبد، وكل ذلك يحبه الله ويرضاه. (١٠/ ٢٠)

١٦ الذي ظن أن التوكل من المقامات العامة ظن أن التوكل لا يطلب به إلا حظوظ الدنيا، وهو غلط؛ بل التوكل في الأمور الدينية أعظم. (١٠/ ٢٠)

١٧ **الزهد المشروع:** هو ترك الرغبة فيما لا ينفع في الدار الآخرة، وهو فضول المباح التي لا يستعان بها على طاعة الله، كما أن **الورع المشروع:** هو ترك ما قد يضر في الدار الآخرة، وهو ترك المحرمات والشبهات التي لا يستلزم تركها ترك ما فعله أرجح منها؛ كالواجبات، فأما ما ينفع في الدار الآخرة بنفسه أو يعين على ما ينفع في الدار الآخرة فالزهد فيه ليس من الدين. (١٠/ ٢١)

١٨ الاشتغال بفضول المباحات هو ضد الزهد المشروع. فإن اشتغل بها عن فعل واجب أو [ترك][١] محرم كان عاصيًا، وإلا كان منقوصًا عن درجة المقربين إلى درجة المقتصدين. (١٠/ ٢١)

١٩ ما قاله بعضهم في الدعاء أنه لا حاجة إليه؛ لأن المطلوب إن كان مقدرًا فلا حاجة إليه، وإن لم يكن/ مقدرًا لم ينفع الدعاء. وهذا القول من أفسد الأقوال شرعًا وعقلًا. وكذلك قول من قال: التوكل والدعاء لا يجلب به منفعة ولا يدفع به مضرة، وإنما هو عبادة محضة. وإن حقيقة التوكل بمنزلة حقيقة التفويض المحض. وهذا وإن كان قاله

(١) في الأصل: «فعل» وعدلت حسب مفهوم السياق. (ق)

طائفة من المشايخ فهو غلط أيضًا. وكذلك قول من قال: إن الدعاء إنما هو عبادة محضة. فهذه الأقوال وما أشبهها يجمعها أصل واحد: وهو أن هؤلاء ظنوا أن كون الأمور مقدرة مقضية يمنع أن تتوقف على أسباب مقدرة أيضًا تكون من العبد؛ ولم يعلموا أن الله سبحانه يقدر الأمور ويقضيها بالأسباب التي جعلها معلقة بها، من أفعال العباد وغير أفعالهم، ولهذا كان طرد قولهم يوجب تعطيل الأعمال بالكلية. (١٠/٢١ ـ ٢٢)

٣٠ الله سبحانه قد بيَّن في كتابه في كل واحدة من: «الكلمات» و«الأمر» و«الإرادة» و«الإذن» و«الكتاب» و«الحكم» و«القضاء» و«التحريم» ونحو ذلك، ما هو ديني موافق لمحبة الله ورضاه وأمره الشرعي، وما هو كوني موافق لمشيئته الكونية. (١٠/٢٤)

٣١ قال في الأمر الديني: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [النحل: ٩٠]. (١٠/٢٤)

٣٢ قال في الكوني: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ۝٨٢﴾ [يس]. (١٠/٢٤)

٣٣ قال في الإرادة الدينية: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. (١٠/٢٤)

٣٤ قال في الإرادة الكونية: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ ۝٢٥٣﴾ [البقرة]. (١٠/٢٥)

٣٥ قال تعالى في الإذن الديني: ﴿مَا قَطَعۡتُم مِّن لِّينَةٍ أَوۡ تَرَكۡتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيُخۡزِيَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ۝٥﴾ [الحشر]. (١٠/٢٥)

٣٦ قال تعالى في الكوني: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ١٠٢]. (١٠/٢٥)

٣٧ قال تعالى في القضاء الديني: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]؛ أي: أمر. (١٠/٢٥)

[٢٨] قال تعالى في الكوني: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢]. (١٠/ ٢٥)

[٢٩] قال تعالى في الحكم الديني: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ۝١﴾ [المائدة]. وقال تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ [الممتحنة: ١٠]. (١٠/ ٢٥)

[٣٠] قال تعالى في الكوني عن ابن يعقوب: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ ٱلْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِىٓ أَبِىٓ أَوْ يَحْكُمَ ٱللَّهُ لِى وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ۝٨٠﴾ [يوسف]. (١٠/ ٢٥)

[٣١] قال تعالى في التحريم الديني: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ﴾ [المائدة: ٣]. ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ الآية [النساء: ٢٣]. (١٠/ ٢٦)

[٣٢] قال تعالى في التحريم الكوني: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢٦]. (١٠/ ٢٦)

[٣٣] قال تعالى في الكلمات الدينية: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤]. (١٠/ ٢٦)

[٣٤] قال تعالى في الكونية: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟﴾ [الأعراف: ١٣٧]. (١٠/ ٢٦)

[٣٥] **المقصود هنا:** أنه ﷺ بيَّن أن العواقب التي خلق لها الناس من سعادة وشقاوة، ييسرون لها بالأعمال التي يصيرون بها إلى ذلك، كما أن سائر المخلوقات كذلك، فهو سبحانه يخلق الولد وسائر الحيوان في الأرحام بما يقدره من اجتماع الأبوين على النكاح واجتماع الماءين في الرحم، فلو قال الإنسان: أنا أتوكل ولا أطأ زوجتي، فإن كان قد/ قضي لي بولد وجد، وإلا لم يوجد ولا حاجة إلى وطء؛ كان أحمق. بخلاف ما إذا وطئ وعزل الماء فإن عزل الماء لا يمنع انعقاد الولد إذا شاء الله؛ إذ قد يسبق الماء بغير اختياره. (١٠/ ٢٦ ـ ٢٧)

٣٦ إن الله سبحانه قادر على ما قد فعله من خلق الإنسان من غير أبوين، كما خلق آدم، ومن خلقه من أب فقط، كما خلق حواء من ضلع آدم القصير، ومن خلقه من أم فقط، كما خلق المسيح ابن مريم عليه السلام لكن خلق ذلك بأسباب أخرى غير معتادة. (١٠/٢٧)

٣٧ قد تكلم الفقهاء على وجوب القود على من يقتل غيره في الباطن حيث يجب القود في ذلك. (١٠/٢٩)

٣٨ **الكرامة لزوم الاستقامة**، وأن/ الله لم يكرم عبده بكرامة أعظم من موافقته فيما يحبه ويرضاه. (١٠/٢٩ ـ ٣٠)

٣٩ إن الحرص على ما ينفع العبد هو طاعة الله وعبادته، إذ النافع له هو طاعة الله. (١٠/٣١)

٤٠ **كل ما يستعان به على الطاعة فهو طاعة، وإن كان من جنس المباح.** (١٠/٣١)

٤١ قوم ينظرون إلى جانب الأمر والنهي والعبادة والطاعة شاهدين لإلٰهية الرب سبحانه الذي أمروا أن يعبدوه، ولا ينظرون إلى جانب القضاء والقدر والتوكل والاستعانة، وهو حال كثير من المتفقهة والمتعبدة؛ فهم مع حسن قصدهم وتعظيمهم لحرمات الله ولشعائره يغلب عليهم الضعف والعجز والخذلان؛ لأن الاستعانة بالله والتوكل عليه واللجأ إليه والدعاء له هي التي تقوي العبد وتيسر عليه الأمور. (١٠/٣٢)

٤٢ قال بعض السلف: من سره أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله. (١٠/٣٣)

٤٣ **روي أن حملة العرش إنما أطاقوا حمل العرش بقولهم: لا حول ولا قوة إلا بالله.** (١٠/٣٣)

٤٤ قسم ثان: يشهدون ربوبية الحق وافتقارهم إليه ويستعينون به؛ لكن على أهوائهم وأذواقهم غير ناظرين إلى حقيقة أمره ونهيه، ورضاه

وغضبه ومحبته، وهذا حال كثير من المتفقرة والمتصوفة، ولهذا كثيرًا/ ما يعملون على الأحوال التي يتصرفون بها في الوجود ولا يقصدون ما يرضي الرب ويحبه، وكثيرًا ما يغلطون فيظنون أن معصيته هي مرضاته فيعودون إلى تعطيل الأمر والنهي، ويسمون هذا حقيقة، ويظنون أن هذه الحقيقة القدرية يجب الاسترسال معها دون مراعاة الحقيقة الأمرية الدينية، التي هي تحوي مرضاة الرب ومحبته وأمره ونهيه ظاهرًا وباطنًا. وهؤلاء كثيرًا ما يسلبون أحوالهم وقد يعودون إلى نوع من المعاصي والفسوق؛ بل كثير منهم يرتد عن الإسلام؛ لأن **العاقبة للتقوى، ومن لم يقف عند أمر الله ونهيه فليس من المتقين**، فهم يقعون في بعض ما وقع المشركون فيه: تارة في بدعة يظنونها شرعة، وتارة في الاحتجاج بالقدر على الأمر. والله تعالى لما ذكر ما ذم به المشركين في سورة «الأنعام» و«الأعراف» ذكر ما ابتدعوه من الدين وجعلوه شرعة. (١٠/ ٣٣ ـ ٣٤)

٤٥ من ظن التوكل من مقامات عامة أهل الطريق؛ فقد غلط غلطًا شديدًا. (١٠/ ٣٥)

٤٦ من كان توكله على الله ودعاؤه له هو في حصول مباحات فهو من العامة، وإن كان في حصول مستحبات وواجبات فهو من الخاصة، كما أن من دعاه وتوكل عليه في حصول محرمات فهو ظالم لنفسه، ومن أعرض عن التوكل فهو عاص لله ورسوله؛ بل خارج عن حقيقة الإيمان فكيف يكون هذا المقام للخاصة. (١٠/ ٣٦)

٤٧ قد ذكر الله هذه الكلمة: «حسبي الله» في جلب المنفعة تارة، وفي دفع المضرة أخرى. فالأولى: في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ﴾ الآية [التوبة: ٥٩]. والثانية: في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران]. (١٠/ ٣٦ ـ ٣٧)

٤٨ الرضا والتوكل يكتنفان المقدور، **فالتوكل** قبل وقوعه، **والرضا** بعد وقوعه. (١٠/ ٣٧)

٤٩ ما يكون قبل القضاء فهو عزم على الرضا لا حقيقة الرضا؛ ولهذا كان طائفة من المشايخ يعزمون على الرضا قبل وقوع البلاء؛ فإذا وقع انفسخت عزائمهم. (١٠/ ٣٧)

٥٠ كره للمرء أن يتعرض للبلاء؛ بأن يوجب على نفسه ما لا يوجبه الشارع عليه بالعهد والنذر ونحو ذلك، أو يطلب ولاية، أو يقدم على بلد فيه طاعون. (١٠/ ٣٨)

٥١ الإنسان لا ينبغي له أن يسعى فيما يوجب عليه أشياء ويحرم عليه أشياء، فيبخل بالوفاء، كما يفعل كثير ممن يعاهد الله عهودًا على أمور، وغالب هؤلاء يبتلون بنقض العهود. (١٠/ ٣٨)

٥٢ **كان الصبر واجبًا باتفاق المسلمين على أداء الواجبات وترك المحظورات**. ويدخل في ذلك الصبر على المصائب عن أن يجزع فيها، والصبر عن اتباع أهواء النفوس فيما نهى الله عنه. وقد ذكر الله الصبر في كتابه في أكثر من تسعين موضعًا وقرنه بالصلاة في قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَـٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [البقرة]. (١٠/ ٣٩)

٥٣ **الإمامة في الدين موروثة عن الصبر واليقين**، بقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السجدة]. فإن الدين كله علم بالحق وعمل به، والعمل به لا بد فيه من الصبر؛ بل وطلب علمه يحتاج إلى الصبر، كما قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: «عليكم بالعلم، فإن طلبه لله عبادة، ومعرفته خشية، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة؛ ومذاكرته تسبيح. به يعرف الله ويعبد، وبه يمجد الله ويوحد، يرفع الله بالعلم أقوامًا، يجعلهم للناس قادة وأئمة يهتدون بهم وينتهون إلى رأيهم». فجعل البحث عن العلم من الجهاد ولا بد في الجهاد من الصبر. (١٠/ ٣٩)

٥٤ **لا ينال الهدى إلا بالعلم، ولا ينال الرشاد إلا بالصبر.** (١٠/٤٠)

٥٥ أما الرضا: فقد تنازع العلماء والمشايخ من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم في الرضا بالقضاء: هل هو واجب أو مستحب؟ على قولين: **فعلى الأول:** يكون من أعمال المقتصدين. **وعلى الثاني:** يكون من أعمال المقربين. (١٠/٤٠)

٥٦ لم يجئ **في القرآن** إلا **مدح الراضين**، لا إيجاب ذلك، وهذا في الرضا **بما يفعله الرب بعبده من المصائب**؛ كالمرض والفقر والزلزال. (١٠/٤١)

٥٧ **أما** الرضا بما أمر الله به؛ فأصله واجب، وهو من الإيمان. (١٠/٤١)

٥٨ **أما** الرضا بالمنهيات من الكفر والفسوق والعصيان؛ فأكثر العلماء يقولون: لا يشرع الرضا بها كما لا تشرع محبتها، فإن الله سبحانه لا يرضاها ولا يحبها، وإن كان قد قدرها وقضاها. (١٠/٤٢)

٥٩ قالت طائفة: تُرضى[1] من جهة كونها مضافة إلى الله خلقًا، وتسخط من جهة كونها مضافة إلى العبد فعلًا وكسبًا. وهذا القول لا ينافي الذي قبله؛ بل هما يعودان إلى أصل واحد: وهو سبحانه إنما قدر الأشياء لحكمة، فهي باعتبار تلك الحكمة محبوبة مرضية، وقد تكون في نفسها مكروهة ومسخوطة؛ إذ الشيء الواحد يجتمع فيه وصفان يحب من أحدهما ويكره من الآخر، كما في الحديث الصحيح: «ما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته، ولا بد له منه». (١٠/٤٢)

٦٠ نبيُّنا محمد ﷺ هو صاحب لواء الحمد، وأمته هم الحمادون الذين يحمدون الله على السراء والضراء. (١٠/٤٣)

٦١ قال بعض السلف: **كان داود بعد التوبة خيرًا منه قبل الخطيئة،**

(١) أي: المنهيات.

فمن قضي له بالتوبة كان كما قال سعيد بن جبير: «إن العبد ليعمل الحسنة فيدخل بها النار، وإن العبد ليعمل السيئة فيدخل بها الجنة»؛ وذلك أنه يعمل الحسنة فتكون نصب عينه ويعجب بها، ويعمل السيئة فتكون نصب عينه فيستغفر الله ويتوب إليه منها. (١٠/٤٥)

٦٢ إذا كان القضاء مع الصبر خيرًا له فكيف مع الرضا، ولهذا جاء في الحديث: «المصاب من حرم الثواب». (١٠/٤٦)

٦٣ لم يؤمر بالحزن المنافي للرضا قط، مع أنه لا فائدة فيه، فقد يكون فيه مضرة، لكنه يعفى عنه إذا لم يقترن به ما يكرهه الله. (١٠/٤٦)

٦٤ البكاء على الميت على وجه الرحمة حسن مستحب، وذلك لا ينافي الرضا؛ بخلاف البكاء عليه لفوات حظه منه، وبهذا يعرف معنى قول النبي ﷺ لما بكى على الميت وقال: «إن هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء». (١٠/٤٧)

٦٥ محبة الله ورسوله من أعظم واجبات الإيمان، وأكبر أصوله، وأجل قواعده؛ بل هي أصل كل عمل من أعمال الإيمان والدين، كما أن/التصديق به أصل كل قول من أقوال الإيمان والدين؛ فإن كل حركة في الوجود إنما تصدر عن محبة: إما عن محبة محمودة، أو عن محبة مذمومة. (١٠/٤٨ ـ ٤٩)

٦٦ إخلاص الدين لله هو الدين الذي لا يقبل الله سواه، وهو الذي بعث به الأولين والآخرين من الرسل، وأنزل به جميع الكتب، واتفق عليه أئمة أهل الإيمان، وهذا هو خلاصة الدعوة النبوية، وهو قطب القرآن الذي تدور عليه رحاه. قال تعالى: ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَـٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ۝١ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر]. والسورة كلها عامتها في هذا المعنى. (١٠/٤٩)

٦٧ **إن سلطان الشيطان وإغواءه إنما هو لغير المخلصين.** (١٠/٥٠)

٦٨ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ [الكافرون]. فهي متضمنة للتوحيد العملي الإرادي، وهو إخلاص الدين لله بالقصد والإرادة. (١٠/ ٥٤)

٦٩ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص]. فمتضمنة للتوحيد القولي العملي. (١٠/ ٥٤)

٧٠ لا يوجد أحد من أهل التعطيل الجهمية وأهل التمثيل المشبهة إلا وفيه نوع من الشرك العملي؛ إذ أصل قولهم فيه شرك وتسوية بين الله وبين خلقه، أو بينه وبين المعدومات، كما يسوي المعطلة بينه وبين المعدومات في الصفات السلبية التي لا تستلزم مدحًا ولا ثبوت كمال. (١٠/ ٥٥)

٧١ **اليهود** كثيرًا ما يعدلون الخالق بالمخلوق ويمثلونه به، حتى يصفوا الله بالعجز والفقر والبخل، ونحو ذلك من النقائص التي يجب تنزيهه عنها، وهي من صفات خلقه، **والنصارى** كثيرًا ما يعدلون المخلوق بالخالق حتى يجعلوا في المخلوقات من نعوت الربوبية وصفات الإلٰهية، ويجوِّزون له ما لا يصلح إلا للخالق ﷻ عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا. (١٠/ ٥٥)

٧٢ **العبادة تتضمن كمال الحب ونهايته، وكمال الذل ونهايته؛** فالمحبوب الذي لا يعظم ولا يذل له لا يكون معبودًا، والمعظم الذي لا يحب لا يكون معبودًا. (١٠/ ٥٦)

٧٣ النصوص في فضائل الجهاد وأهله كثيرة. وقد ثبت أنه أفضل ما تطوع به العبد. والجهاد دليل المحبة الكاملة، قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ الآية [التوبة: ٢٤]. (١٠/ ٥٧)

٧٤ المحب يحب ما يحب محبوبه، ويبغض ما يبغض محبوبه، ويوالي من يواليه، ويعادي من يعاديه، ويرضى لرضاه، ويغضب لغضبه، ويأمر بما يأمر به، وينهى عما ينهى عنه، فهو موافق له في ذلك. وهؤلاء

هم **الذين يرضى الرب لرضاهم ويغضب لغضبهم؛ إذ هم إنما يرضون لرضاه، ويغضبون لما يغضب له**، كما قال النبي ﷺ لأبي بكر في طائفة فيهم صهيب وبلال: «لعلك أغضبتهم، لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك». (١٠/٥٨)

٧٥ في الحديث الصحيح فيما يروي عن ربه: «لا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله، ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساءته، ولا بد له منه». فبيَّن سبحانه أنه يتردد؛ لأن التردد تعارض إرادتين، وهو سبحانه يحب ما يحب عبده/ ويكره ما يكرهه، وهو يكره الموت فهو يكرهه، كما قال: «وأنا أكره مساءته»؛ وهو سبحانه قد قضى بالموت، فهو يريد أن يموت، فسمى ذلك ترددًا. (١٠/٥٨ ـ ٥٩)

٧٦ إذا كان السبب الذي به زوال العقل محظورًا؛ لم يكن السكران معذورًا، وإن كان لا يحكم بكفره في أصح القولين، كما لا يقع طلاقه في أصح القولين. (١٠/٦٠)

٧٧ من المعلوم أن من أحب الله المحبة الواجبة فلا بد أن يبغض أعداءه، ولا بد أن يحب ما يحبه من جهادهم. (١٠/٦٠)

٧٨ المحب التام لا يؤثر فيه لوم اللائم وعذل العاذل؛ بل ذلك يغريه بملازمة المحبة، كما قد قال أكثر الشعراء في ذلك، وهؤلاء هم أهل الملام المحمود، وهم الذين لا يخافون من يلومهم على ما يحب الله ويرضاه من جهاد أعدائه، فإن الملام على ذلك كثير. وأما الملام على فعل ما يكرهه الله أو ترك ما أحبه؛ فهو لوم بحق، وليس من المحمود الصبر على هذا الملام؛ بل **الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل**. (١٠/٦١)

٧٩ **الجنة هي الدار الجامعة لكل نعيم، وأعلى ما فيها النظر إلى وجه الله.** (١٠/٦٣)

٨٠ عمل الحي بغير حب ولا إرادة أصلًا؛ فهذا ممتنع وإن تخيله بعض الغالطين من النساك. (١٠/٦٣)

٨١ العبد لا يتصور أن يتحرك قط إلا عن حب وبغض وإرادة. (١٠/٦٣)

٨٢ الذي عليه سلف الأمة وأئمتها وأهل السُّنَّة والحديث وجميع مشايخ الدين المتبعون وأئمة التصوف: **أن الله سبحانه محبوب لذاته محبة حقيقية؛ بل هي أكمل محبة**، فإنها كما قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. وكذلك هو سبحانه يحب عباده المؤمنين محبة حقيقية. وأنكرت الجهمية حقيقة المحبة من الطرفين زعمًا منهم أن المحبة لا تكون إلا لمناسبة بين المحب والمحبوب، وأنه لا مناسبة بين القديم والمحدث توجب المحبة، وكان أول من ابتدع هذا في الإسلام هو الجعد بن درهم. (١٠/٦٦)

٨٣ **الخُلَّة أخص من مطلق المحبة**، بحيث هي من كمالها وتخللها المحب حتى يكون المحبوب بها محبوبًا لذاته لا لشيء آخر. إذ المحبوب لشيء غيره هو مؤخر في الحب عن ذلك الغير، **ومن كمالها لا تقبل الشركة والمزاحمة لتخللها المحب، ففيها كمال التوحيد وكمال الحب.** فالخلة تنافي المزاحمة وتقدم الغير، بحيث يكون المحبوب محبوبًا لذاته/ محبة لا يزاحمه فيها غيره، **وهذه محبة لا تصلح إلا لله**، فلا يجوز أن يشركه غيره فيما يستحقه من المحبة، وهو محبوب لذاته. وكل ما يحب غيره إذا كان محبوبًا بحق فإنما يحب لأجله، وكل ما أحب لغيره فمحبته باطلة، فالدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما كان لله تعالى. وإذا كانت الخلة كذلك؛ فمن المعلوم أن من أنكر أن يكون الله محبوبًا لذاته ينكر مخاللته. وكذلك أيضًا إن أنكر محبته لأحد من عباده فهو ينكر أن يتخذه خليلًا، بحيث يحب الرب ويحبه العبد على أكمل ما يصلح للعباد. (١٠/٦٨ ـ ٦٩)

٨٤ محبة القلب للبشر على طبقات: **أحدها**: العلاقة: وهو تعلق القلب بالمحبوب. **ثم** الصبابة: وهو انصباب القلب إليه. **ثم** الغرام: وهو الحب اللازم. **ثم** العشق. **وآخر/ المراتب** هو التتيُّم: وهو التعبد للمحبوب، والمتيم: المعبود، وتيم الله: عبد الله؛ فإن المحب يبقى ذاكرًا معبدًا مذللًا لمحبوبه. (١٠/ ٧٠ ـ ٧١)

٨٥ **المجاز لا يطلق إلا بقرينة تبين المراد**، ومعلوم أن ليس في كتاب الله وسُنَّة رسوله ما ينفي أن يكون الله محبوبًا، وأن لا يكون المحبوب إلا الأعمال؛ لا في الدلالة المتصلة ولا المنفصلة؛ بل ولا في العقل أيضًا. (١٠/ ٧١)

٨٦ **من علامات المجاز صحة إطلاق نفيه**، فيجب أن يصح إطلاق القول: بأن الله لا يُحِب ولا يُحَب كما أطلق إمامهم الجعد بن درهم: أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليمًا. ومعلوم أن هذا ممتنع بإجماع المسلمين، فعلم دلالة الإجماع على أن هذا ليس مجازًا؛ بل هي حقيقة. (١٠/ ٧١)

٨٧ كما أن/ محبته لا يجوز أن تفسر بمجرد محبة رسوله، فكذلك لا يجوز تفسيرها بمجرد محبة العمل له. (١٠/ ٧١ ـ ٧٢)

٨٨ التعبير بمحبة الشيء عن مجرد محبة طاعته لا عن محبة نفسه؛ أمر لا يعرف في اللغة؛ لا حقيقة ولا مجازًا؛ فحمل الكلام عليه تحريف محض أيضًا. (١٠/ ٧٢)

٨٩ **من القواعد الكبار: أنه لا يجوز أن يكون غير الله محبوبًا مرادًا لذاته**، كما لا يجوز أن يكون غير الله موجودًا بذاته؛ بل لا ربَّ إلا الله، ولا إلٰه إلا هو المعبود الذي يستحق أن يحب لذاته، ويعظم لذاته كمال المحبة والتعظيم. (١٠/ ٧٢)

٩٠ إنه سبحانه فطر القلوب على أنه ليس في محبوباتها ومراداتها ما

تطمئن إليه وتنتهي إليه إلا الله وحده، وأن كل ما أحبه المحبوب من مطعوم وملبوس ومنظور ومسموع وملموس، يجد من نفسه أن قلبه يطلب شيئًا سواه، ويحب أمرًا غيره يتألهه ويصمد إليه ويطمئن إليه، ويرى ما يشبهه من هذه الأجناس. ولهذا قال الله تعالى في كتابه: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ۝٢٨﴾ [الرعد]. (١٠/ ٧٢)

٩١ اتفقت الأمتان قبلنا على ما عندهم من مأثور وحِكَم عن موسى وعيسى ـ صلوات الله عليهما وسلامه ـ: **أن أعظم الوصايا أن تحب الله بكل قلبك وعقلك وقصدك، وهذا هو حقيقة الحنيفية ملة إبراهيم التي هي أصل شريعة التوراة والإنجيل والقرآن**. وإنكار ذلك هو مأخوذ عن المشركين والصابئين أعداء إبراهيم الخليل ومن وافقهم على ذلك؛ من متفلسف ومتكلم ومتفقه ومبتدع أخذه عن هؤلاء؛ وظهر ذلك في القرامطة الباطنية من الإسماعيلية. (١٠/ ٧٣)

٩٢ **قد دل الكتاب والسُّنَّة واتفاق سلف الأمة: على أن الله يحب ويرضى ما أمر بفعله من واجب ومستحب، وإن لم يكن ذلك موجودًا**، وعلى أنه قد يريد وجود أمور يبغضها ويسخطها من الأعيان والأفعال؛ كالفسق والكفر. وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ۝٢٠٥﴾ [البقرة]. وقال تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]. والمقصود هنا إنما هو ذكر **محبة العباد لإلٰههم**. وقد تبيَّن أن ذلك هو **أصل أعمال الإيمان، ولم يتبيَّن بين أحد من سلف الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان نزاع في ذلك**، وكانوا يحركون هذه المحبة بما شرع الله أن تحرك به من أنواع العبادات الشرعية؛ كالعرفان الإيماني والسماع الفرقاني. قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢] إلى آخر السورة. (١٠/ ٧٥)

٩٣ لما طال الأمد صار في طوائف المتكلمة من المعتزلة وغيرهم من ينكر هذه المحبة، وصار في بعض المتصوفة من يطلب تحريكها بأنواع

من سماع الحديث؛ كالتغبير وسماع المكاء والتصدية، فيسمعون من الأقوال والأشعار ما فيه تحريك جنس الحب الذي يحرك من كل قلب ما فيه من الحب، بحيث يصلح لمحب الأوثان والصلبان والإخوان والأوطان والمردان والنسوان، كما يصلح لمحب الرحمٰن. (١٠/٧٦)

٩٤ الذي عليه محققوا المشايخ: أنه كما قال الجنيد رَحِمَهُ اللَّهُ: من تكلف السماع فتن به، ومن صادفه السماع استراح به. ومعنى ذلك: أنه لا يشرع الاجتماع لهذا السماع المحدث ولا يؤمر به، ولا يتخذ ذلك دينًا وقربة، فإن القرب والعبادات إنما تؤخذ عن الرسل ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ. (١٠/٧٦)

٩٥ **إن اقتصادًا في سبيل وسُنَّة خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسُنَّة**؛ فاحرصوا أن تكون أعمالكم اقتصادًا واجتهادًا على منهاج الأنبياء وسُنَّتهم. (١٠/٧٧)

٩٦ لم يكن في القرون الثلاثة المفضلة التي قال فيها النبي ﷺ: «خير القرون قرني الذي بعثت فيه، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» لا في الحجاز ولا في الشام، ولا في اليمن ولا في العراق، ولا في مصر ولا في خراسان؛ أحد من أهل الخير والدين يجتمع على السماع المبتدع لصلاح القلوب، ولهذا كرهه الأئمة كالإمام أحمد وغيره، حتى عدّه الشافعي من إحداث الزنادقة حين قال: «خلفت ببغداد شيئًا أحدثه الزنادقة يسمونه التغبير، يصدون به الناس عن القرآن»./**وأما ما لم يقصده الإنسان من الاستماع فلا يترتب عليه لا نهي ولا ذم باتفاق الأئمة**؛ ولهذا إنما يترتب الذم والمدح على الاستماع لا على السماع، فالمستمع للقرآن يثاب عليه والسامع له من غير قصد وإرادة لا يثاب على ذلك؛ إذ الأعمال بالنيات. وكذلك ما ينهى عن استماعه من الملاهي لو سمعه السامع بدون قصده لم يضره ذلك، فلو سمع السامع بيتًا يناسب بعض حاله فحرك ساكنه المحمود، وأزعج قاطنه المحبوب،

أو تمثل بذلك ونحو ذلك لم يكن هذا مما ينهى عنه، وكان المحمود الحسن حركة قلبه التي يحبها الله ورسوله إلى محبته التي تتضمن فعل ما يحبه الله وترك ما يكرهه الله. (١٠/ ٧٧ ـ ٧٨)

٩٧ كان عمر بن الخطاب ﷺ يقول لأبي موسى الأشعري: «يا أبا موسى ذكرنا ربنا، فيقرأ وهم يسمعون ويبكون». وكان أصحاب محمد ﷺ إذا اجتمعوا أمروا واحدًا منهم أن يقرأ القرآن، والباقي يستمعون. (١٠/ ٨٠)

٩٨ السماع من المواجيد العظيمة، والأذواق الكريمة، ومزيد المعارف والأحوال الجسيمة، ما لا يتسع له خطاب ولا يحويه كتاب، كما **أن في تدبر القرآن وتفهُّمه من مزيد العلم والإيمان ما لا يحيط به بيان**. (١٠/ ٨١)

٩٩ كان المشايخ المصنفون في السُّنَّة يذكرون في عقائدهم مجانبة من يكثر دعوى المحبة والخوض فيها من غير خشية؛ لما في ذلك من الفساد الذي وقع فيه طوائف من المتصوفة، وما وقع في هؤلاء من فساد الاعتقاد والأعمال أوجب إنكار طوائف لأصل طريقة المتصوفة بالكلية. (١٠/ ٨٢)

١٠٠ كثير ممن يدعي المحبة هو أبعد من غيره عن اتباع السُّنَّة، وعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله، ويدعي مع هذا أن ذلك أكمل لطريق المحبة من غيره؛ لزعمه أن طريق المحبة لله ليس فيه غيرة ولا غضب لله، وهذا خلاف ما دل عليه الكتاب والسُّنَّة. (١٠/ ٨٣)

١٠١ **أصل المحبة هو معرفة الله** ﷻ ولها أصلان: **أحدهما**: وهو الذي يقال له: محبة العامة؛ لأجل إحسانه إلى عباده، وهذه المحبة على هذا الأصل لا ينكرها أحد، فإن **القلوب مجبولة على حب من أحسن إليها، وبغض من أساء إليها**، والله سبحانه هو المنعم المحسن إلى عبده بالحقيقة، فإنه المتفضل بجميع النعم وإن جرت بواسطة. (١٠/ ٨٤)

[١٠٢] المحبة في الحقيقة إذا لم تجذب القلب إلى محبة الله نفسه، فما أحب العبد في الحقيقة إلا نفسه، وكذلك كل من أحب شيئًا لأجل إحسانه إليه فما أحب في الحقيقة إلا نفسه. وهذا ليس بمذموم بل محمود. وهذه المحبة هي المشار إليها بقوله ﷺ: «أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه، وأحبوني لحب الله، وأحبوا أهلي بحبي» والمقتصر على هذه المحبة هو لم يعرف من جهة الله ما يستوجب أنه يحبه إلا إحسانه إليه. (١٠/ ٨٤)

[١٠٣] قالوا: إن الحمد لله **على نوعين: حمد** هو شكر، وذلك لا يكون إلا على نعمته. **وحمد** هو مدح وثناء عليه ومحبة له، وهو بما يستحقه لنفسه سبحانه،/ فكذلك الحب. (١٠/ ٨٤ ـ ٨٥)

[١٠٤] **الأصل الثاني** فيه: هو محبته لما هو له أهل، وهذا حب من عرف من الله ما يستحق أن يحب لأجله، وما من وجه من الوجوه التي يعرف الله بها مما دلت عليه أسماؤه وصفاته؛ إلا وهو يستحق المحبة الكاملة من ذلك الوجه، حتى جميع مفعولاته؛ إذ **كل نعمة منه فضل، وكل نقمة منه عدل**، ولهذا استحق أن يكون محمودًا على كل حال، ويستحق أن يحمد على السراء والضراء. وهذا أعلى وأكمل، وهذا حب الخاصة. (١٠/ ٨٥)

[١٠٥] مما ينبغي التفطن له: أنه لا يجوز أن يظن في باب محبة الله تعالى ما يظن في محبة غيره، مما هو من جنس التجني والهجر والقطيعة لغير سبب، ونحو ذلك مما قد يغلط فيه طوائف من الناس، حتى يتمثلوا في حبه بجنس ما يتمثلون به في حب من يصد ويقطع بغير ذنب، أو يبعد من يتقرب إليه، وإن غلط في ذلك من غلط من المصنفين في رسائلهم، حتى يكون مضمون كلامهم إقامة الحجة على الله؛ بل لله الحجة البالغة. (١٠/ ٨٦)

[١٠٦] العبد دائمًا بين نعمة من الله يحتاج فيها إلى شكر، وذنب منه يحتاج فيه إلى الاستغفار، وكل من هذين من الأمور اللازمة للعبد دائمًا،

فإنه لا يزال يتقلب في نعم الله وآلائه، ولا يزال محتاجًا إلى التوبة والاستغفار. (١٠/٨٨)

١٠٧ قد أمر الله نبيَّه بعد أن بلغ الرسالة وجاهد في الله حق جهاده، وأتى بما أمر الله به مما لم يصل إليه أحد غيره، فقال تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ۝٣﴾ [النصر]. ولهذا **كان قوام الدين بالتوحيد والاستغفار**، كما قال الله تعالى: ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۚ إِنَّنِي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ ۝٢ وَأَنِ ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ يُمَتِّعۡكُم مَّتَٰعًا حَسَنًا﴾ [هود][(١)]. (١٠/٨٩)

## فصل: أمراض القلوب وشفاؤها

١٠٨ مرض القلب هو نوع فساد يحصل له يفسد به تصوره وإرادته، فتصوره بالشبهات التي تعرض له حتى لا يرى الحق، أو يراه على خلاف ما هو عليه، وإرادته بحيث يبغض الحق النافع ويحب الباطل الضار. فلهذا يفسر المرض تارة بالشك والريب، كما فسر مجاهد وقتادة قوله: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ﴾ [البقرة: ١٠]؛ أي: شك. وتارة يفسر بشهوة الزنا، كما فسر به قوله: ﴿فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ﴾ [الأحزاب: ٣٢]. (١٠/٩٣)

١٠٩ مرض القلب إذا ورد عليه شبهة أو شهوة قوَّت مرضه، وإن حصلت له حكمة وموعظة كانت من/أسباب صلاحه وشفائه. (١٠/٩٤ ـ ٩٥)

١١٠ إن القلب الصحيح لو تعرضت له المرأة لم يلتفت إليها بخلاف القلب المريض بالشهوة، فإنه لضعفه يميل إلى ما يعرض له من ذلك بحسب قوة المرض وضعفه، فإذا خضعن بالقول طمع الذي في قلبه مرض. والقرآن شفاء لما في الصدور ومن في قلبه أمراض الشبهات

(١) آخر التحفة العراقية.

والشهوات، **ففيه** من البينات ما يزيل الحق من الباطل فيزيل أمراض الشبهة المفسدة للعلم والتصور والإدراك، بحيث يرى الأشياء على ما هي عليه، **وفيه** من الحكمة والموعظة الحسنة بالترغيب والترهيب والقصص التي فيها عبرة ما يوجب صلاح القلب، فيرغب القلب فيما ينفعه ويرغب عما يضره، فيبقى القلب محبًّا للرشاد مبغضًا للغي بعد أن كان مريدًا للغي مبغضًا للرشاد،/ فالقرآن مزيل للأمراض الموجبة للإرادات الفاسدة حتى يصلح القلب، فتصلح إرادته ويعود إلى فطرته التي فطر عليها، كما يعود البدن إلى الحال الطبيعي، ويغتذي القلب من الإيمان والقرآن بما يزكيه ويؤيده، كما يغتذي البدن بما ينميه ويقومه، فإن زكاة القلب مثل نماء البدن. (١٠/ ٩٥ ـ ٩٦)

١١١ القلب يحتاج أن يتربى فينمو ويزيد حتى يكمل ويصلح كما يحتاج البدن أن يربى بالأغذية المصلحة له، ولا بد مع ذلك من منع ما يضره، فلا ينمو البدن إلا بإعطاء ما ينفعه ومنع ما يضره، كذلك القلب لا يزكو فينمو، ويتم صلاحه إلا بحصول ما ينفعه ودفع ما يضره، وكذلك الزرع لا يزكو إلا بهذا. (١٠/ ٩٦)

١١٢ التزكية جعل الشيء زكيًّا: **إما** في ذاته، **وإما** في الاعتقاد والخبر،/ كما يقال: عدلته إذا جعلته عدلًا في نفسه، أو في اعتقاد الناس. قال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ [النجم: ٣٢]؛ أي: تخبروا بزكاتها، وهذا غير قوله: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ١٤﴾ [الأعلى]. ولهذا قال: ﴿هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ٣٢﴾ [النجم]. وكان اسم زينب برة، فقيل: تزكي نفسها، فسماها رسول الله ﷺ زينب. (١٠/ ٩٧ ـ ٩٨)

١١٣ جميع الذنوب يكون الرجل فيها ظالمًا لنفسه، والظلم خلاف العدل فلم يعدل على نفسه؛ بل ظلمها. **فصلاح القلب في العدل وفساده في الظلم**. وإذا ظلم العبد نفسه فهو الظالم وهو المظلوم، كذلك إذا عدل فهو العادل والمعدول عليه، فمنه العمل، وعليه تعود ثمرة العمل من خير

وشر. قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. (١٠/٩٨)

١١٤ قال بعض السلف: إن للحسنة لنورًا في القلب، وقوة في البدن، وضياء في الوجه، وسعة في الرزق، ومحبة في قلوب الخلق، وإن للسيئة لظلمة في/القلب، وسوادًا في الوجه، ووهنًا في البدن، ونقصًا في الرزق، وبغضًا في قلوب الخلق. (١٠/٩٨ ـ ٩٩)

١١٥ قال أحمد بن حنبل لبعض الناس: لو صححت لم تخف أحدًا؛ أي: خوفك من المخلوق هو من مرض فيك؛ كمرض الشرك والذنوب. وأصل صلاح القلب هو حياته واستنارته، قال تعالى: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ﴾ [الأنعام: ١٢٢]. لذلك ذكر الله حياة القلوب ونورها، وموتها وظلمتها في غير موضع. (١٠/١٠٠)

١١٦ حياة البدن بدون حياة القلب من جنس حياة البهائم؛ لها سمع وبصر وهي تأكل وتشرب وتنكح، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً﴾ [البقرة: ١٧١]. فشبَّههم بالغنم الذي ينعق بها الراعي وهي لا تسمع إلا نداء. (١٠/١٠٤)

١١٧ المظهرون للإسلام فيهم مؤمن ومنافق، والمنافقون كثيرون في كل زمان، والمنافقون في الدرك الأسفل من النار. (١٠/١٠٥)

١١٨ الإنسان قد يكون عنده شعبة من نفاق وكفر، وإن كان معه إيمان. (١٠/١٠٥)

١١٩ قال ابن أبي مليكة: «أدركت ثلاثين من أصحاب محمد ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه». (١٠/١٠٦)

١٢٠ **القرآن والسُّنَّة إنما تذكر فيهما الأمور العامة الكلية؛** لا يمكن غير ذلك، لا تذكر ما يخص به كل عبد، ولهذا أمر الإنسان في مثل ذلك بسؤال الهدى إلى الصراط المستقيم. والهدى إلى الصراط المستقيم يتناول

هذا كله. يتناول التعريف بما جاء به الرسول مفصلًا، ويتناول التعريف بما يدخل في أوامره الكليات، ويتناول إلهام العمل بعلمه، فإن مجرد العلم بالحق لا يحصل به الاهتداء إن لم يعمل بعلمه. (١٠/١٠٧)

١٢١ **الذين هداهم الله** من هذه الأمة حتى صاروا من أولياء الله المتقين؛ كان **من أعظم أسباب ذلك: دعاؤهم الله بهذا الدعاء في كل صلاة، مع علمهم بحاجتهم وفاقتهم إلى الله دائمًا في أن يهديهم الصراط المستقيم**. فبدوام هذا الدعاء والافتقار صاروا من أولياء الله المتقين. قال سهل بن عبد الله التستري: «ليس بين العبد وبين ربه طريق أقرب إليه من الافتقار». وما حصل فيه الهدى في الماضي فهو محتاج إلى حصول الهدى فيه في المستقبل، وهذا حقيقة قول من يقول: ثبِّتنا واهدنا لزوم الصراط. (١٠/١٠٨)

١٢٢ الناس كلهم مضطرون إلى هذا الدعاء؛ ولهذا فرضه الله عليهم في كل صلاة، فليسوا إلى شيء من الدعاء أحوج منهم إليه، وإذا حصل الهدى إلى الصراط المستقيم حصل النصر والرزق وسائر ما تطلب النفوس من السعادة. (١٠/١٠٩)

١٢٣ الحياء مشتق من الحياة؛ فإن القلب الحي يكون صاحبه حيًّا فيه حياء يمنعه عن القبائح، فإن حياة القلب هي المانعة من القبائح التي تفسد القلب، ولهذا قال النبي ﷺ: «الحياء من الإيمان». (١٠/١٠٩)

١٢٤ إن الحي يدفع ما يؤذيه؛ بخلاف الميت الذي لا حياة فيه فإنه يسمى وقحًا، والوقاحة الصلابة، وهو اليبس المخالف لرطوبة الحياة، فإذا كان وقحًا يابسًا صليب الوجه لم يكن في قلبه حياة توجب حياءه، وامتناعه من القبح كالأرض/اليابسة لا يؤثر فيها وطء الأقدام، بخلاف الأرض الخضرة. ولهذا كان الحي يظهر عليه التأثر بالقبح وله إرادة تمنعه عن فعل القبح، بخلاف الوقح الذي ليس بحي فلا حياء معه ولا إيمان يزجره عن ذلك. فالقلب إذا كان حيًّا فمات الإنسان بفراق روحه بدنه؛

كان موت النفس فراقها للبدن ليست هي في نفسها ميتة، بمعنى زوال حياتها عنها. (١٠/ ١٠٩ ـ ١١٠)

١٢٥ قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. مع أنهم موتى داخلون في قوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وفي قوله: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الزمر]. وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [الحج: ٦٦]. فالموت المثبت غير الموت المنفي. **المثبت** هو فراق الروح البدن، **والمنفي** زوال الحياة بالجملة عن الروح والبدن. وهذا كما أن النوم أخو الموت، فيسمى وفاة ويسمى موتًا، وإن كانت الحياة موجودة فيهما. (١٠/ ١١٠)

١٢٦ من أمراض القلوب الحسد، كما قال بعضهم في حدِّه: «إنه أذى يلحق بسبب العلم بحسن حال الأغنياء». فلا يجوز أن يكون الفاضل حسودًا؛ لأن الفاضل يجري على ما هو الجميل. وقد قال طائفة من الناس: «إنه تمني زوال النعمة عن المحسود، وإن لم يصر للحاسد مثلها». بخلاف الغبطة: «فإنه تمني مثلها من غير حب زوالها عن المغبوط». **والتحقيق**: أن الحسد هو البغض والكراهة لما يراه من حسن حال المحسود، وهو نوعان: **أحدهما**: كراهة للنعمة عليه مطلقًا، فهذا هو الحسد المذموم، وإذا أبغض ذلك فإنه يتألم ويتأذى بوجود ما يبغضه فيكون ذلك مرضًا في قلبه، ويلتذ بزوال النعمة عنه وإن لم يحصل له نفع بزوالها؛ لكن نفعه/ زوال الألم الذي كان في نفسه، ولكن ذلك الألم لم يزل إلا بمباشرة منه، وهو راحة، وأشده كالمريض الذي عولج بما يسكن وجعه والمرض باق؛ فإن بغضه لنعمة الله على عبده مرض؛ فإن تلك النعمة قد تعود على المحسود وأعظم منها، وقد يحصل نظير تلك النعمة لنظير ذلك المحسود. والحاسد ليس له غرض في شيء معين؛ لكن نفسه تكره ما أنعم به على النوع. ولهذا قال من قال: إنه تمني زوال النعمة، فإن من كره النعمة على غيره تمنى زوالها بقلبه. **والنوع الثاني**: أن يكره

فضل ذلك الشخص عليه فيحب أن يكون مثله أو أفضل منه، فهذا حسد. وهو الذي سموه الغبطة، وقد سماه النبي ﷺ حسدًا في الحديث المتفق عليه من حديث ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها، ورجل آتاه الله مالًا وسلطه على هلكته في الحق». (١٠/١١١ ـ ١١٢)

١٢٧ إن قيل: إذًا لمَ سمي حسدًا وإنما أحب أن ينعم الله عليه؟ قيل: مبدأ هذا الحب هو نظره إلى إنعامه على الغير وكراهته أن يتفضل عليه، ولولا وجود ذلك الغير لم يحب ذلك، فلما كان مبدأ ذلك كراهته أن يتفضل عليه الغير كان حسدًا؛ لأنه كراهة تتبعها محبة. (١٠/١١٣)

١٢٨ من أحب أن ينعم الله عليه مع عدم التفاته إلى أحوال الناس؛ فهذا ليس عنده من الحسد شيء. (١٠/١١٣)

١٢٩ يبتلى غالب الناس بهذا القسم الثاني، وقد تسمى المنافسة فيتنافس الاثنان في الأمر المحبوب المطلوب، كلاهما يطلب أن يأخذه؛ وذلك لكراهية أحدهما أن يتفضل عليه الآخر، كما يكره المستبقان كلٌّ منهما أن يسبقه الآخر، والتنافس ليس مذمومًا مطلقًا؛ بل هو محمود في الخير. (١٠/١١٣)

١٣٠ النفوس لا تحسد من هو في تعب عظيم؛ فلهذا لم يذكره، وإن كان المجاهد في سبيل الله أفضل من الذي ينفق المال؛ بخلاف المنفق والمعلم فإن هذين ليس لهم في العادة عدو من خارج، فإن قدر أنهما لهما عدو يجاهدانه فذلك أفضل لدرجتهما. وكذلك لم يذكر النبي ﷺ المصلي والصائم والحاج؛ لأن هذه الأعمال لا يحصل منها في العادة من نفع الناس الذي يعظمون به الشخص، ويسودونه ما يحصل بالتعليم والإنفاق. والحسد في الأصل إنما يقع لما يحصل للغير من السؤدد والرياسة، وإلا فالعامل لا يحسد في العادة ولو كان تنعمه بالأكل والشرب والنكاح أكثر من غيره، بخلاف هذين النوعين فإنهما يحسدان

كثيرًا؛ ولهذا يوجد بين أهل/العلم الذين لهم أتباع من الحسد ما لا يوجد فيمن ليس كذلك، وكذلك فيمن له أتباع بسبب إنفاق ماله، فهذا ينفع الناس بقوت القلوب وهذا ينفعهم بقوت الأبدان، والناس كلهم محتاجون إلى ما يصلحهم من هذا وهذا. (١٠/ ١١٤ ـ ١١٥)

١٣١ كان الناس يعظمون دار العباس، كان عبد الله يعلّم الناس، وأخوه يطعم الناس فكانوا يعظمون على ذلك. ورأى معاوية الناس يسألون ابن عمر عن المناسك وهو يفتيهم، فقال: «هذا والله الشرف»، أو نحو ذلك. هذا وعمر بن الخطاب رضي الله عنه نافس أبا بكر رضي الله عنه الإنفاق. (١٠/ ١١٦)

١٣٢ ما فعله عمر من المنافسة والغبطة المباحة؛ لكن حال الصديق رضي الله عنه أفضل منه، وهو أنه خال من المنافسة مطلقًا لا ينظر إلى حال غيره. (١٠/ ١١٧)

١٣٣ قول عبد الله بن عمرو له: «هذه التي بلغت بك وهي التي لا نطيق»، يشير إلى خلوه وسلامته من جميع أنواع الحسد. (١٠/ ١١٩)

١٣٤ كان بين الأوس والخزرج منافسة على الدين، فكان هؤلاء إذا فعلوا ما يفضلون به عند الله ورسوله أحب الآخرون أن يفعلوا نظير ذلك، فهو منافسة فيما يقربهم إلى الله. (١٠/ ١٢٠)

١٣٥ الحاسد/المبغض للنعمة على مَن أنعم الله عليه بها: ظالم معتد.
والكاره لتفضيله المحب لمماثلته منهي عن ذلك، إلا فيما يقربه إلى الله.
فإذا أحب أن يعطى مثل ما أعطي مما يقربه إلى الله، فهذا لا بأس به.
وإعراض قلبه عن هذا بحيث لا ينظر إلى حال الغير أفضل. ثم هذا الحسد إن عمل بموجبه صاحبه كان ظالمًا معتديًا مستحقًّا للعقوبة، إلا أن يتوب، وكان المحسود مظلومًا مأمورًا بالصبر والتقوى، فيصبر على أذى الحاسد ويعفو ويصفح عنه. (١٠/ ١٢٠ ـ ١٢١)

١٣٦ قد أوذي النبي ﷺ بأنواع من الأذى فكان يصبر عليها صبرًا اختياريًّا، فإنه إنما يؤذى لئلا يفعل ما يفعله/باختياره، وكان هذا أعظم من صبر يوسف؛ لأن يوسف إنما طلب منه الفاحشة، وإنما عوقب إذا لم يفعل بالحبس، والنبي ﷺ وأصحابه طلب منهم الكفر، وإذا لم يفعلوا طلبت عقوبتهم بالقتل فما دونه. وأهون ما عوقب به الحبس، فإن المشركين حبسوه وبني هاشم بالشعب مدة، ثم لما مات أبو طالب اشتدوا عليه، فلما بايعت الأنصار وعرفوا بذلك صاروا يقصدون منعه من الخروج ويحبسونه هو وأصحابه عن ذلك، ولم يكن أحد يهاجر إلا سرًّا إلا عمر بن الخطاب ونحوه، فكانوا قد ألجأوهم إلى الخروج من ديارهم ومع هذا منعوا من منعوه منهم عن ذلك وحبسوه. فكان ما حصل للمؤمنين من الأذى والمصائب هو باختيارهم طاعة لله ورسوله، لم يكن من المصائب السماوية التي تجري بدون اختيار العبد من جنس حبس يوسف، لا من جنس التفريق بينه وبين أبيه، وهذا أشرف النوعين وأهلها أعظم درجة ـ وإن كان صاحب المصائب يثاب على صبره ورضاه وتكفر عنه الذنوب بمصائبه ـ فإن هذا أصيب وأوذي باختياره طاعة لله، يثاب على نفس المصائب ويكتب له بها عمل صالح. (١٠/١٢٢ ـ ١٢٣)

١٣٧ الحسد مرض من أمراض النفس، وهو مرض غالب فلا يخلص منه إلا قليل من الناس، ولهذا يقال: «ما خلا/جسد من حسد، لكن اللئيم يبديه، والكريم يخفيه». وقد قيل للحسن البصري: أيحسد المؤمن؟ فقال: «ما أنساك إخوة يوسف لا أبا لك! ولكن عَمَّه في صدرك، فإنه لا يضرك ما لم تعد به يدًا ولسانًا». فمن وجد في نفسه حسدًا لغيره فعليه أن يستعمل معه التقوى والصبر، فيكره ذلك من نفسه. وكثير من الناس الذين عندهم دين لا يعتدون على المحسود، فلا يعينون من ظلمه ولكنهم أيضًا لا يقومون بما يجب من حقه؛ بل إذا ذمه أحد لم يوافقوه على ذمه ولا يذكرون محامده، وكذلك لو مدحه أحد لسكتوا، وهؤلاء مدينون في ترك المأمور في حقه

مفرطون في ذلك؛ لا معتدون عليه، وجزاؤهم أنهم يبخسون حقوقهم، فلا ينصفون أيضًا في مواضع، ولا ينصرون على من ظلمهم، كما لم ينصروا هذا المحسود، وأما من اعتدى بقول أو فعل فذلك يعاقب. (١٠/ ١٢٤ ـ ١٢٥)

١٣٨ حسد النساء بعضهن لبعض كثير غالب، لا سيما المتزوجات بزوج واحد، فإن المرأة تغار على زوجها لحظها منه، فإنه بسبب المشاركة يفوت بعض حظها. (١٠/ ١٢٥)

١٣٩ الحسد يقع كثيرًا بين المتشاركين في رئاسة أو مال، إذا أخذ بعضهم قسطًا من ذلك وفات الآخر، ويكون بين النظراء لكراهة أحدهما أن يفضل الآخر عليه. (١٠/ ١٢٦)

١٤٠ قيل: أول ذنب عصي الله به ثلاثة: الحرص والكبر والحسد. **فالحرص** من آدم، **والكبر** من إبليس، **والحسد** من قابيل حيث قتل هابيل، وفي الحديث: «ثلاث لا ينجو منهن أحد: الحسد والظن والطيرة، وسأحدثكم بما يخرج من ذلك: إذا حسدت فلا تبغض، وإذا ظننت فلا تحقق، وإذا تطيرت فامض». (١٠/ ١٢٦)

١٤١ الخلق: ما صار عادة للنفس وسجية، قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم]. (١٠/ ١٢٧)

١٤٢ الحاسد يكره أولًا فضل الله على ذلك الغير، ثم ينتقل إلى بغضه، فإن **بغض اللازم يقتضي بغض الملزوم**، فإن نعمة الله إذا كانت لازمة وهو يحب زوالها، وهي لا تزول إلا بزواله أبغضه وأحب عدمه. والحسد يوجب البغي كما أخبر الله تعالى عمن قبلنا: أنهم اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغيًا بينهم، فلم يكن اختلافهم لعدم العلم؛ بل علموا الحق ولكن بغى بعضهم على بعض، كما يبغي الحاسد على المحسود. (١٠/ ١٢٧)

١٤٣ العاشق يضره اتصاله بالمعشوق مشاهدة وملامسة وسماعًا؛ بل ويضره التفكر فيه والتخيل له وهو يشتهي ذلك، فإن منع من مشتهاه تألم

وتعذب، وإن أعطي مشتهاه قوي مرضه وكان سببًا لزيادة الألم. وفي الحديث: «إن الله يحمي عبده المؤمن الدنيا كما يحمي أحدكم مريضه الطعام والشراب». وفي مناجاة موسى المأثورة عن وهب التي رواها الإمام أحمد في كتاب «الزهد»، يقول الله تعالى: «إني لأذود أوليائي عن نعيم الدنيا ورخائها، كما يذود الراعي الشفيق إبله عن مراتع الهلكة، وإني لأجنبهم سكونها وعيشها كما يجنب الراعي الشفيق إبله عن مبارك الغرة، وما ذلك لهوانهم علي، ولكن ليستكملوا نصيبهم من كرامتي سالمًا موفرًا، لم تكلمه الدنيا ولم يطفئه الهوى». (١٠/ ١٣٠)

١٤٤ الناس في العشق على قولين:/ قيل: إنه من باب الإرادات، وهذا هو المشهور. وقيل: من باب التصورات، وأنه فساد في التخييل حيث يتصور المعشوق على ما هو به. قال هؤلاء: ولهذا لا يوصف الله بالعشق، ولا أنه يعشق؛ لأنه منزه عن ذلك، ولا يحمد من يتخيل فيه خيالًا فاسدًا. (١٠/ ١٣٠ ـ ١٣١)

١٤٥ العشق: هو المحبة المفرطة الزائدة على الحد الذي ينبغي، والله تعالى محبته لا نهاية لها، فليست تنتهي إلى حد لا تنبغي مجاوزته. (١٠/ ١٣١)

١٤٦ أما محبة الرجل لامرأته أو سريته محبة تخرجه عن العدل، بحيث يفعل لأجلها ما لا يحل ويترك ما يجب، كما هو الواقع كثيرًا، حتى يظلم ابنه من امرأته العتيقة لمحبته الجديدة، وحتى يفعل من مطالبها المذمومة ما يضره في دينه ودنياه، مثل أن يخصها بميراث لا تستحقه، أو يعطي أهلها من الولاية والمال ما يتعدى به حدود الله، أو يسرف في الإنفاق عليها، أو يملكها من أمور محرمة تضره في دينه ودنياه. وهذا في عشق من يباح له وطؤها. فكيف عشق الأجنبية والذكران من العالمين؟ ففيه من الفساد ما لا يحصيه إلا ربِّ العباد، وهو من الأمراض التي تفسد دين صاحبها وعرضه، ثم قد تفسد عقله ثم جسمه. (١٠/ ١٣٢)

١٤٧ من المعلوم بأدلة الشرع أنه إذا عف عن المحرمات نظرًا وقولًا وعملًا، وكتم ذلك فلم يتكلم به حتى لا يكون في ذلك كلام محرم: إما شكوى إلى المخلوق، وإما إظهار فاحشة، وإما نوع طلب للمعشوق، وصبر على طاعة الله وعن معصيته، وعلى ما في قلبه من ألم العشق كما يصبر المصاب عن ألم المصيبة؛ فإن هذا يكون ممن اتقى الله وصبر: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [يوسف]. وهكذا مرض الحسد وغيره من أمراض النفوس. وإذا كانت النفس تطلب ما يبغضه الله فينهاها خشية من الله؛ كان ممن دخل في قوله: ﴿وَأَمَّا مَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفۡسَ عَنِ ٱلۡهَوَىٰ ﴿٤٠﴾﴾ [النازعات]. (١٠/١٣٣)

١٤٨ **القلب إنما خلق لأجل حب الله تعالى، وهذه الفطرة التي فطر الله عليها عباده.** (١٠/١٣٤)

١٤٩ إذا كان القلب محبًّا لله وحده مخلصًا له الدين لم يبتل بحب غيره أصلًا، فضلًا أن يبتلى بالعشق. وحيث ابتلي بالعشق فلنقص محبته لله وحده. ولهذا لما كان يوسف محبًّا لله مخلصًا له الدين لم يبتل بذلك؛ بل قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَۚ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [يوسف]. وأما امرأة العزيز فكانت مشركة هي وقومها؛ فلهذا ابتليت بالعشق، **وما يبتلى بالعشق أحد إلا لنقص توحيده وإيمانه.** (١٠/١٣٥)

١٥٠ إذا كان الله أحب إلى العبد من كل شيء، وأخوف عنده من كل شيء؛ لم يحصل معه عشق ولا مزاحمة إلا عند غفلة، أو عند ضعف هذا الحب والخوف بترك بعض الواجبات، وفعل بعض المحرمات، فإن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. فكلما فعل العبد الطاعة محبة لله وخوفًا منه، وترك المعصية حبًّا له وخوفًا منه؛ قوي حبه له وخوفه منه فيزيل ما في القلب من محبة غيره ومخافة غيره. (١٠/١٣٦)

١٥١ الصحة تحفظ بالمثل، والمرض يدفع بالضد. (١٠/١٣٦)

١٥٢ **ليكن هِجِّيراه: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها بها تحمل الأثقال، وتكابد الأهوال، وينال رفيع الأحوال.** (١٠/١٣٧)

١٥٣ لذة القلب وألمه أعظم من لذة الجسم وألمه؛ أعني: ألمه ولذته النفسانيتان. (١٠/١٤٠)

١٥٤ **مرض القلب وشفاؤه أعظم من مرض الجسم وشفائه.** (١٠/١٤١)

١٥٥ قال يحيى بن عمار: العلوم خمسة: **فعلم** هو حياة الدنيا، وهو علم التوحيد، **وعلم** هو غذاء الدين، وهو علم التذكر بمعاني القرآن والحديث، **وعلم** هو دواء الدين، وهو علم الفتوى إذا نزل بالعبد نازلة احتاج إلى من/ يشفيه منها كما قال ابن مسعود. **وعلم** هو داء الدين وهو الكلام المحدث، **وعلم** هو هلاك الدين، وهو علم السحر ونحوه. (١٠/١٤٥ ـ ١٤٦)

١٥٦ **ما يصيب المؤمن في الدنيا من المصائب هي بمنزلة ما تصيب الجسم من الألم، يصح بها الجسم وتزول أخلاطه الفاسدة.** (١٠/١٤٧)

١٥٧ من لم يطهر في هذه الدنيا من هذه الأمراض فيؤوب صحيحًا، وإلا احتاج أن يطهر منها في الآخرة، فيعذبه الله كالذي اجتمعت فيه أخلاطه ولم يستعمل الأدوية لتخفيفها عنه، فتجتمع حتى يكون هلاكه بها، ولهذا جاء في الأثر: «إذا قالوا للمريض: اللَّهُمَّ ارحمه. يقول الله: كيف أرحمه من شيء به أرحمه»، وقال النبي ﷺ: «المرض حِطَّةٌ يحط الخطايا عن صاحبه، كما تحط الشجرة اليابسة ورقها». (١٠/١٤٧)

## رسالة في العبودية

١٥٨ **العبادة: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة.** (١٠/١٤٩)

١٥٩ العبادة لله هي الغاية المحبوبة له، والمرضية له التي خلق الخلق لها، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات]. وبها أرسل جميع الرسل، كما قال نوح لقومه: ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩]. وكذلك قال هود وصالح وشعيب وغيرهم لقومهم. (١٠/١٥٠)

١٦٠ **الدين يتضمن معنى الخضوع والذل.** يقال: دِنته فدان؛ أي: ذللته فذل. ويقال: يدين الله ويدين لله؛ أي: يعبد الله ويطيعه ويخضع له، فدين الله عبادته وطاعته والخضوع له،/ **والعبادة أصل معناها الذل** أيضًا، يقال: طريق معبد إذا كان مذللًا قد وطئته الأقدام. لكن العبادة المأمور بها تتضمن معنى الذل ومعنى الحب، فهي تتضمن غاية الذل لله بغاية المحبة له، فإن آخر مراتب الحب هو التتيم. (١٠/ ١٥٢ ـ ١٥٣)

١٦١ من خضع لإنسان مع بغضه له لا يكون عابدًا له، ولو أحب شيئًا ولم يخضع له لم يكن عابدًا له، كما قد يحب ولده وصديقه. ولهذا لا يكفي أحدهما في عبادة الله تعالى؛ بل يجب أن يكون الله أحب إلى العبد من كل شيء، وأن يكون الله أعظم عنده من كل شيء؛ بل لا يستحق المحبة والذل التام إلا الله. **وكل ما أحب لغير الله فمحبته فاسدة،** وما عظم بغير أمر الله كان تعظيمه باطلًا. (١٠/ ١٥٣)

١٦٢ المعرفة بالحق إذا كانت مع الاستكبار عن قبوله والجحد له؛ كان عذابًا على صاحبه، كما قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤﴾﴾ [النمل]. (١٠/ ١٥٥)

١٦٣ كثير ممن يتكلم في الحقيقة ويشهدها؛ يشهد هذه الحقيقة: وهي الحقيقة الكونية التي يشترك فيها وفي شهودها ومعرفتها المؤمن والكافر، والبر والفاجر، وإبليس معترف بهذه الحقيقة، وأهل النار. قال إبليس: ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الحجر]. (١٠/ ١٥٦)

١٦٤ من ظن أن الخضر وغيره سقط عنهم الأمر لمشاهدة الإرادة ونحو ذلك؛ كان قوله هذا من شر أقوال الكافرين بالله ورسوله. (١٠/ ١٥٧)

١٦٥ عنوان التوحيد: «لا إلٰه إلا الله» بخلاف من يقر بربوبيته ولا يعبده، أو يعبد معه إلٰهًا آخر، فالإلٰه الذي يألهه القلب بكمال الحب والتعظيم، والإجلال والإكرام، والخوف والرجاء ونحو ذلك، وهذه العبادة هي التي يحبها الله ويرضاها وبها وصف المصطفين من عباده، وبها بعث رسله، وأما

العبد بمعنى المعبد سواء أقر بذلك أو أنكره؛ فتلك يشترك/ فيها المؤمن والكافر. وبالفرق بين هذين النوعين يعرف الفرق بين الحقائق الدينية الداخلة في عبادة الله ودينه وأمره الشرعي التي يحبها ويرضاها، ويوالي أهلها ويكرمهم بجنته، وبين الحقائق الكونية التي يشترك فيها المؤمن والكافر والبر والفاجر، التي من اكتفى بها ولم يتبع الحقائق الدينية كان من أتباع إبليس اللعين والكافرين برب العالمين. ومن اكتفى بها في بعض الأمور دون بعض، أو في مقام أو حال نقص من إيمانه وولايته لله بحسب ما نقص من الحقائق الدينية. وهذا مقام عظيم فيه غلط الغالطون وكثر فيه الاشتباه على السالكين، حتى زلق فيه من أكابر الشيوخ المدعين التحقيق والتوحيد والعرفان ما لا يحصيهم إلا الله الذي يعلم السر والإعلان. وإلى هذا أشار الشيخ عبد القادر رحمه الله فيما ذكر عنه، فبيَّن أن كثيرًا من الرجال إذا وصلوا إلى القضاء والقدر أمسكوا إلا أنا، فإني انفتحت لي فيه روزنة فنازعت أقدار الحق بالحق للحق؛ والرجل من يكون منازعًا للقدر لا من يكون موافقًا للقدر. والذي ذكره الشيخ رحمه الله هو الذي أمر الله به ورسوله؛ لكن كثيرًا من الرجال غلطوا؛ فإنهم قد يشهدون ما يقدر على أحدهم من المعاصي والذنوب؛ أو ما يقدر على الناس من ذلك بل من الكفر؛ ويشهدون أن هذا جار بمشيئة الله وقضائه وقدره، داخل في حكم ربوبيته ومقتضى مشيئته،/ فيظنون الاستسلام لذلك وموافقته والرضا به ونحو ذلك دينًا وطريقًا وعبادة، فيضاهون المشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]. وقالوا: ﴿أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطْعَمَهُۥٓ﴾ [يس: ٤٧]. وقالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَٰهُم﴾ [الزخرف: ٢٠]. ولو هدوا لعلموا أن القدر أمرنا أن نرضى به ونصبر على موجبه في المصائب التي تصيبنا؛ كالفقر والمرض والخوف، قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١]. قال بعض السلف: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم. (١٠/ ١٥٧ ـ ١٥٩)

١٦٦ آدم عليه السلام لم يحتج على موسى بالقدر ظنًّا أن المذنب يحتج بالقدر، فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل، ولو كان هذا عذرًا لكان عذرًا لإبليس وقوم نوح وقوم هود وكل كافر، ولا موسى لام آدم أيضًا لأجل الذنب، فإن آدم قد تاب إلى ربه فاجتباه وهدى، ولكن لامه لأجل المصيبة التي لحقتهم بالخطيئة، ولهذا قال: «فلماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة؟» فأجابه آدم: أن هذا كان مكتوبًا قبل أن أخلق، فكان العمل والمصيبة المترتبة عليه مقدرًا، وما قدر من المصائب يجب الاستسلام له؛ فإنه من تمام الرضا بالله ربًّا. وأما الذنوب فليس للعبد أن يذنب، وإذا أذنب فعليه أن يستغفر ويتوب، فيتوب من المعائب ويصبر على المصائب. (١٠/ ١٦٠)

١٦٧ من شهد الحقيقة الكونية دون الدينية سوَّى بين هذه الأجناس المختلفة التي فرق الله بينها غاية التفريق، حتى يئول به الأمر إلى أن يسوي الله بالأصنام، كما قال تعالى عنهم: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٩٧ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٩٨﴾ [الشعراء]. بل قد آل الأمر بهؤلاء إلى أن سووا الله بكل موجود، وجعلوا ما يستحقه من العبادة والطاعة حقًّا لكل موجود؛ إذ جعلوه هو وجود المخلوقات، وهذا من أعظم الكفر والإلحاد بربّ العباد. (١٠/ ١٦٢)

١٦٨ كل من احتج بالقدر فإنه متناقض؛ فإنه لا يمكن أن يقر كل آدمي على ما فعل؛ فلا بد إذا ظلمه ظالم أو ظلم الناس ظالم وسعى في الأرض بالفساد، وأخذ يسفك دماء الناس ويستحل الفروج ويهلك الحرث والنسل، ونحو ذلك من/أنواع الضرر التي لا قوام للناس بها؛ أن يدفع هذا القدر، وأن يعاقب الظالم بما يكف عدوان أمثاله. فيقال له: إن كان القدر حجة فدع كل أحد يفعل ما يشاء بك وبغيرك، وإن لم يكن حجة بطل أصل قولك: حجة. وأصحاب هذا القول الذين يحتجون بالحقيقة الكونية لا يطردون هذا القول ولا يلتزمونه، وإنما هم بحسب آرائهم

وأهوائهم، كما قال فيهم بعض العلماء: أنت عند الطاعة قدري، وعند المعصية جبري، أي مذهب وافق هواك تمذهبت به. (١٠/ ١٦٤ ـ ١٦٥)

١٦٩ لا ريب أن المشركين الذين كذبوا الرسل يترددون بين البدعة المخالفة لشرع الله، وبين الاحتجاج بالقدر على مخالفة أمر الله، فهؤلاء الأصناف/ فيهم شبه من المشركين: **إما** أن يبتدعوا، **وإما** أن يحتجوا بالقدر، **وإما** أن يجمعوا بين الأمرين. (١٠/ ١٦٧ ـ ١٦٨)

١٧٠ **أصل ضلال من ضل: هو بتقديم قياسه على النص المنزل من عند الله، واختياره الهوى على اتباع أمر الله**، فإن الذوق والوجد ونحو ذلك هو بحسب ما يحبه العبد، فكل محب له ذوق ووجد بحسب محبته. فأهل الإيمان لهم من الذوق والوجد مثل ما بيَّنه النبي ﷺ بقوله في الحديث الصحيح: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما/ سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، كما يكره أن يلقى في النار». وقال ﷺ في الحديث الصحيح: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًّا». وأما أهل الكفر والبدع والشهوات فكل بحسبه. قيل لسفيان بن عيينة: ما بال أهل الأهواء لهم محبة شديدة لأهوائهم. فقال: أنسيت قوله تعالى: ﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٣]. أو نحو هذا من الكلام. فعباد الأصنام يحبون آلهتهم كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. وقال: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [القصص: ٥٠]. وقال: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾﴾ [النجم]. ولهذا يميل هؤلاء إلى سماع الشعر والأصوات التي تهيج المحبة المطلقة التي لا تختص بأهل الإيمان؛ بل يشترك فيها محب الرحمٰن، ومحب الأوثان، ومحب

الصلبان، ومحب الأوطان، ومحب الإخوان، ومحب المردان، ومحب النسوان. وهؤلاء الذين يتبعون أذواقهم ومواجيدهم من غير اعتبار لذلك بالكتاب والسُّنَّة وما كان عليه سلف الأمة. (١٠/١٦٩ ـ ١٧٠)

١٧١ قال الزهري: كان من مضى من سلفنا يقولون: «**الاعتصام بالسُّنَّة نجاة**». وذلك أن السُّنَّة كما قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق. والعبادة والطاعة والاستقامة ولزوم الصراط المستقيم ونحو ذلك من الأسماء مقصودها واحد، ولها أصلان:/ **أحدهما**: ألا يعبد إلا الله. **والثاني**: أن يعبد بما أمر وشرع لا بغير ذلك من البدع. قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف]. (١٠/١٧٢ ـ ١٧٣)

١٧٢ قوله: ﴿فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]. فإن التوكل والاستعانة هي من عبادة الله؛ لكن خصت بالذكر ليقصدها المتعبد بخصوصها؛ فإنها هي العون على سائر أنواع العبادة؛ إذ هو سبحانه لا يعبد إلا بمعونته. (١٠/١٧٦)

١٧٣ **كمال المخلوق في تحقيق عبوديته لله، وكلما ازداد العبد تحقيقًا للعبودية ازداد كماله، وعلت درجته**، ومن توهم أن المخلوق يخرج عن العبودية بوجه من الوجوه، أو أن الخروج عنها أكمل؛ فهو من أجهل الخلق وأضلهم. (١٠/١٧٦)

١٧٤ وصف أكابر المخلوقات بالعبادة، وذم من خرج عن ذلك متعدد في القرآن، وقد أخبر أنه أرسل جميع الرسل بذلك. (١٠/١٧٧)

١٧٥ قوله: «تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش». **والنقش**: إخراج الشوكة من الرجل، **والمنقاش**: ما يخرج به الشوكة، وهذه حال من إذا أصابه شر لم يخرج منه ولم يفلح؛ لكونه تعس وانتكس فلا نال المطلوب لا خلص من المكروه، وهذه حال من عبد المال، وقد وصف ذلك بأنه: «إذا أعطي رضي، وإذا منع سخط»، كما قال تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي

﴿ٱلصَّدَقَـٰتِ فَإِنۡ أُعۡطُواْ مِنۡهَا رَضُواْ وَإِن لَّمۡ يُعۡطَوۡاْ مِنۡهَآ إِذَا هُمۡ يَسۡخَطُونَ ۝٥٨﴾ [التوبة]. فرضاهم لغير الله، وسخطهم لغير الله. وهكذا حال من كان متعلقًا برئاسة أو بصورة ونحو ذلك من أهواء نفسه؛ إن حصل له رضي وإن لم يحصل له سخط، فهذا عبد ما يهواه من ذلك وهو رقيق له؛ إذ الرق والعبودية في الحقيقة هو رق القلب وعبوديته. (١٠/ ١٨٠ ـ ١٨١)

١٧٦ يقال: الطمع غل في العنق، قيد في الرجل، فإذا زال الغل من العنق زال القيد من الرجل. ويروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: الطمع فقر، واليأس غنى، وإن أحدكم إذا يئس من شيء استغنى عنه. وهذا أمر يجده الإنسان من نفسه، فإن الأمر الذي ييأس منه لا يطلبه ولا يطمع به، ولا يبق قلبه فقيرًا إليه ولا إلى من يفعله، وأما إذا طمع في أمر من الأمور ورجاه، تعلق قلبه به فصار فقيرًا إلى حصوله، وإلى من يظن أنه سبب في حصوله، وهذا في المال والجاه والصور وغير ذلك. (١٠/ ١٨١)

١٧٧ العبد لا بد له من رزق وهو محتاج إلى ذلك، فإذا طلب رزقه من الله صار عبدًا لله فقيرًا إليه، وإن طلبه من مخلوق صار عبدًا لذلك المخلوق فقيرًا إليه. (١٠/ ١٨٢)

١٧٨ مسألة المخلوق محرمة في الأصل وإنما أبيحت للضرورة، وفي النهي عنها أحاديث كثيرة في «الصحاح» و«السنن» و«المسانيد»؛ كقوله ﷺ: «لا تزال المسألة بأحدكم حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم»، وقوله: «من سأل الناس وله ما يغنيه جاءت مسألته يوم القيامة خدوشًا أو خموشًا أو كدوحًا في وجهه»، وقوله: «لا تحل المسألة إلا لذي غرم مفظع، أو دمع موجع، أو فقر مدقع». هذا المعنى في «الصحيح». وفيه أيضًا: «لأن يأخذ أحدكم حبله فيذهب فيحتطب خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه». وقال: «ما أتاك من هذا المال وأنت غير سائل ولا مشرف فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك». فكره أخذه من سؤال اللسان واستشراف القلب. وقال في الحديث الصحيح: «من يستغن يغنه الله، ومن يستعفف

يعفه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطي أحد عطاء خيرًا وأوسع من الصبر». وأوصى خواص أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئًا. وفي «المسند»: «إن أبا بكر كان يسقط السوط من يده، فلا يقول لأحد: ناولني إياه، ويقول: إن خليلي أمرني أن لا أسأل الناس شيئًا». وفي «صحيح مسلم» وغيره عن عوف بن مالك أن/ النبي ﷺ بايعه في طائفة وأسر إليهم كلمة خفية: «أن لا تسألوا الناس شيئًا». فكان بعض أولئك النفر يسقط السوط من يد أحدهم؛ ولا يقول لأحد: ناولني إياه. (١٠/ ١٨٢ ـ ١٨٣)

١٧٩ دلَّت النصوص على الأمر بمسألة الخالق، والنهي عن مسألة المخلوق في غير موضع؛ كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب ۝٨﴾ [الشرح]. وقول النبي ﷺ لابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله». (١٠/ ١٨٣)

١٨٠ ﴿فَٱبْتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ﴾ [العنكبوت: ١٧]. ولم يقل: فابتغوا الرزق عند الله؛ لأن **تقديم الظرف يشعر بالاختصاص والحصر**، كأنه قال: لا تبتغوا الرزق إلا عند الله. وقد قال تعالى: ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٣٢]. والإنسان لا بد له من حصول ما يحتاج إليه من الرزق ونحوه، ودفع ما يضره، وكِلا الأمرين شرع له أن يكون دعاؤه لله، فله أن يسأل الله وإليه يشتكي، كما قال يعقوب. (١٠/ ١٨٣)

١٨١ الله تعالى ذكر في القرآن الهجر الجميل، والصفح الجميل، والصبر الجميل. وقد قيل: إن **الهجر الجميل**: هو هجر بلا أذى. **والصفح الجميل**: صفح بلا معاتبة. **والصبر الجميل**: صبر بغير شكوى إلى المخلوق؛ ولهذا قرئ على أحمد بن حنبل في مرضه أن طاوسًا كان يكره أنين/ المريض ويقول: «إنه شكوى». فما أنّ أحمد حتى مات. وأما الشكوى إلى الخالق فلا تنافي الصبر الجميل؛ فإن يعقوب قال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ١٨]. وقال: ﴿إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّي وَحُزْنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]. (١٠/ ١٨٣ ـ ١٨٤)

١٨٢ **كلما قوي طمع العبد في فضل الله ورحمته ورجائه لقضاء حاجته ودفع ضرورته؛ قويت عبوديته له وحريته مما سواه،** فكما أن طمعه في/ المخلوق يوجب عبوديته له، فيأسه منه يوجب غنى قلبه عنه. كما قيل: «استغن عمن شئت تكن نظيره، وأفضل على من شئت تكن أميره، واحتج إلى من شئت تكن أسيره». فكذلك طمع العبد في ربه ورجاؤه له يوجب عبوديته له؛ وإعراض قلبه عن الطلب من غير الله، والرجاء له يوجب انصراف قلبه عن العبودية لله؛ لا سيما من كان يرجو المخلوق ولا يرجو الخالق، بحيث يكون قلبه معتمدًا **إما:** على رئاسته وجنوده وأتباعه ومماليكه، **وإما:** على أهله وأصدقائه، **وإما:** على أمواله وذخائره، **وإما:** على ساداته وكبرائه، كمالكه وملكه؛ وشيخه ومخدومه وغيرهم ممن هو قد مات أو يموت. قال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِهِۦ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ [الفرقان]. (١٠/ ١٨٤ ـ ١٨٥)

١٨٣ كل من علق قلبه بالمخلوقات أن ينصروه أو يرزقوه أو أن يهدوه خضع قلبه لهم، وصار فيه من العبودية لهم بقدر ذلك، وإن كان في الظاهر أميرًا لهم مدبرًا لهم متصرفًا بهم، فالعاقل ينظر إلى الحقائق لا إلى الظواهر، فالرجل إذا تعلق قلبه بامرأة ولو كانت مباحة له يبقى قلبه أسيرًا لها تحكم فيه وتتصرف بما تريد، وهو في الظاهر سيدها لأنه زوجها. وفي الحقيقة هو أسيرها ومملوكها، لا سيما إذا درت بفقره إليها وعشقه لها، وأنه لا يعتاض عنها بغيرها. (١٠/ ١٨٥)

١٨٤ **إن أسر القلب أعظم من أسر البدن،** واستعباد القلب أعظم من استعباد البدن، فإن من استعبد بدنه واسترق لا يبالي إذا كان قلبه مستريحًا من ذلك مطمئنًا؛ بل يمكنه الاحتيال في الخلاص. وأما إذا كان القلب الذي هو الملك رقيقًا مستعبدًا متيمًا لغير الله، فهذا هو الذل والأسر المحض، والعبودية لما استعبد القلب. وعبودية القلب وأسره هي التي يترتب عليها الثواب والعقاب؛ فإن المسلم لو أسره كافر أو استرقه فاجر

بغير حق؛ لم يضره ذلك إذا كان قائمًا بما يقدر عليه من الواجبات، ومن استعبد بحق إذا أدى حق الله وحق مواليه له أجران، ولو أكره على التكلم بالكفر فتكلم به وقلبه مطمئن بالإيمان لم يضره ذلك. وأما من استعبد قلبه فصار عبدًا لغير الله؛ فهذا يضره ذلك ولو كان في الظاهر ملك الناس.

**فالحرية حرية القلب والعبودية عبودية القلب**، كما أن الغنى غنى النفس. قال النبي ﷺ: «ليس الغنى عن كثرة العرض، وإنما الغنى غنى النفس» وهذا لعمري إذا كان قد استعبد قلبه صورة مباحة، فأما من استعبد قلبه صورة محرمة: امرأة أو صبيًّا؛ فهذا هو العذاب الذي لا يدان فيه. وهؤلاء من أعظم الناس عذابًا وأقلهم ثوابًا، فإن العاشق لصورة إذا بقي قلبه متعلقًا بها مستعبدًا لها، اجتمع له من/أنواع الشر والفساد ما لا يحصيه إلا ربّ العباد ولو سلم من فعل الفاحشة الكبرى. فدوام تعلق القلب بها بلا فعل الفاحشة أشد ضررًا عليه ممن يفعل ذنبا، ثم يتوب منه ويزول أثره من قلبه، وهؤلاء يشبهون بالسكارى والمجانين. (١٠/١٨٦ ـ ١٨٧)

١٨٥ من أعظم أسباب هذا البلاء إعراض القلب عن الله، فإن القلب إذا ذاق طعم عبادة الله والإخلاص له لم يكن عنده شيء قط أحلى من ذلك، ولا ألذ ولا أطيب، والإنسان لا يترك محبوبًا إلا بمحبوب آخر يكون أحب إليه منه أو خوفًا من مكروه، فالحب الفاسد إنما ينصرف القلب عنه بالحب الصالح؛ أو بالخوف من الضرر./قال تعالى في حق يوسف: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [يوسف]. فالله يصرف عن عبده ما يسوءه من الميل إلى الصور والتعلق بها، ويصرف عنه الفحشاء بإخلاصه لله. ولهذا يكون قبل أن يذوق حلاوة العبودية لله والإخلاص له تغلبه نفسه على اتباع هواها، فإذا ذاق طعم الإخلاص وقوي في قلبه انقهر له هواه بلا علاج. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. فإن الصلاة فيها دفع للمكروه وهو الفحشاء والمنكر،

وفيها تحصيل المحبوب وهو ذكر الله، وحصول هذا المحبوب أكبر من دفع المكروه؛ فإن ذكر الله عبادة لله وعبادة القلب لله مقصودة لذاتها. وأما اندفاع الشر عنه فهو مقصود لغيره على سبيل التبع. (١٠/ ١٨٧ ـ ١٨٨)

١٨٦ كذلك طالب الرئاسة والعلو في الأرض قلبه رقيق لمن يعينه عليها، ولو كان في الظاهر مقدمهم والمطاع فيهم، فهو في الحقيقة يرجوهم ويخافهم فيبذل لهم الأموال والولايات ويعفو عنهم ليطيعوه ويعينوه، فهو في الظاهر رئيس مطاع، وفي الحقيقة عبد مطيع لهم. **والتحقيق**: أن كلاهما فيه عبودية للآخر، وكلاهما تارك لحقيقة عبادة الله، وإذا كان تعاونهما على العلو في الأرض بغير الحق كانا بمنزلة المتعاونين على الفاحشة أو قطع الطريق، فكل واحد من الشخصين لهواه الذي استعبده واسترقه يستعبده الآخر. (١٠/ ١٨٩)

١٨٧ هكذا أيضًا طالب المال فإن ذلك يستعبده ويسترقه، وهذه الأمور نوعان: **منها**: ما يحتاج العبد إليه كما يحتاج إليه من طعامه وشرابه ومسكنه ومنكحه ونحو ذلك. فهذا يطلبه من الله ويرغب إليه فيه، فيكون المال عنده يستعمله في حاجته بمنزلة حماره الذي يركبه وبساطه الذي يجلس عليه؛ بل بمنزلة الكنيف الذي يقضي فيه حاجته من غير أن يستعبده، فيكون هلوعًا/إذا مسه الشر جزوعًا، وإذا مسّه الخير منوعًا.
**ومنها**: ما لا يحتاج العبد إليه فهذه لا ينبغي له أن يعلق قلبه بها، فإذا تعلق قلبه بها صار مستعبدًا لها، وربما صار معتمدًا على غير الله فلا يبقى معه حقيقة العبادة لله ولا حقيقة التوكل عليه؛ بل فيه شعبة من العبادة لغير الله، وشعبة من التوكل على غير الله. (١٠/ ١٨٩ ـ ١٩٠)

١٨٨ إن محبة محبوب المحبوب من تمام محبة المحبوب، فإذا أحبّ أنبياء الله وأولياء الله لأجل قيامهم بمحبوبات الحق لا لشيء آخر؛ فقد أحبهم لله لا لغيره. (١٠/ ١٩١)

١٨٩ حقيقة المحبة لا تتم إلا بموالاة المحبوب وهو موافقته في حب

ما يحب، وبغض ما يبغض، والله يحب الإيمان والتقوى، ويبغض الكفر والفسوق والعصيان. ومعلوم أن الحب يحرك إرادة القلب، فكلما قويت المحبة في القلب طلب القلب فعل المحبوبات. فإذا كانت المحبة تامة استلزمت إرادة جازمة في حصول المحبوبات. فإذا كان العبد قادرًا عليها حصلها، وإن كان عاجزًا عنها ففعل ما يقدر عليه من ذلك؛ كان له كأجر الفاعل. (١٠/ ١٩٢)

١٩٠ إذا ترك العبد ما يقدر عليه من الجهاد كان دليلًا على ضعف محبة الله ورسوله في قلبه، ومعلوم أن المحبوبات لا تنال غالبًا إلا باحتمال المكروهات؛ سواء كانت محبة صالحة أو فاسدة. فالمحبون للمال والرئاسة والصور لا ينالون مطالبهم إلا بضرر يلحقهم في الدنيا مع ما يصيبهم من الضرر في الدنيا والآخرة، فالمحب لله ورسوله إذا لم يحتمل ما يرى ذو الرأي من المحبين لغير الله مما يحتملون في حصول محبوبهم؛ دل ذلك على ضعف محبتهم لله، إذا كان ما يسلكه أولئك هو الطريق الذي يشير به العقل. (١٠/ ١٩٣)

١٩١ كلما ازداد القلب حبًّا لله ازداد له عبودية، وكلما ازداد له عبودية ازداد له حبًّا وحرية عما سواه، والقلب فقير بالذات/ إلى الله من وجهين: من جهة العبادة وهي العلة الغائية. ومن جهة الاستعانة والتوكل وهي العلة الفاعلية. فالقلب لا يصلح ولا يفلح ولا يلتذ ولا يسر ولا يطيب ولا يسكن ولا يطمئن إلا بعبادة ربه وحبه والإنابة إليه. ولو حصل له كل ما يلتذ به من المخلوقات لم يطمئن ولم يسكن؛ إذ فيه فقر ذاتي إلى ربه. ومن حيث هو معبوده ومحبوبه ومطلوبه، وبذلك يحصل له الفرح والسرور واللذة والنعمة والسكون والطمأنينة. وهذا لا يحصل له إلا بإعانة الله له، لا يقدر على تحصيل ذلك له إلا الله، فهو دائمًا مفتقر إلى حقيقة: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة]. (١٠/ ١٩٣ ـ ١٩٤)

١٩٢ كان شعار الصلوات والأذان والأعياد هو التكبير، وكان

مستحبًّا في الأمكنة العالية كالصفا والمروة، وإذا علا الإنسان شرفًا أو ركب دابة ونحو ذلك، وبه يطفأ الحريق وإن عظم، وعند الأذان يهرب الشيطان. (١٠/١٩٦)

١٩٣ إذا كان عبدًا لغير الله يكون مشركًا، وكل مستكبر فهو مشرك، ولهذا كان فرعون من أعظم الخلق استكبارًا عن عبادة الله. (١٠/١٩٧)

١٩٤ الاستقراء يدل على أنه: **كلما كان الرجل أعظم استكبارًا عن عبادة الله كان أعظم إشراكًا بالله**؛ لأنه كلما استكبر عن عبادة الله ازداد فقره وحاجته إلى المراد المحبوب الذي هو المقصود: مقصود القلب بالقصد الأول، فيكون مشركًا بما استعبده من ذلك. ولن يستغني القلب عن جميع المخلوقات إلا بأن يكون الله هو مولاه، الذي لا يعبد إلا إياه ولا يستعين إلا به ولا يتوكل إلا عليه، ولا يفرح إلا بما يحبه ويرضاه ولا يكره إلا ما يبغضه الرب ويكرهه، ولا يوالي إلا من والاه الله، ولا يعادي إلا من عاداه الله، ولا يحب إلا الله، ولا يبغض شيئًا إلا لله، ولا يعطي إلا لله ولا يمنع إلا لله. فكلما قوي إخلاص دينه لله كملت عبوديته واستغناؤه عن المخلوقات، وبكمال عبوديته لله يبرئه من الكبر والشرك. (١٠/١٩٨)

١٩٥ قول بعض الناس: إن محمدًا حبيب الله، وإبراهيم خليل الله، وظنّه أن المحبة فوق الخلة: قول ضعيف، فإن محمدًا أيضًا خليل الله، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة المستفيضة. (١٠/٢٠٤)

١٩٦ من أحب شيئًا أو اشتهاه إذا حصل له مراده فإنه يجد الحلاوة واللذة والسرور بذلك، واللذة أمر يحصل عقيب إدراك الملائم الذي هو المحبوب أو المشتهى. ومن قال: إن اللذة إدراك الملائم كما يقوله من يقوله من المتفلسفة والأطباء؛ فقد غلط في ذلك غلطًا بيِّنًا؛ فإن الإدراك يتوسط بين المحبة واللذة، فإن الإنسان مثلًا يشتهي الطعام، فإذا أكله حصل له عقيب ذلك اللذة، فاللذة تتبع النظر إلى الشيء فإذا نظر إليه

التذ، فاللذة تتبع النظر ليست نفس النظر وليست هي رؤية الشيء؛ بل تحصل عقيب رؤيته، وقال تعالى: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]. وهكذا جميع ما يحصل للنفس من اللذات والآلام؛ من فرح وحزن ونحو ذلك، يحصل بالشعور بالمحبوب أو الشعور بالمكروه وليس نفس الشعور هو الفرح ولا الحزن. فحلاوة الإيمان المتضمنة من اللذة به/ والفرح ما يجده المؤمن الواجد من حلاوة الإيمان تتبع كمال محبة العبد لله، وذلك بثلاثة أمور: تكميل هذه المحبة، وتفريعها، ودفع ضدها. **فتكميلها**: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما؛ فإن محبة الله ورسوله لا يكتفى فيها بأصل الحب؛ بل لا بد أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما كما تقدم. **وتفريعها**: أن يحب المرء لا يحبه إلا لله. **ودفع ضدها**: أن يكره ضد الإيمان أعظم من كراهته الإلقاء في النار. (١٠/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦)

١٩٧ الخلة والمحبة لله تحقيق عبوديته، وإنما يغلط من يغلط في هذه من حيث يتوهمون أن العبودية مجرد ذل/ وخضوع فقط لا محبة معه، أو أن المحبة فيها انبساط في الأهواء، أو إذلال لا تحتمله الربوبية. (١٠/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧)

١٩٨ من ظن أن الذنوب لا تضره لكون الله يحبه مع إصراره عليها؛ كان بمنزلة من زعم أن تناول السم لا يضره مع مداومته عليه، وعدم تداويه منه بصحة مزاجه. (١٠/ ٢٠٨)

١٩٩ محبة هذه الأمة لله أكمل من محبة من قبلها، وعبوديتهم لله أكمل من عبودية من قبلهم. وأكمل هذه الأمة في ذلك أصحاب محمد ﷺ ومن كان بهم أشبه كان ذلك فيه أكمل. (١٠/ ٢١٠)

٢٠٠ لا يمكن أن يكون العبد محبًّا لله، والله تعالى غير محب له؛ بل **بقدر محبة العبد لربه يكون حب الله له**، وإن كان جزاء الله لعبده أعظم، كما في الحديث الصحيح الإلٰهي عن الله تعالى أنه قال: «من تقرَّب إلي

شبرًا تقربت إليه ذراعًا، ومن تقرب إلي ذراعًا تقربت إليه باعًا، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة». (١٠/٢١٢)

[٢٠١] **الشرك غالب على النفوس**، وهو كما جاء في الحديث: «وهو في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل». (١٠/٢١٤)

[٢٠٢] كثيرًا ما يخالط النفوس من الشهوات الخفية ما يفسد عليها تحقيق/ محبتها لله وعبوديتها له وإخلاص دينها له، كما قال شداد بن أوس: «يا بقايا العرب إن أخوف ما أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية». قيل لأبي داود السجستاني: وما الشهوة الخفية؟ قال: حب الرئاسة. وعن كعب بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: «ما ذئبان جائعان أرسلا في زريبة غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه». قال الترمذي: حديث حسن صحيح. فبيَّن ﷺ أن الحرص على المال والشرف في فساد الدين لا ينقص عن فساد الذئبين الجائعين لزريبة الغنم، وذلك بيِّن؛ فإن الدين السليم لا يكون فيه هذا الحرص، وذلك أن القلب إذا ذاق حلاوة عبوديته لله ومحبته له لم يكن شيء أحب إليه من ذلك حتى يقدمه عليه، وبذلك يصرف عن أهل الإخلاص لله السوء والفحشاء. (١٠/٢١٤ ـ ٢١٥)

[٢٠٣] إن الصحابة رضي الله عنهم كانوا أكمل وأقوى وأثبت في الأحوال الإيمانية من أن تغيب عقولهم، أو يحصل لهم غشي أو صعق أو سكر أو فناء أو وَلَهٌ أو جنون، وإنما كان مبادئ هذه الأمور في التابعين من عباد البصرة، فإنه كان فيهم من يغشى عليه إذا سمع القرآن، ومنهم من يموت: كأبي جهير الضرير، وزرارة بن أوفى قاضي البصرة. (١٠/٢٢٠)

[٢٠٤] المشايخ المستقيمون إذا قال أحدهم: ما أرى غير الله، أو: لا أنظر إلى غير الله، ونحو ذلك فمرادهم بذلك: ما أرى ربًّا غيره، ولا خالقًا غيره، ولا مدبرًا غيره، ولا إلٰهًا غيره، ولا أنظر إلى غيره محبة له أو خوفًا منه أو رجاء له؛ فإن العين تنظر إلى ما يتعلق به القلب. (١٠/٢٢٢)

٢٠٥ هذا النوع الذي عليه أتباع الأنبياء هو «الفناء المحمود»: الذي يكون صاحبه به ممن أثنى الله عليهم من أوليائه المتقين وحزبه المفلحين وجنده الغالبين. وليس مراد المشايخ والصالحين بهذا القول: أن الذي أراه بعيني من المخلوقات هو رب الأرض والسمٰوات، فإن هذا لا يقوله إلا من هو في غاية الضلال والفساد؟[1]. (١٠/٢٢٣)

٢٠٦ ما يذكر عن بعض الشيوخ أنه جعل الخوف والرجاء من مقامات العامة؛ فهذا قد يفسر مراده: بأن المقربين يريدون وجه الله، فيقصدون التلذذ بالنظر إليه، وإن لم يكن هناك مخلوق يتلذذون به. وهؤلاء يرجون حصول هذا المطلوب ويخافون حرمانه، فلم يخلوا عن الخوف والرجاء؛ لكن مرجوهم ومخوفهم بحسب مطلوبهم. ومن قال من هؤلاء: «لم أعبدك شوقًا إلى جنتك ولا خوفًا من نارك»:/ فهو يظن أن الجنة اسم لما يتمتع فيه بالمخلوقات، والنار اسم لما لا عذاب فيه إلا ألم المخلوقات. وهذا قصور وتقصير منهم عن فهم مسمى الجنة؛ بل كل ما أعده الله لأوليائه فهو من الجنة، والنظر إليه هو من الجنة، ولهذا كان أفضل الخلق يسأل الله الجنة ويستعيذ به من النار. (١٠/٢٤٠ ـ ٢٤١)

٢٠٧ في الحديث الذي رواه الترمذي وغيره: «دعوة أخي ذي النون: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٨٧﴾ [الأنبياء]. ما دعا بها مكروب إلا فرَّج الله كربته» سمّاها دعوة؛ لأنها تتضمن نوعي الدعاء. فقوله: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ﴾، اعتراف بتوحيد الإلٰهية،/ وتوحيد الإلٰهية يتضمن أحد نوعي الدعاء، فإن الإلٰه هو المستحق لأن يدعى دعاء عبادة ودعاء مسألة، وهو الله لا إلٰه إلا هو. وقوله: ﴿إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٨٧﴾ اعتراف بالذنب وهو يتضمن طلب المغفرة، فإن الطالب السائل تارة يسأل بصيغة الطلب، وتارة يسأل بصيغة الخبر؛ **إما** بوصف حاله، **وإما** بوصف

(١) آخر رسالة العبودية.

حال المسؤول، وإما بوصف الحالين؛ كقول نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِكَ أَنۡ أَسۡـَٔلَكَ مَا لَيۡسَ لِي بِهِۦ عِلۡمٞۖ وَإِلَّا تَغۡفِرۡ لِي وَتَرۡحَمۡنِيٓ أَكُن مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [هود]. فهذا ليس صيغة طلب وإنما هو إخبار عن الله أنه إن لم يغفر له ويرحمه خسر، ولكن هذا الخبر يتضمن سؤال المغفرة. (١٠/٢٤٣ ـ ٢٤٤)

٢٠٨ قــول أيــوب عليه السلام: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [الأنبياء]. فوصف نفسه ووصف ربه بوصف يتضمن سؤال رحمته بكشف ضره، وهي صيغة خبر تضمنت السؤال. وهذا من باب حسن الأدب في السؤال والدعاء. فقول القائل لمن يعظمه ويرغب إليه: أنا جائع أنا/ مريض، حسن أدب في السؤال. وإن كان في قوله: أطعمني وداوني ونحو ذلك مما هو بصيغة الطلب؛ طلب جازم من المسؤول، فذاك فيه إظهار حاله وإخباره على وجه الذل والافتقار المتضمن لسؤال الحال، وهذا فيه الرغبة التامة والسؤال المحض بصيغة الطلب. (١٠/٢٤٥ ـ ٢٤٦)

٢٠٩ صاحب الحوت ومن أشبهه لماذا ناسب حالهم صيغة الوصف والخبر دون صيغة الطلب؟/ فيقال: لأن المقام مقام اعتراف بأن ما أصابني من الشر كان بذنبي، فأصل الشر هو الذنب، والمقصود دفع الضر والاستغفار جاء بالقصد الثاني، فلم يذكر صيغة طلب كشف الضر؛ لاستشعاره أنه مسيء ظالم وهو الذي أدخل الضر على نفسه، فناسب حاله أن يذكر ما يرفع سببه من الاعتراف بظلمه، ولم يذكر صيغة طلب المغفرة؛ لأنه مقصود للعبد المكروب بالقصد الثاني؛ بخلاف كشف الكرب فإنه مقصود له في حال وجوده بالقصد الأول؛ إذ النفس بطبعها تطلب ما هي محتاجة إليه من زوال الضرر الحاصل من الحال، قبل طلبها زوال ما تخاف وجوده من الضرر في المستقبل بالقصد الثاني، والمقصود الأول في هذا المقام هو المغفرة وطلب كشف الضر، فهذا مقدم في قصده وإرادته، وأبلغ ما ينال به رفع سببه، فجاء بما يحصل مقصوده. وهذا يتبين بالكلام على قوله: ﴿سُبۡحَٰنَكَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] فإن هذا اللفظ

يتضمن تعظيم الرب وتنزيهه، والمقام يقتضي تنزيهه عن الظلم والعقوبة بغير ذنب. يقول: أنت مقدس ومنزه عن ظلمي وعقوبتي بغير ذنب؛ بل أنا الظالم الذي ظلمت نفسي. (١٠/٢٤٧ ـ ٢٤٨)

٢١٠ **التحميد مقرون بالتسبيح وتابع له، والتكبير مقرون بالتهليل وتابع له.** (١٠/٢٥١)

٢١١ **التسبيح فيه نفي السوء والنقائص المتضمن إثبات المحاسن والكمال، والحمد إنما يكون على المحاسن.** وقرن بين الحمد والتعظيم كما قرن بين الجلال والإكرام؛ إذ ليس كل معظم محبوبًا محمودًا، ولا كل محبوب محمودًا معظمًا. (١٠/٢٥١)

٢١٢ الله جعل فعل المأمور وترك المحظور سببًا للنجاة والسعادة، فشهادة التوحيد تفتح باب الخير، والاستغفار من الذنوب يغلق باب الشر. (١٠/٢٥٦)

٢١٣ الرجاء ينبغي أن يتعلق بالله ولا يتعلق بمخلوق ولا بقوة العبد ولا عمله، فإن تعليق الرجاء بغير الله إشراك، وإن كان الله قد جعل لها أسبابًا، فالسبب لا يستقل بنفسه، بل لا بد له من معاون، ولا بد أن يمنع المعارض المعوق له، وهو لا يحصل ويبقى إلا بمشيئة الله تعالى. (١٠/٢٥٦)

٢١٤ لما سئل أحمد بن حنبل عن التوكل فقال: «**قطع الاستشراف إلى الخلق**»؛ أي: لا يكون في قلبك أن أحدًا يأتيك بشيء. فقيل له: فما الحجة في ذلك؟ فقال: «قول الخليل لما قال له جبرائيل: هل لك من حاجة؟ فقال: أما إليك فلا». فهذا وما يشبهه مما يبين أن العبد في طلب ما ينفعه ودفع ما يضره لا يوجه قلبه إلا إلى الله. (١٠/٢٥٩)

٢١٥ الإخلاص ينفي أسباب دخول النار، فمن دخل النار من القائلين: «لا إلٰه إلا الله» لم يحقق إخلاصها المحرم له على النار؛ بل

كان في قلبه نوع من الشرك الذي أوقعه فيما أدخله النار، والشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل. (١٠/٢٦١)

٢١٦ **جنس الدعاء الذي هو ثناء وعبادة؛ أفضل من جنس الدعاء الذي هو سؤال وطلب،** وإن كان المفضول قد يفضل على الفاضل في موضعه الخاص بسبب وبأشياء أخر. (١٠/٢٦٣)

٢١٧ «الإيمان» إنما يستعمل في بعض الأخبار وهو مأخوذ من «الأمن»، كما أن الإقرار مأخوذ من: «قرَّ». فالمؤمن صاحب أمن كما أن المقر صاحب إقرار، فلا بد في ذلك من عمل القلب بموجب تصديقه، فإذا كان عالمًا بأن محمدًا رسول الله ولم يقترن بذلك حبه وتعظيمه؛ بل كان يبغضه ويحسده ويستكبر عن اتباعه، فإن هذا ليس بمؤمن به بل كافر به. ومن هذا الباب كفر إبليس وفرعون وأهل الكتاب الذين يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، وغير هؤلاء. فإن إبليس لم يكذب خبرًا ولا مُخبِرًا؛ بل استكبر عن أمر ربه. (١٠/٢٧١)

٢١٨ مجرد علم القلب بالحق إن لم يقترن به عمل القلب بموجب علمه؛ مثل محبة القلب له واتباع القلب له؛ لم ينفع صاحبه؛ بل أشد الناس عذابًا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه، وقد كان النبي ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من علم لا ينفع». (١٠/٢٧١ ـ ٢٧٢)

٢١٩ الجهمية ظنوا أن مجرد علم القلب وتصديقه هو الإيمان، وأن من دل الشرع على أنه ليس بمؤمن، فإن ذلك يدل على عدم علم قلبه. وهذا من أعظم الجهل شرعًا وعقلًا. وحقيقته توجب التسوية بين المؤمن والكافر؛ ولهذا أطلق وكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وغيرهما من الأئمة كفرهم بذلك، فإنه من المعلوم أن الإنسان يكون عالمًا بالحق ويبغضه لغرض آخر، فليس كل من كان مستكبرًا عن الحق يكون غير عالم به، وحينئذ فالإيمان لا بد فيه من تصديق القلب وعمله، وهذا معنى قول السلف: الإيمان قول وعمل. (١٠/٢٧٢)

٢٢٠ أبو طالب وإن كان عالمًا بأن محمدًا رسول الله، وهو محب له؛ فلم تكن محبته له لمحبته لله؛ بل كان يحبه لأنه ابن أخيه، فيحبه للقرابة، وإذا أحب ظهوره فلما يحصل له بذلك من الشرف والرئاسة. فأصل محبوبه هو الرئاسة؛ فلهذا لما عرض عليه الشهادتين عند الموت رأى أن بالإقرار بهما زوال دينه الذي يحبه، فكان دينه أحب إليه من ابن أخيه، فلم يقر بهما. (١٠/٢٧٣)

٢٢١ **الرياء** من باب الإشراك بالخلق، **والعجب** من باب الإشراك بالنفس، وهذا حال المستكبر، **فالمرائي** لا يحقق قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ **والمعجب** لا يحقق قوله: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ **فمن حقق** قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ خرج عن الرياء، **ومن حقق** قوله: ﴿إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ خرج عن الإعجاب. (١٠/٢٧٧)

٢٢٢ إن المكروب همته منصرفة إلى دفع ضره وجلب نفعه، فقد يقول: «لا إلٰه إلا الله» مستشعرًا أنه لا يكشف الضر غيرك ولا يأتي بالنعمة إلا أنت، فهذا مستحضر توحيد الربوبية ومستحضر توحيد السؤال والطلب والتوكل عليه، معرض عن توحيد الإلٰهية الذي يحبه الله ويرضاه ويأمر/به وهو: ألا يعبد إلا إياه، ولا يعبده إلا بطاعته وطاعة رسوله، فمن استشعر هذا في قوله: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] كان عابدًا لله متوكلًا عليه، وكان ممتثلًا قوله: ﴿فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]. (١٠/٢٧٨ ـ ٢٧٩)

٢٢٣ في «صحيح البخاري» أنه قال: «إني والله لا أعطي أحدًا، ولا أمنع أحدًا، وإنما أنا قاسم أضع حيث أمرت» وهو لم يُرد بقوله: «لا أعطي أحدًا ولا أمنع» إفراد الله بذلك قدرًا وكونًا، فإن جميع المخلوقين يشاركونه في هذا، فلا يعطي أحدًا، ولا يمنع إلا بقضاء الله وقدره؛ وإنما أراد إفراد الله بذلك شرعًا ودينًا؛ أي: لا أعطي إلا من أمرت/بإعطائه، ولا أمنع إلا من أمرت بمنعه، فأنا مطيع لله في إعطائي ومنعي، فهو يقسم

الصدقة والفيء والغنائم كما يقسم المواريث بين أهلها؛ لأن الله أمره بهذه القسمة. ولهذا كان المال حيث أضيف إلى الله ورسوله فالمراد به ما يجب أن يصرف في طاعة الله ورسوله، ليس المراد به أنه ملك للرسول كما ظنه طائفة من الفقهاء، ولا المراد به كونه مملوكًا لله خلقًا وقدرًا؛ فإن جميع الأموال بهذه المثابة. وهذا كقوله: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١]. (١٠/ ٢٧٩ ـ ٢٨٠)

**٢٢٤** ظن طائفة من الفقهاء أن الإضافة إلى الرسول تقتضي أنه يملكه كما يملك الناس أملاكهم. ثم **قال** بعضهم: إن غنائم بدر كانت ملكًا للرسول. **وقال** بعضهم: إن الفيء وأربعة أخماسه كان ملكًا للرسول. **وقال** بعضهم: إن الرسول إنما كان يستحق من الخمس خمسه. **وقال** بعض هؤلاء: وكذلك كان يستحق من خمس الفيء خمسه. وهذه الأقوال توجد في كلام طوائف من أصحاب الشافعي وأحمد وأبي حنيفة وغيرهم، وهذا غلط من وجوه:/ **منها:** أن الرسول ﷺ لم يكن يملك هذه الأموال كما يملك الناس أموالهم، ولا كما يتصرف الملوك في ملكهم، فإن هؤلاء وهؤلاء لهم أن يصرفوا أموالهم في المباحات، فإما أن يكون مالكًا له فيصرفه في أغراضه الخاصة، وإما أن يكون ملكًا له فيصرفه في مصلحة ملكه، وهذه حال النبي الملك كداود وسليمان، قال تعالى: ﴿فَٱمْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾﴾ [صٓ]؛ أي: أعط من شئت وأحرم من شئت لا حساب عليك. ونبيُّنا كان عبدًا رسولًا لا يعطي إلا من أمر بإعطائه ولا يمنع إلا من أمر بمنعه، فلم يكن يصرف الأموال إلا في عبادة لله وطاعة له. **ومنها:** أن النبي لا يورث ولو كان ملكًا، فإن الأنبياء لا يورثون، فإذا كان ملوك الأنبياء لم يكونوا مُلاكًا كما يملك الناس أموالهم، فكيف يكون صفوة الرسل الذي هو عبد رسول مالكًا؟ **ومنها:** أن النبي ﷺ كان ينفق على نفسه وعياله قدر الحاجة، ويصرف سائر المال في طاعة الله لا يستفضله، وليست هذه حال

الملاك؛ بل المال الذي يتصرف فيه كله هو مال الله ورسوله، بمعنى: أن الله أمر رسوله أن يصرف ذلك المال في طاعته، فتجب طاعته في قسمه، كما تجب طاعته في سائر ما يأمر به. (١٠/ ٢٨٠ ـ ٢٨١)

٢٢٥ الأموال التي كان يقسمها النبي ﷺ على وجهين: **منها**: ما تعين مستحقه ومصرفه كالمواريث. **ومنها**: ما يحتاج إلى اجتهاده ونظره ورأيه، فإن ما أمر الله به: **منه** ما هو محدود بالشرع: كالصلوات الخمس وطواف الأسبوع بالبيت. **ومنه** ما يرجع في قدره إلى اجتهاد المأمور، فيزيده وينقصه بحسب المصلحة التي يحبها الله. فمن هذا ما اتفق عليه الناس ومنه ما تنازعوا فيه؛ كتنازع الفقهاء فيما يجب للزوجات من النفقات: هل هي مقدرة بالشرع؟ أم يرجع فيها إلى العرف فتختلف في قدرها وصفتها باختلاف أحوال الناس؟ وجمهور الفقهاء على القول الثاني، وهو الصواب؛ لقول النبي ﷺ لهند: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف». (١٠/ ٢٨٢)

٢٢٦ نقل عن مالك أنه قال: أكره للرجل أن يقول في دعائه: يا سيدي يا سيدي، يا حنان يا حنان، ولكن يدعو بما دعت به الأنبياء؛ ربنا ربنا. (١٠/ ٢٨٥)

٢٢٧ **إذا سبق إلى قلب العبد قصد السؤال ناسب أن يسأله باسمه «الرب»**. وإن سأله باسمه «الله» لتضمنه اسم الرب؛ كان حسنًا. **وأما إذا سبق إلى قلبه قصد العبادة فاسم «الله» أولى بذلك**. إذا بدأ بالثناء ذكر اسم الله، وإذا قصد الدعاء دعا باسم الرب، ولهذا قال يونس: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٨٧﴾ [الأنبياء]. وقال آدم: ﴿رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٢٣﴾ [الأعراف]. فإن يونس عليه السلام ذهب مغاضبًا، وقال تعالى: ﴿فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلۡحُوتِ﴾ [القلم: ٤٨]. وقال تعالى: ﴿فَٱلۡتَقَمَهُ ٱلۡحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٞ ١٤٢﴾ [الصافات]. ففعل ما يلام عليه، فكان المناسب لحاله أن يبدأ بالثناء على ربه والاعتراف بأنه لا إله إلا هو، فهو الذي يستحق أن يعبد دون غيره. (١٠/ ٢٨٦)

٢٢٨ أما آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ فإنه اعترف أولًا بذنبه، فقال: ﴿ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]. ولم يكن عند آدم من ينازعه الإرادة لما أمر الله به مما يزاحم الإلٰهية؛ بل ظن صدق الشيطان الذي: ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍ﴾ [الأعراف]. فالشيطان غرهما وأظهر نصحهما، فكانا في قبول غروره وما أظهر من نصحه حالهما مناسبًا لقولهما: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾. لما حصل من التفريط لا لأجل هوى وحظ يزاحم الإلٰهية وكانا محتاجين إلى أن يربهما ربوبية تكمل علمهما وقصدهما. حتى لا يغترّا بمثل ذلك، فهما يشهدان حاجتهما إلى الله ربهما الذي لا يقضي حاجتهما غيره. (٢٨٧/١٠)

٢٢٩ يحتاج العبد أن ينفي عنه شيئين: **الآراء** الفاسدة **والأهواء** الفاسدة، فيعلم أن الحكمة والعدل فيما اقتضاه علمه وحكمته، لا فيما اقتضاه علم العبد وحكمته، ويكون هواه تبعًا لما أمر الله به، فلا يكون له مع أمر الله وحكمه هوى يخالف ذلك. (٢٨٨/١٠)

٢٣٠ من رأى قومًا يستحقون العذاب في ظنه، وقد غفر الله لهم ورحمهم وكره هو ذلك؛ فهذا **إما** أن يكون عن إرادة تخالف حكم الله، **وإما** عن ظن يخالف علم الله، والله عليم حكيم. وإذا علمت أنه عليم وأنه حكيم لم يبق لكراهية ما فعله وجه، وهذا يكون فيما أمر به وفيما خلقه ولم يأمرنا أن نكرهه ونغضب عليه. فأما ما أمرنا بكراهته من الموجودات: كالكفر والفسوق والعصيان؛ فعلينا أن نطيعه في أمره، بخلاف توبته على عباده وإنجائه إياهم من العذاب، فإن هذا من مفعولاته التي لم يأمرنا أن نكرهها؛ بل هي مما يحبها؛ فإنه يحب التوابين ويحب المتطهرين. فكراهة هذا من نوع اتباع الإرادة المزاحمة للإلٰهية، فعلى صاحبها أن يحقق توحيد الإلٰهية فيقول: لا إلٰه إلا أنت. فعلينا أن نحب ما يحب ونرضى ما يرضى، ونأمر بما يأمر وننهى عما ينهى. فإذا كان يحب التوابين ويحب المتطهرين فعلينا أن نحبهم؛ ولا نأله مراداتنا المخالفة لمحابه. (٢٨٩/١٠)

٢٣١ إن النبي هو المنبأ عن الله، والرسول هو الذي أرسله الله تعالى، **وكل رسول نبيّ وليس كل نبيّ رسولًا، والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة، فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين،**/ولكن هل يصدر ما يستدركه الله فينسخ ما يلقي الشيطان ويحكم الله آياته؟ هذا فيه قولان، والمأثور عن السلف يوافق القرآن بذلك. والذين منعوا ذلك من المتأخرين طعنوا فيما ينقل من الزيادة في سورة «النجم» بقوله: «تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى». وقالوا: إن هذا لم يثبت، ومن علم أنه ثبت، قال: هذا ألقاه الشيطان في مسامعهم ولم يلفظ به الرسول ﷺ ولكن السؤال وارد على هذا التقدير أيضًا. وقالوا في قوله: ﴿إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾ [الحج: ٥٢] هو حديث النفس. وأما الذين قرروا ما نقل عن السلف فقالوا: هذا منقول نقلًا ثابتًا لا يمكن القدح فيه، والقرآن يدل عليه. (١٠/٢٩٠ ـ ٢٩١)

٢٣٢ الذي عليه جمهور الناس وهو الموافق للآثار المنقولة عن السلف: إثبات العصمة من الإقرار على الذنوب مطلقًا، والرد على من يقول: إنه يجوز إقرارهم عليها، وحجج القائلين بالعصمة إذا حررت؛ إنما تدل على هذا القول. وحجج النفاة لا تدل على وقوع ذنب أقر عليه الأنبياء، فإن القائلين بالعصمة احتجوا بأن التأسي بهم مشروع، وذلك لا يجوز إلا مع تجويز كون الأفعال ذنوبًا، ومعلوم أن التأسي بهم إنما هو مشروع فيما أقروا عليه، دون ما نهوا عنه ورجعوا عنه، كما أن الأمر والنهي إنما تجب طاعتهم فيما لم ينسخ منه. (١٠/٢٩٣)

٢٣٣ ما احتجوا به من أن الذنوب تنافي الكمال، أو أنها ممن عظمت عليه النعمة أقبح، أو أنها توجب التنفير أو نحو ذلك من الحجج العقلية: فهذا إنما يكون مع البقاء على ذلك وعدم الرجوع، وإلا فالتوبة النصوح التي يقبلها الله يرفع بها صاحبها إلى أعظم مما كان عليه، كما قال/بعض السلف: كان داود عليه السلام بعد التوبة خيرًا منه قبل الخطيئة.

وقال آخر: لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه. (١٠/٢٩٣ ـ ٢٩٤)

٢٣٤ الله تعالى لم يذكر في القرآن شيئًا من ذلك عن نبي من الأنبياء إلا مقرونًا بالتوبة والاستغفار؛ كقول آدم وزوجته: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأعراف]. وقول نوح: ﴿رَبِّ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [هود]. وقول الخليل عليه السلام: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴿٤١﴾﴾ [إبراهيم]. وقوله: ﴿وَٱلَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ ٱلدِّينِ ﴿٨٢﴾﴾ [الشعراء]. وقول موسى: ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا ۖ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ ﴿١٥٥﴾ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ۚ﴾ [الأعراف]. (١٠/٢٩٦)

٢٣٥ أما يوسف الصديق فلم يذكر الله عنه ذنبًا، فلهذا لم يذكر الله عنه ما يناسب الذنب من الاستغفار؛ بل قال: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [يوسف]. فأخبر أنه صرف عنه السوء والفحشاء، وهذا يدل على أنه لم يصدر منه سوء ولا فحشاء. (١٠/٢٩٦)

٢٣٦ ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ۚ﴾ [يوسف]./ فـ«الهم» اسم جنس تحته نوعان، كما قال الإمام أحمد: الهمّ همّان: همّ خطرات، وهمّ إصرار. وقد ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ: «إن العبد إذا همَّ بسيئة لم تكتب عليه، وإذا تركها لله كتبت له حسنة، وإن عملها كتبت له سيئة واحدة». وإن تركها من غير أن يتركها لله لم تكتب له حسنة ولا تكتب عليه سيئة، ويوسف ﷺ هم همًّا تركه لله، ولذلك صرف الله عنه السوء والفحشاء لإخلاصه، وذلك إنما يكون إذا قام المقتضي للذنب وهو الهم، وعارضه الإخلاص الموجب لانصراف القلب عن الذنب لله. فيوسف عليه السلام لم يصدر منه إلا حسنة يثاب عليها. (١٠/٢٩٦ ـ ٢٩٧)

٢٣٧ قوله: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِىٓ ۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ ۚ﴾

[يوسف: ٥٣]. فمن كلام امرأة العزيز، كما يدل القرآن على ذلك دلالة بيِّنة لا يرتاب فيها من تدبر القرآن. (١٠/٢٩٨)

٢٣٨ غلط من غلط في تفضيل الملائكة على الأنبياء والصالحين، فإنهم اعتبروا كمال الملائكة مع بداية الصالحين ونقصهم فغلطوا، ولو اعتبروا حال الأنبياء والصالحين بعد دخول الجنان ورضا الرحمٰن، وزوال كل ما فيه نقص وملام وحصول كل ما فيه رحمة وسلام، حتى استقر بهم القرار: ﴿وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٤﴾﴾ [الرعد]. فإذا اعتبرت تلك الحال ظهر فضلها على حال غيرهم من المخلوقين. (١٠/٣٠٠)

٢٣٩ ما يظنه بعض الناس أنه من ولد على الإسلام فلم يكفر قط أفضل ممن كان كافرًا فأسلم؛ ليس بصواب؛ بل الاعتبار بالعاقبة وأيهما كان أتقى لله في عاقبته كان أفضل. فإنه من المعلوم أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار الذين آمنوا بالله ورسوله بعد كفرهم؛ هم أفضل ممن ولد على الإسلام من أولادهم وغير أولادهم؛ بل **من عرف الشر وذاقه ثم عرف الخير وذاقه،/ فقد تكون معرفته بالخير ومحبته له ومعرفته بالشر وبغضه له، أكمل ممن لم يعرف الخير والشر ويذقهما كما ذاقهما؛ بل من لم يعرف إلا الخير فقد يأتيه الشر فلا يعرف أنه شر،** فإما أن يقع فيه، وإما أن لا ينكره كما أنكره الذي عرفه. ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية». (١٠/٣٠٠ ـ ٣٠١)

٢٤٠ ليس المراد أن كل من ذاق طعم الكفر والمعاصي يكون أعلم بذلك وأكره له ممن لم يذقه مطلقًا؛ فإن هذا ليس بمطرد؛ بل قد يكون الطبيب أعلم بالأمراض من المرضى، **والأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ أطباء الأديان،** فهم أعلم الناس بما يصلح القلوب ويفسدها، وإن كان أحدهم لم يذق من الشر ما ذاقه الناس. ولكن المراد: أن من الناس من

يحصل له بذوقه الشر من المعرفة به والنفور عنه والمحبة للخير إذا ذاقه؛ ما لا يحصل لبعض الناس. (١٠/٣٠٢)

٢٤١ من دخل مع أهل البدع والفجور ثم بيَّن الله له الحق وتاب عليه توبة نصوحًا، ورزقه الجهاد في سبيل الله؛ فقد يكون بيانه لحالهم وهجره لمساويهم وجهاده لهم أعظم من غيره. قال نعيم بن حماد الخزاعي ـ وكان شديدًا على الجهمية ـ: أنا شديد عليهم؛ لأني كنت منهم. (١٠/٣٠٣)

٢٤٢ كان عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما من أشد الناس على الإسلام، فلما أسلما تقدما على من سبقهما إلى الإسلام. (١٠/٣٠٣)

٢٤٣ **الاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية.** (١٠/٣٠٤)

٢٤٤ الكتاب والسُّنَّة يدل على أن الله يحب التوابين ويفرح بتوبة التائبين؛ سواء كانوا عالمين بأن ما أتوه ذنبًا، أو لم يكونوا عالمين بذلك. (١٠/٣٠٨)

٢٤٥ جواب شبهة من يقول: إن الله لا يبعث نبيًّا إلا من كان معصومًا قبل النبوة، كما يقول ذلك طائفة من الرافضة وغيرهم. وكذلك من قال: إنه لا يبعث نبيًّا إلا من كان مؤمنًا قبل النبوة: فإن هؤلاء توهموا أن الذنوب تكون نقصًا وإن تاب التائب منها، وهذا منشأ غلطهم. فمن ظن أن صاحب الذنوب مع التوبة النصوح يكون ناقصًا فهو غالط غلطًا عظيمًا، فإن الذم والعقاب الذي يلحق أهل الذنوب لا يلحق التائب منه شيء أصلًا. (١٠/٣٠٩)

٢٤٦ **إن آدم قد تاب الله عليه قبل أن ينزل إلى الأرض.** (١٠/٣١٤)

٢٤٧ الاعتراف بالخطيئة مع التوحيد إن كان متضمنًا للتوبة أوجب المغفرة، وإذا غفر الذنب زالت عقوبته؛ فإن المغفرة: هي وقاية شر الذنب. ومن الناس من يقول: الغفر الستر. ويقول: إنما سمي المغفرة والغفار لما فيه من معنى الستر. وتفسير اسم الله الغفار: بأنه الستار.

وهذا تقصير في معنى الغَفْر؛ فإن المغفرة معناها وقاية شر الذنب بحيث لا يعاقب على الذنب، فمن غفر ذنبه لم يعاقب عليه. وأما مجرد ستره فقد يعاقب عليه في الباطن، ومن عوقب على الذنب باطنًا أو ظاهرًا فلم يغفر له. (١٠/٣١٧)

[٢٤٨] قد يظن الظان أنه تائب ولا يكون تائبًا بل يكون تاركًا، والتارك غير التائب، فإنه قد يعرض عن الذنب لعدم خطوره بباله، أو المقتضي لعجزه عنه، أو تنتفي إرادته له بسبب غير ديني، وهذا ليس بتوبة؛ بل لا بد من أن يعتقد أنه سيئة ويكره فعله لنهي الله عنه ويدعه لله تعالى؛ لا لرغبة مخلوق ولا لرهبة مخلوق؛ فإن التوبة من أعظم الحسنات؛ والحسنات كلها يشترط فيها الإخلاص لله وموافقة أمره. (١٠/٣١٨)

[٢٤٩] أما الاعتراف بالذنب على وجه الخضوع لله من غير إقلاع عنه؛ فهذا في نفس الاستغفار المجرد الذي لا توبة معه، وهو كالذي يسأل/ الله تعالى أن يغفر له الذنب مع كونه لم يتب منه، وهذا يأس من رحمة الله، ولا يقطع بالمغفرة له فإنه داع دعوة مجردة. (١٠/٣١٨ ـ ٣١٩)

[٢٥٠] قول من قال من العلماء: الاستغفار مع الإصرار توبة الكذابين: فهذا إذا كان المستغفر يقوله على وجه التوبة، أو يدعي أن استغفاره توبة، وأنه تائب بهذا الاستغفار؛ فلا ريب أنه مع الإصرار لا يكون تائبًا؛ فإن التوبة والإصرار ضدان: الإصرار يضاد التوبة؛ لكن لا يضاد الاستغفار بدون التوبة. (١٠/٣١٩)

[٢٥١] **التوبة تصح من ذنب مع الإصرار على ذنب آخر**، إذا كان المقتضي للتوبة من أحدهما أقوى من المقتضي للتوبة من الآخر، أو كان المانع من أحدهما أشد. وهذا هو القول المعروف عند السلف والخلف. (١٠/٣٢٠)

[٢٥٢] أحمد يقول:/ «**إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام**»، وكان في المحنة يقول: كيف أقول ما لم يُقل؟ واتِّباع أحمد للسُّنَّة والآثار

وقوة رغبته في ذلك وكراهته لخلافه من الأمور المتواترة عنه، يعرفها من يعرف حاله من الخاصة والعامة. (١٠/ ٣٢٠ ـ ٣٢١)

٢٥٣ تنازع الناس في قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾ [المائدة]. فعلى قول الخوارج والمعتزلة: لا تقبل حسنة إلا ممن اتقاه مطلقًا فلم يأت كبيرة. وعند المرجئة: إنما يتقبل ممن اتقى الشرك. فجعلوا أهل الكبائر داخلين في اسم المتقين. وعند أهل السُّنَّة والجماعة: يتقبل العمل ممن اتقى الله فيه فعمله خالصًا لله موافقًا لأمر الله، فمن اتقاه في عمل تقبله منه، وإن كان عاصيًا في غيره. ومن لم يتّقه فيه لم يتقبله منه، وإن كان مطيعًا في غيره. (١٠/ ٣٢٢)

٢٥٤ الكافر إذا أسلم فإن إسلامه يتضمن التوبة من الكفر، فيغفر له بالإسلام الكفر الذي تاب منه، وهل تغفر له الذنوب التي فعلها في حال الكفر ولم يتب منها في الإسلام؟ هذا فيه قولان معروفان: **أحدهما**: يغفر له الجميع؛ لإطلاق قوله ﷺ: «الإسلام يهدم ما كان قبله» رواه مسلم. مع قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]. **والقول الثاني**: أنه لا يستحق أن يغفر له بالإسلام إلا ما تاب منه،/ فإذا أسلم وهو مصر على كبائر دون الكفر فحكمه في ذلك حكم أمثاله من أهل الكبائر. وهذا القول هو الذي تدل عليه الأصول والنصوص. (١٠/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤)

٢٥٥ إن الإنسان قد يستحضر ذنوبًا فيتوب منها، وقد يتوب توبة مطلقة لا يستحضر معها ذنوبه، لكن إذا كانت نيته التوبة العامة فهي تتناول كل ما يراه ذنبًا؛ لأن التوبة العامة تتضمن عزمًا عامًّا بفعل المأمور وترك المحظور، وكذلك تتضمن ندمًا عامًّا على كل محظور. (١٠/ ٣٢٥)

٢٥٦ من تاب توبة عامة كانت هذه التوبة مقتضية لغفران الذنوب كلها، وإن لم يستحضر أعيان الذنوب، إلا أن يعارض هذا العام معارض يوجب التخصيص: مثل أن يكون بعض الذنوب لو استحضره لم يتب منه؛ لقوة إرادته إياه، أو لاعتقاده أنه حسن ليس بقبيح. فما كان لو استحضره

لم يتب منه لم يدخل في التوبة، وأما ما كان لو حضر بعينه لكان مما يتوب منه، فإن التوبة العامة شاملته. (١٠/٣٢٨)

٢٥٧ التوبة المطلقة: وهي أن يتوب توبة مجملة، ولا تستلزم التوبة من كل ذنب، فهذه لا توجب دخول كل فرد من أفراد الذنوب فيها، ولا تمنع دخوله؛ كاللفظ المطلق. لكن هذه تصلح أن تكون سببًا لغفران المعين، كما تصلح أن تكون سببًا لغفران الجميع؛ بخلاف/ العامة فإنها مقتضية للغفران العام، كما تناولت الذنوب تناولًا عامًّا.

وكثير من الناس لا يستحضر عند التوبة إلا بعض المتصفات بالفاحشة أو مقدماتها، أو بعض الظلم باللسان أو اليد، وقد يكون ما تركه من المأمور الذي يجب لله عليه في باطنه وظاهره من شعب الإيمان وحقائقه؛ أعظم ضررًا عليه مما فعله من بعض الفواحش، **فإن ما أمر الله به من حقائق الإيمان التي بها يصير العبد من المؤمنين حقًّا؛ أعظم نفعًا من نفع ترك بعض الذنوب الظاهرة**؛ كحب الله ورسوله؛ فإن هذا أعظم الحسنات الفعلية. (١٠/٣٢٨ ـ ٣٢٩)

٢٥٨ **لعن المطلق لا يستلزم لعن المعيّن الذي قام به ما يمنع لحوق اللعنة له،/ وكذلك التكفير المطلق والوعيد المطلق**. ولهذا كان الوعيد المطلق في الكتاب والسُّنَّة مشروطًا بثبوت شروط وانتفاء موانع. (١٠/٣٢٩ ـ ٣٣٠)

٢٥٩ الناس في غالب أحوالهم لا يتوبون توبة عامة مع حاجتهم إلى ذلك، فإن التوبة واجبة على كل عبد في كل حال؛ لأنه دائمًا يظهر له ما فرط فيه من ترك مأمور، أو ما اعتدى فيه من فعل محظور، فعليه أن يتوب دائمًا. (١٠/٣٣٠)

٢٦٠ من تمام نعمة الله على عباده المؤمنين أن ينزل بهم الشدة والضر وما يلجئهم إلى توحيده، فيدعونه مخلصين له الدين، ويرجونه لا يرجون أحدًا سواه، وتتعلق قلوبهم به لا بغيره، فيحصل لهم من التوكل عليه، والإنابة إليه، وحلاوة الإيمان، وذوق طعمه، والبراءة من الشرك ما هو

أعظم نعمة عليهم من زوال المرض والخوف، أو الجدب أو حصول اليسر وزوال العسر في المعيشة، فإن ذلك لذات بدنية ونعم دنيوية قد يحصل للكافر منها أعظم مما يحصل للمؤمن. وأما ما يحصل لأهل التوحيد المخلصين لله الدين فأعظم من أن يعبر عن كنهه مقال أو يستحضر تفصيله بال، ولكل مؤمن من ذلك نصيب بقدر إيمانه. ولهذا قال بعض السلف: «يا ابن آدم لقد بورك لك في حاجة أكثرت فيها من قرع باب سيدك». وقال بعض الشيوخ: «إنه ليكون لي إلى الله حاجة فأدعوه فيفتح لي من لذيذ معرفته وحلاوة مناجاته ما لا أحب معه أن يعجل قضاء حاجتي؛ خشية أن تنصرف نفسي/عن ذلك»؛ لأن النفس لا تريد إلا حظها فإذا قضي انصرفت. وفي بعض الإسرائيليات: «يا ابن آدم البلاء يجمع بيني وبينك، والعافية تجمع بينك وبين نفسك». وهذا المعنى كثير، وهو موجود مذوق محسوس بالحس الباطن للمؤمن، وما من مؤمن إلا وقد وجد من ذلك ما يعرف به ما ذكرناه، فإن ذلك من باب الذوق والحس، لا يعرفه إلا من كان له ذوق وحس بذلك. (١٠/٣٣٣ ـ ٣٣٤)

٢٦١ لفظ «الذوق»: وإن كان قد يظن أنه في الأصل مختص بذوق اللسان، فاستعماله في الكتاب والسُّنَّة يدل على أنه أعم من ذلك، مستعمل في الإحساس بالملائم والمنافر، كما أن لفظ «الإحساس» في عرف الاستعمال عام فيما يحس بالحواس الخمس؛ بل وبالباطن. (١٠/٣٣٤)

## فصل: الأمر والنهي مشروط بالممكن من العلم والقدرة

٢٦٢ الأحوال التي ترد على العباد وأهل المعرفة والزهاد ونحوهم، مما توجب زوال عقل أحدهم وعلمه حتى تجعله كالمجنون والموله والسكران والنائم، أو زوال قدرته حتى تجعله كالعاجز، أو تجعله كالمضطر الذي يصدر عنه القول والفعل بغير إرادته واختياره، فإن زوال العقل والقدرة قد يوجب عجزه عن أداء واجبات، وقد يوجب

وقوعه في محرمات: فهؤلاء يقال فيهم: إن كان زوال ذلك بسبب غير محرم، فلا حرج عليهم فيما يتركونه من الواجبات ويفعلونه من المحرمات، ولا يجوز أيضًا اتباعهم فيما هو خارج عن الشريعة من أقوالهم وأفعالهم، ولا نذمهم على ذلك؛ بل قد يمدحون على ما وافقوا فيه الشريعة من/الأقوال والأعمال، ويرفع عنهم اللوم فيما عذرهم فيه الشارع، كما يقال في المجتهد المخطئ سواء؛ بل المجتهد المخطئ نوع من هذا الجنس حيث سقط عنه اللوم لعجزه عن العلم.
وإن كان زوال ذلك بسبب محرم استحقوا الذم والعقاب على ما يتركونه من واجب ويفعلونه من محرم. (١٠/٣٤٨ ـ ٣٤٩)

٢٦٣ **مثال الأول:** من يسمع القرآن على الوجه المشروع فهاج له وجد يحبه، أو مخافة أو رجاء فضعف عن حمله حتى مات، أو صعق أو صاح صياحًا عظيمًا أو اضطرب اضطرابًا كثيرًا، فتولد عن ذلك ترك صلاة واجبة، أو تعدى على بعض الناس: فإن هذا معذور في ذلك؛ فإن هذا في هذه الحال بمنزلة عقلاء المجانين المولهين الذين حصل لهم الجنون، مع أنهم من الصالحين وأهل المعرفة. **إما** لقوة الوارد الذي ورد عليهم، **وإما** لضعف قلوبهم عن حمله، **وإما** لانحراف أمزجتهم وقوة الخلط، **وإما** لعارض من الجن، فإن هؤلاء كما بلغنا عن الإمام أبي محمد المقدسي حيث سئل عنهم فقال: هؤلاء قوم أعطاهم الله عقولًا وأحوالًا، فسلب عقولهم وأبقى أحوالهم، وأسقط ما فرض بما سلب. ولهذا كان هذا الصنف والذي قبله موجودًا في التابعين ومن/بعدهم؛ لا سيما في عباد البصريين، فإن فيهم من مات من سماع القرآن؛ كزرارة بن أوفى وأبي جهير الضرير وغيرهما. وأما الصحابة فإن حالهم كان أكمل من أن يكون فيهم مجنون أو مصعوق. ومن هؤلاء أيضًا من غلب عليه الذكر لله والتوحيد له والمحبة، حتى غاب بالمذكور المشهود المحبوب المعبود عما سواه؛ كما يحصل لبعض العاشقين في غيبته بمعشوقه عما سواه، فيقول

أحدهم في هذه الحال: أنا الحق، أو سبحاني، أو ما في الجبة إلا الله. ومنهم من غلب عليه حال الرجاء والرحمة حتى قال: أبسط سجادتي على جهنم. فمن قال هذا في حال زوال عقله بحيث يكون كالسكران أو الموله، وكان السبب الذي أوجب ذلك غير منهي عنه شرعًا؛ فلا إثم عليه. (١٠/٣٤٩ ـ ٣٥٠)

٢٦٤ **مثال الثاني:** ما قد يحصل عند سماع المكاء والتصدية لكثير من أهل السماع، فإنه قد ينشد أشعارًا فيها ما يخالف الشرع بأصوات مخالفة للشرع، ويكون الإنسان فيه استعداد فيوجب ذلك اختلاطًا وزوال عقل، حتى يقتل بعضهم بعضًا إما ظاهرًا وإما باطنًا بالهمة والقلوب، ويوجب أيضًا من ترك واجبات الشريعة ومن الاعتداء على المؤمنين في الدين والدنيا ما الله به عليم. (١٠/٣٥٠)

٢٦٥ إذا خوطب أحدهم في حال صحوه وعقله قال: كنت مغلوبًا وورد علي وارد فعل بي هذا، والحكم للوارد. وهذه حال كثير من خفراء العدو، وكثير ممن يعين الكفرة والظلمة ويعتدي على المسلمين والمؤمنين من أهل الأحوال، ويقول: إنه مغلوب في ذلك، وأنه ورد عليه وارد أوجب ذلك، وأنه خوطب بذلك الفعل. فيقال: أما زوال عقلك حتى صرت لا تفهم أمر الله ونهيه، وزوال قدرتك حتى صرت مضطرًّا إلى تلك الأفعال، وإن كنت صادقًا في ذلك؛ فسببه تفريطك وعدوانك أولًا، حتى صرت في حال المجانين والسكارى، فأنت بمنزلة شارب الخمر الذي سكر منها، والمتعرض للعشق حتى يعشق فيفعل فيه العشق الأفاعيل؛ إذ لا فرق بين سكر الأصوات والصور والشراب؛ فإن هذا سكر الأجسام، وهذا سكر النفوس، وهذا سكر الأرواح. **فإذا كان السبب محظورًا لم يكن السكران معذورًا في دين الإسلام.** (١٠/٣٥١)

٢٦٦ **ما يصدر عن ذوي الأحوال من كشف علمي، أو تأثير قدري، ليس بمستلزم لولاية الله؛ بل ولا للصلاح؛ بل ولا للإيمان،** إذ قد يكون

هذا الجنس في كافر ومنافق وفاسق وعاص، وإنما أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون. (١٠/٣٥٣)

٣٦٧ معلوم أنه إذا استقام ولاة الأمور الذين يحكمون في النفوس والأموال؛ استقام عامة الناس، كما قال أبو بكر الصديق فيما رواه البخاري في «صحيحه» للمرأة الأحمسية لما سألته فقالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح؟ قال: «ما استقامت لكم أئمتكم». وفي الأثر: «صنفان إذا صلحوا صلح الناس: العلماء والأمراء»؛ أهل الكتاب وأهل الحديد. (١٠/٣٥٤)

٣٦٨ الدين القائم بالقلب من الإيمان علمًا وحالًا هو الأصل، والأعمال الظاهرة هي الفروع، وهي كمال الإيمان. فالدين أول ما يبنى من أصوله ويكمل بفروعه، كما أنزل الله بمكة أصوله: من التوحيد والأمثال التي هي المقاييس العقلية، والقصص والوعد والوعيد، ثم أنزل بالمدينة ـ لما صار له قوة ـ فروعه الظاهرة: من الجمعة والجماعة والأذان والإقامة والجهاد والصيام، وتحريم الخمر والزنا والميسر، وغير ذلك من واجباته ومحرماته. (١٠/٣٥٥)

٣٦٩ لما ذهبت دولة الخلفاء الراشدين وصار ملكًا؛ ظهر النقص في الأمراء، فلا بد أن يظهر أيضًا في أهل العلم والدين. فحدث في آخر خلافة علي بدعتا الخوارج والرافضة؛ إذ هي متعلقة بالإمامة والخلافة، وتوابع ذلك من الأعمال والأحكام الشرعية. وكان ملك معاوية ملكًا ورحمة، فلما ذهب معاوية ـ رحمة الله عليه ـ وجاءت إمارة يزيد، وجرت فيها فتنة قتل الحسين بالعراق، وفتنة أهل الحرة بالمدينة، وحصروا مكة لما قام عبد الله بن الزبير،/ثم مات يزيد وتفرقت الأمة: ابن الزبير بالحجاز، وبنو الحكم بالشام، ووثب المختار بن أبي عبيد وغيره بالعراق. وذلك في أواخر عصر الصحابة، وقد بقي فيهم مثل: عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري وغيرهم، حدثت بدعة القدرية والمرجئة، فردها بقايا الصحابة؛ كابن عباس وابن

عمر وجابر وواثلة بن الأسقع وغيرهم ﷺ مع ما كانوا يردونه هم وغيرهم من بدعة الخوارج والروافض. وعامة ما كانت القدرية إذ ذاك يتكلمون فيه: أعمال العباد كما يتكلم فيها المرجئة، فصار كلامهم في الطاعة والمعصية والمؤمن والفاسق، ونحو ذلك من مسائل «الأسماء والأحكام» و«الوعد والوعيد»، ولم يتكلموا بعد في ربهم ولا في صفاته إلا في أواخر عصر صغار التابعين، من حين أواخر الدولة الأموية حين شرع القرن الثالث ـ تابعو التابعين ـ ينقرض أكثرهم. (١٠/٣٥٦ ـ ٣٥٧)

**٢٧٠ إن الاعتبار في القرون الثلاثة بجمهور أهل القرن؛ وهم وسطه،** وجمهور الصحابة انقرضوا بانقراض خلافة الخلفاء الأربعة، حتى أنه لم يكن بقي من أهل بدر إلا نفر قليل، وجمهور التابعين بإحسان انقرضوا في أواخر عصر أصاغر الصحابة في إمارة ابن الزبير وعبد الملك، وجمهور تابعي التابعين انقرضوا في أواخر الدولة الأموية وأوائل الدولة العباسية، وصار/ في ولاة الأمور كثير من الأعاجم، وخرج كثير من الأمر عن ولاية العرب، وعربت بعض الكتب العجمية من كتب الفرس والهند والروم، وظهر ما قاله النبي ﷺ: «ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد ويحلف ولا يستحلف». حدث ثلاثة أشياء: الرأي، والكلام، والتصوف. وحدث التجهم وهو نفي الصفات، وبإزائه التمثيل. فكان جمهور الرأي من الكوفة؛ إذ هو غالب على أهلها مع ما كان فيهم من التشيع الفاحش وكثرة الكذب في الرواية، مع أن في خيار أهلها من العلم والصدق والسُّنَّة والفقه والعبادة أمر عظيم؛ لكن الغرض أن فيها نشأ كثرة الكذب في الرواية، وكثرة الآراء في الفقه والتشيُّع في الأصول، وكان جمهور الكلام والتصوف في البصرة. (١٠/٣٥٧ ـ ٣٥٨)

**٢٧١** ظهر أحمد بن علي[١] الهجيمي الذي صحب عبد الواحد بن

---

(١) في ميزان الاعتدال: «أحمد بن عطاء الهجيمي البصري الزاهد». (ق)

زيد، / وعبد الواحد صحب الحسن البصري ومن اتبعه من المتصوفة، وبنى دويرة للصوفية، هي أول ما بني في الإسلام. وكان عبد الرحمٰن بن مهدي وغيره يسمونهم «الفقرية»، وكانوا يجتمعون في دويرة لهم. وصار لهؤلاء من الكلام المحدث طريق يتدينون به مع تمسكهم بغالب الدين، ولهؤلاء من التعبُّد المحدث طريق يتمسكون به مع تمسكهم بغالب التعبد المشروع، وصار لهؤلاء حال من السماع والصوت، حتى إن أحدهم يموت أو يغشى عليه. ولهؤلاء حال في الكلام والحروف حتى خرجوا به إلى تفكير أوقعهم في تحير. (١٠/ ٣٥٨ ـ ٣٥٩)

٢٧٢ كان أهل المدينة أقرب من هؤلاء وهؤلاء[١] في القول والعمل؛ إذ لم ينحرفوا انحراف الطائفتين من الكوفيين والبصريين؛ هوى ورواية ورأيًا وكلامًا وسماعًا، وإن كان في بعضهم نوع انحراف؛ لكن هم أقرب. وأما الشاميون فكان غالبهم مجاهدين وأهل أعمال قلبية، أقرب إلى الحال المشروع من صوفية البصريين إذ ذاك. (١٠/ ٣٦٠)

٢٧٣ علم النبوة من الإيمان والقرآن، وما يتبع ذلك من الفقه والحديث وأعمال القلوب؛ إنما خرجت من الأمصار التي يسكنها جمهور أصحاب رسول الله ﷺ وهي: الحرمان والعراقان والشام؛ المدينة ومكة والكوفة والبصرة والشام وسائر الأمصار تُبع. (١٠/ ٣٦١)

٢٧٤ الشافعي وإن كان أصله مكيًّا فإنه تفقه على طريقة أهل الحديث، غير متقيد بمصره. وكذلك الإمام أحمد وإن كان أجداده بصريين، فإنه تفقه على طريقة أهل الحديث، غير متقيد بالبصريين ولا غيرهم. كما أن عبد الله بن المبارك وإسحاق بن إبراهيم ومحمد بن إسماعيل البخاري وغيرهم من الخراسانيين، وكذلك أئمة الزهاد والعباد من هذه الأمصار. (١٠/ ٣٦٢)

(١) يعني بهم: أهل الكلام وأهل التصوف.

٢٧٥ **العلم المشروع والنسك المشروع مأخوذ عن أصحاب رسول الله ﷺ. وأما ما جاء عمن بعدهم فلا ينبغي أن يجعل/ أصلًا**، وإن كان صاحبه معذورًا؛ بل مأجورًا لاجتهاد أو تقليد. **فمن بنى الكلام في العلم ـ الأصول والفروع ـ على الكتاب والسُّنَّة والآثار المأثورة عن السابقين؛ فقد أصاب طريق النبوة**. وكذلك من بنى الإرادة والعبادة والعمل والسماع المتعلق بأصول الأعمال وفروعها؛ من الأحوال القلبية والأعمال البدنية، على الإيمان والسُّنَّة والهدي الذي كان عليه محمد ﷺ وأصحابه؛ فقد أصاب طريق النبوة. وهذه طريق أئمة الهدى. (١٠/ ٣٦٢ ـ ٣٦٣)

٢٧٦ تجد الإمام أحمد إذا ذكر أصول السُّنَّة قال: «هي التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ». وكَتَب كُتُبَ التفسير المأثور عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين. وكتب الحديث والآثار المأثورة عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين. وعلى ذلك يعتمد في أصوله العلمية وفروعه، حتى قال في رسالته إلى خليفة وقته «المتوكل»: «لا أحب الكلام في شيء من ذلك إلا ما كان في كتاب الله، أو في حديث عن رسول الله ﷺ أو الصحابة أو التابعين، فأما غير ذلك فالكلام فيه غير محمود». (١٠/ ٣٦٣)

٢٧٧ اعتمد في كتاب «الزهد» على المأثور عن الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ من آدم إلى محمد، ثم على طريق الصحابة والتابعين، ولم يذكر من بعدهم. وكذلك وصفه لآخذ العلم أن يكتب ما جاء عن النبي ﷺ ثم عن الصحابة ثم عن التابعين. وفي رواية أخرى: «ثم أنت في التابعين مخير». (١٠/ ٣٦٤)

٢٧٨ قد يقترن بالحسنات سيئات: إما مغفورة أو غير مغفورة، وقد يتعذر أو يتعسر على السالك سلوك الطريق المشروعة المحضة إلا بنوع من المحدث؛ لعدم القائم بالطريق المشروعة علمًا وعملًا. فإذا لم يحصل النور الصافي بأن لم يوجد إلا النور الذي ليس بصاف وإلا بقي

الإنسان في الظلمة؛ فلا ينبغي أن يعيب الرجل وينهى عن نور فيه ظلمة، إلا إذا حصل نور لا ظلمة فيه، وإلا فكم ممن عدل عن ذلك يخرج عن النور بالكلية، إذا خرج غيره عن ذلك؛ لما رآه في طرق الناس من الظلمة. (١٠/٣٦٤)

٢٧٩ أصل عظيم: وهو: أن تعرف الحسنة في نفسها علمًا وعملًا؛ سواء كانت واجبة أو مستحبة، وتعرف السيئة في نفسها علمًا وقولًا وعملًا محظورة كانت أو غير محظورة ـ إن سميت غير المحظورة سيئة ـ **وإن الدين تحصيل الحسنات والمصالح وتعطيل السيئات والمفاسد.** وإنه كثيرًا ما يجتمع في الفعل الواحد أو في الشخص الواحد الأمران، فالذم والنهي والعقاب قد يتوجه إلى ما تضمنه أحدهما، فلا يغفل عما فيه من النوع الآخر، كما يتوجه المدح والأمر والثواب إلى ما تضمنه أحدهما، فلا يغفل عما فيه من النوع الآخر، وقد يمدح الرجل بترك بعض السيئات البدعية والفجورية؛ لكن قد يسلب مع ذلك ما حمد به غيره على فعل بعض الحسنات السنية البرية. فهذا طريق الموازنة والمعادلة، ومن سلكه كان قائمًا بالقسط الذي أنزل الله له الكتاب والميزان. (١٠/٣٦٦)

٢٨٠ المتقدمون الذين وضعوا طرق الرأي والكلام والتصوف وغير ذلك: كانوا يخلطون ذلك بأصول من الكتاب/ والسُّنَّة والآثار إذ العهد قريب. وأنوار الآثار النبوية بعدُ فيها ظهور ولها برهان عظيم، وإن كان عند بعض الناس قد اختلط نورها بظلمة غيرها. فأما المتأخرون فكثير منهم جرد ما وضعه المتقدمون، مثل من صنف في الكلام من المتأخرين فلم يذكر إلا الأصول المبتدعة، وأعرض عن الكتاب والسُّنَّة وجعلهما إما: فرعين، أو آمن بهما مجملًا، أو خرج به الأمر إلى نوع من الزندقة. ومتقدمو المتكلمين خير من متأخريهم. (١٠/٣٦٦ ـ ٣٦٧)

٢٨١ من صنف في التصوف والزهد جعل الأصل ما روي عن متأخري الزهاد وأعرض عن طريق الصحابة والتابعين، كما فعل صاحب «الرسالة»

أبو القاسم القشيري، وأبو بكر محمد بن إسحاق الكلاباذي، وابن خميس الموصلي في «مناقب الأبرار»، وأبو عبد الرحمٰن السلمي في «تاريخ الصوفية». (١٠/٣٦٧)

٢٨٢ أحسن من هذا أن يفعلوا كما فعله أبو نعيم الأصبهاني في «الحلية» من ذكره للمتقدمين والمتأخرين. وكذلك[1] أبو الفرج بن الجوزي في «صفوة الصفوة»، وكذلك أبو القاسم التيمي في «سير السلف». . .، وكذلك ابن أسد بن موسى، إن لم يصعدوا إلى طريقة عبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل وهناد بن السري، وغيرهم في كتبهم في الزهد، فهذا هذا. (١٠/٣٦٨)

٢٨٣ للزهاد عدة أسماء: **يسمون** بالشام الجوعية، **ويسمون** بالبصرة الفقرية والفكرية، **ويسمون** بخراسان المغاربة، **ويسمون** أيضًا الصوفية والفقراء./والنسبة في الصوفية إلى الصوف؛ لأنه غالب لباس الزهاد. وقد قيل: هو نسبة إلى صوفة بن مراد بن أد بن طابخة؛ قبيلة من العرب كانوا يجاورون حول البيت. (١٠/٣٦٨ ـ ٣٦٩)

٢٨٤ قال أبو جعفر: «العامة» اسم مشتق من العمى. فراعوا الاشتراك في الحروف دون الترتيب، وهو الاشتقاق الأوسط، أو الاشتراك في جنس الحروف دون أعيانها، وهو الأكبر. (١٠/٣٦٩)

٢٨٥ قد تكلم بهذا الاسم[2] قوم من الأئمة؛ كأحمد بن حنبل وغيره،/وقد تكلم به أبو سليمان الداراني وغيره، وأما الشافعي فالمنقول عنه ذم الصوفية، وكذلك مالك فيما أظن، وقد خاطب به أحمد لأبي حمزة الخراساني وليوسف بن الحسين الرازي ولبدر بن أبي بدر المغازلي، وقد ذم طريقهم طائفة من أهل العلم، ومن العباد أيضًا من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وأبي حنيفة وأهل الحديث والعباد،

(١) بياض قدر كلمة (ق).
(٢) الصوفية.

ومدحه آخرون. والتحقيق فيه: أنه مشتمل على الممدوح والمذموم كغيره من الطريق، وأن المذموم منه قد يكون اجتهاديًّا وقد لا يكون، وأنهم في ذلك بمنزلة الفقهاء في الرأي، فإنه قد ذم الرأي من العلماء والعباد طوائف كثيرة، والقاعدة التي قدمتها تجمع ذلك كله. وفي المتسمين بذلك من أولياء الله وصفوته وخيار عباده ما لا يحصى عده، كما في أهل الرأي من أهل العلم والإيمان من لا يحصي عدده إلا الله. (١٠/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠)

٢٨٦ المحافظة على عموم قول النبي ﷺ: «كل بدعة ضلالة» متعين، وأنه يجب العمل بعمومه، وأن من أخذ يصنف البدع إلى حسن وقبيح، ويجعل ذلك/ ذريعة إلى أن لا يحتج بالبدعة على النهي؛ فقد أخطأ، كما يفعل طائفة من المتفقهة والمتكلمة والمتصوفة والمتعبدة؛ إذا نهوا عن العبادات المبتدعة، والكلام في التدين المبتدع؛ ادعوا أن لا بدعة مكروهة إلا ما نهي عنه. (١٠/ ٣٧٠ ـ ٣٧١)

٢٨٧ ما سمي بدعة وثبت حسنه بأدلة الشرع فأحد الأمرين فيه لازم: **إما** أن يقال: ليس ببدعة في الدين وإن كان يسمى بدعة من حيث اللغة، كما قال عمر: «نعمت البدعة هذه». **وإما** أن يقال: هذا عام خصت منه هذه الصورة لمعارض راجح، كما يبقى فيما عداها على مقتضى العموم كسائر عمومات الكتاب والسُّنَّة. (١٠/ ٣٧١)

٢٨٨ إن ما ثبت قبحه من البدع وغير البدع من المنهي عنه في الكتاب والسُّنَّة، أو المخالف للكتاب والسُّنَّة؛ إذا صدر عن شخص من الأشخاص، فقد يكون على وجه يعذر فيه: **إما**/ لاجتهاد **أو** تقليد يعذر فيه، **وإما** لعدم قدرته. (١٠/ ٣٧١ ـ ٣٧٢)

٢٨٩ **إن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسُّنَّة، ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك؛ لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين، إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع؛ لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع.** (١٠/ ٣٧٢)

٢٩٠ إن جهاد الكفار يجب أن يكون مسبوقًا بدعوتهم؛ إذ لا عذاب إلا على من بلغته الرسالة، وكذلك عقوبة الفساق لا تثبت إلا بعد قيام الحجة. (١٠/ ٣٧٢)

## قاعدة شريفة في المقارنة بين عقوبة الذنب الدنيوية والأخروية

٢٩١ إن ما عاد من الذنوب بإضرار الغير في دينه ودنياه فعقوبتنا له في الدنيا أكبر، وأما ما عاد من الذنوب بمضرة الإنسان في نفسه؛ فقد تكون عقوبته في الآخرة أشد، وإن كنا نحن لا نعاقبه في الدنيا. وإضرار العبد في دينه ودنياه هو ظلم الناس؛ **فالظلم للغير يستحق صاحبه العقوبة في الدنيا لا محالة**؛ لكف ظلم الناس بعضهم عن بعض. ثم هو نوعان: أحدهما: منع ما يجب لهم من الحقوق، وهو التفريط. والثاني: فعل ما يضر به، وهو العدوان. (١٠/ ٣٧٣)

٢٩٢ **يعاقب الداعية إلى البدع بما لا يعاقب به الساكت**، ويعاقب من أظهر المنكر بما لا يعاقب به من استخفى به، ونمسك عن عقوبة المنافق في الدين، وإن كان في الدرك الأسفل من النار. (١٠/ ٣٧٤)

٢٩٣ من تاب من الكفار والمحاربين وسائر الفساق قبل القدرة عليه سقطت عنه العقوبة التي لحق الله، فإذا أسلم الحربي قبل القدرة عليه عصم دمه وأهله وماله، وكذلك قاطع الطريق والزاني والسارق والشارب؛ إذا تابوا قبل القدرة عليهم لحصول المقصود بالتوبة، وأما إذا تابوا بعد القدرة لم تسقط العقوبة كلها؛ لأن ذلك يفضي إلى تعطيل الحدود وحصول الفساد؛ ولأن هذه التوبة غير موثوق بها؛ ولهذا إذا أسلم الحربي عند القتال صح إسلامه؛ لأنه أسلم قبل القدرة عليه/ بخلاف من أسلم بعد الأسر، فإنه لا يمنع استرقاقه وإن عصم دمه. (١٠/ ٣٧٤ ـ ٣٧٥)

٢٩٤ **يعاقب من دعا إلى بدعة تضر الناس في دينهم**، وإن كان قد يكون معذورًا فيها في نفس الأمر لاجتهاد أو تقليد. (١٠/ ٣٧٥)

٢٩٥ يجوز قتال البغاة: وهم الخارجون على الإمام أو غير الإمام بتأويل سائغ، مع كونهم عدولًا، ومع كوننا ننفذ أحكام قضائهم ونسوغ ما قبضوه من جزية أو خراج أو غير ذلك؛ إذ **الصحابة لا خلاف في بقائهم على العدالة**، وذلك أن التفسيق انتفى للتأويل السائغ. وأما القتال: فليؤدوا ما تركوه من الواجب، وينتهوا عما ارتكبوه من المحرم، وإن كانوا متأوِّلين. (١٠/ ٣٧٦)

٢٩٦ العقوبات المشروعة والمقدورة قد تتناول في الدنيا من لا يستحقها في الآخرة، وتكون في حقّه من جملة المصائب، كما قيل في بعضهم: القاتل مجاهد والمقتول شهيد. وعلى هذا فما أمر به آخر أهل السُّنَّة من أن داعية أهل البدع/ يهجر، فلا يستشهد ولا يروى عنه ولا يستفتى ولا يصلى خلفه، قد يكون من هذا الباب؛ فإن هجره تعزير له وعقوبة له جزاء لمنع الناس من ذلك الذنب الذي هو بدعة أو غيرها، وإن كان في نفس الأمر تائبًا أو معذورًا. (١٠/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧)

٢٩٧ **الهجرة مقصودها أحد شيئين: إما ترك الذنوب المهجورة وأصحابها. وإما عقوبة فاعلها ونكاله.** (١٠/ ٣٧٧)

٢٩٨ هجر الإمام أحمد للذين أجابوا في المحنة قبل القيد، ولمن تاب بعد الإجابة، ولمن فعل بدعة ما، مع أن فيهم أئمة في الحديث والفقه والتصوف والعبادة، فإن هجره لهم والمسلمين معه لا يمنع معرفة قدر فضلهم، كما أن الثلاثة الذين خلفوا لما أمر النبي ﷺ المسلمين بهجرهم لم يمنع ذلك ما كان لهم من السوابق. (١٠/ ٣٧٧)

٢٩٩ هذا أصل عظيم: أن عقوبة الدنيا المشروعة من الهجران إلى القتل لا يمنع أن يكون المعاقب عدلًا أو رجلًا صالحًا، كما بينت من الفرق بين عقوبة الدنيا المشروعة والمقدورة؛ وبين عقوبة الآخرة. (١٠/ ٣٧٧)

[٣٠٠] ما جاء به الكتاب والسُّنَّة من الخبر والأمر والنهي وجب اتباعه، ولم يلتفت إلى من خالفه كائنًا من كان، ولم يجز اتباع أحد في خلاف ذلك كائنًا من كان، كما دل عليه الكتاب والسُّنَّة وإجماع الأمة؛ من اتباع الرسول وطاعته. (١٠/ ٣٨٣)

[٣٠١] **كل أحد من الناس قد يؤخذ من قوله وأفعاله ويترك إلا رسول الله ﷺ**، وما من الأئمة إلا من له أقوال وأفعال لا يتبع عليها مع أنه لا يذم عليها، وأما الأقوال والأفعال التي لم يعلم قطعًا مخالفتها للكتاب والسُّنَّة؛ بل/هي من موارد الاجتهاد التي تنازع فيها أهل العلم والإيمان؛ فهذه الأمور قد تكون قطعية عند بعض من بيَّن الله له الحق فيها، لكنه لا يمكنه أن يلزم الناس بما بان له ولم يبن لهم. (١٠/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤)

[٣٠٢] **إن الإمام إن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة**، لكن لا يتوقف في رد ما خالف الكتاب والسُّنَّة، فإن النبي ﷺ قال: «من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد». فلا يسوغ الخروج عن موجب العموم والإطلاق في الكتاب والسُّنَّة بالشبهات، ولا يسوغ الذم والعقوبة بالشبهات. (١٠/ ٣٨٥)

[٣٠٣] المسألة التي تشتبه غالبًا: وهو أن يظهر من بعض الرجال المجهول الحال أمر مخالف للشرع في الظاهر، ويجوز أن يكون معذورًا فيه عذرًا شرعيًّا، مثل: وَجْدٌ خرج فيه عن الشرع لا يدرى أهو صادق فيه أم متصنّع، وأخذ مال بغير إذن صاحبه في الظاهر، مع تجويز أن يكون علم طيب قلب صاحبه به، فهذا إن قيل: ينكر عليه؛ جاز أن يكون معذورًا. وإن قيل: لا ينكر عليه، لزم إقرار المجهولين على مخالفة الشرع في الظاهر، فالواجب في مثل هذا أن يخاطب صاحبه أولًا برفق ويقال له: هذا في الظاهر منكر، وأما في الباطن فأنت أمين الله على نفسك، فأخبرنا بحالك فيه، أو لا تظهره حيث يكون إظهاره فتنة، وتسلك في ذلك طريقة لا تفضي إلى إقرار المنكرات ولا لوم البُرآء. **والضابط: أن**

**من عرف من عادته الصدق والأمانة أقر على ما لم يعلم أنه كذب وحرام، ومن عرف منه الكذب أو الخيانة لم يقر على المجهول، وأما المجهول فيتوقف فيه.** (١٠/٣٨٦)

## فصل: في العبادات والفرق بين شرعيها وبدعيها

٣٠٤ **السفر إلى المسجد الحرام فرض، وإلى المسجدين الآخرين ـ مسجد النبي ﷺ وبيت المقدس ـ مستحب**، وكذلك الصدقة منها ما هو فرض، ومنها ما هو مستحب. (١٠/٣٩٠)

٣٠٥ هؤلاء غلوا في العبادات بلا فقه فآل الأمر بهم إلى البدعة، فقال: «يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما وجدتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة». فإنهم قد استحلوا دماء المسلمين وكفَّروا من خالفهم، وجاءت فيهم الأحاديث/ الصحيحة. قال الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله تعالى ـ: صح فيهم الحديث من عشرة أوجه. وقد أخرجها مسلم في «صحيحه» وأخرج البخاري قطعة منها. (١٠/٣٩٢ ـ ٣٩٣)

٣٠٦ أما الخلوات فبعضهم يحتج فيها بتحنثه بغار حراء قبل الوحي؛ وهذا خطأ،/ فإن ما فعله ﷺ قبل النبوة إن كان قد شرعه بعد النبوة فنحن مأمورون باتباعه فيه، وإلا فلا، وهو من حين نبّأه الله تعالى لم يصعد بعد ذلك إلى غار حراء ولا خلفاؤه الراشدون، وقد أقام ـ صلوات الله عليه ـ بمكة قبل الهجرة بضع عشرة سنة، ودخل مكة في عمرة القضاء وعام الفتح أقام بها قريبًا من عشرين ليلة، وأتاها في حجة الوداع وأقام بها أربع ليال، وغار حراء قريب منه ولم يقصده. (١٠/٣٩٣ ـ ٣٩٤)

٣٠٧ طائفة يجعلون الخلوة أربعين يومًا، ويعظمون أمر الأربعينية،/ ويحتجون فيها: بأن الله تعالى واعد موسى عليه السلام ثلاثين ليلة وأتمها بعشر. وقد روي أن موسى عليه السلام صامها وصام المسيح أيضًا أربعين لله تعالى،

وخوطب بعدها، فيقولون: يحصل بعدها الخطاب والتنزل، كما يقولون في غار حراء حصل بعده نزول الوحي، وهذا أيضًا غلط، فإن هذه ليست من شريعة محمد ﷺ بل شرعت لموسى عليه السلام كما شرع له السبت والمسلمون لا يسبتون، وكما حرم في شرعه أشياء لم تحرم في شرع محمد ﷺ. فهذا تمسُّك بشرع منسوخ، وذاك تمسك بما كان قبل النبوة.

وقد جُرِّب أن من سلك هذه العبادات البدعية أتته الشياطين وحصل له تنزل شيطاني، وخطاب شيطاني، وبعضهم يطير به شيطانه، وأعرف من هؤلاء عددًا طلبوا أن يحصل لهم من جنس ما حصل للأنبياء من التنزل فنزلت عليهم الشياطين؛ لأنهم خرجوا عن شريعة النبي ﷺ التي أمروا بها. (١٠/ ٣٩٤ ـ ٣٩٥)

٣٠٨ إن الشيطان إنما يمنعه من الدخول إلى قلب ابن آدم ما فيه من ذكر الله الذي أرسل به رسله، فإذا خلا من ذلك تولّاه الشيطان، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [الزخرف]. (١٠/ ٣٩٩)

٣٠٩ الاقتصار على الذكر المجرد الشرعي مثل قول: لا إلٰه إلا الله، فهذا قد ينتفع به الإنسان أحيانًا، لكن ليس هذا الذكر وحده هو الطريق إلى الله تعالى دون ما عداه؛ بل **أفضل العبادات البدنية: الصلاة ثم القراءة ثم الذكر ثم الدعاء، والمفضول في وقته الذي شرع فيه أفضل من الفاضل**؛ كالتسبيح في الركوع والسجود فإنه أفضل من القراءة، وكذلك الدعاء في آخر الصلاة أفضل من القراءة، ثم قد يفتح على الإنسان في العمل المفضول ما لا يفتح عليه في العمل الفاضل. وقد ييسر عليه هذا دون هذا، فيكون هذا أفضل في حقه لعجزه عن الأفضل؛ كالجائع إذا وجد الخبز المفضول متيسرًا عليه والفاضل متعسرًا/ عليه، فإنه ينتفع بهذا الخبز المفضول، وشبعه واغتذاؤه به حينئذ أولى به. (١٠/ ٤٠١ ـ ٤٠٢)

٣١٠ أما الخلوة والعزلة والانفراد المشروع: فهو ما كان مأمورًا به

أمر إيجاب أو استحباب. **فالأول:** كاعتزال الأمور المحرمة ومجانبتها، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]. ومنه قوله تعالى عن الخليل: ﴿فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٤٩﴾﴾ [مريم]. وقوله عن أهل/الكهف: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ﴾ [الكهف: ١٦]. فإن أولئك لم يكونوا في مكان فيه جمعة ولا جماعة، ولا من يأمر بشرع نبي، فلهذا أووا إلى الكهف. وقد قال موسى: ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ ﴿٢١﴾﴾ [الدخان]. **وأما** اعتزال الناس في فضول المباحات وما لا ينفع وذلك بالزهد فيه؛ فهو مستحب. (١٠/٤٠٤ ـ ٤٠٥)

**٣١١** إذا أراد الإنسان تحقيق علم أو عمل فتخلى في بعض الأماكن مع محافظته على الجمعة والجماعة؛ فهذا حق كما في «الصحيحين»: أن النبي ﷺ سئل: أيّ الناس أفضل؟ قال: «رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، كلما سمع هيعة طار إليها يتتبع الموت مظانه، ورجل معتزل في شعب من الشعاب يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويدع الناس إلا من خير». (١٠/٤٠٥)

**٣١٢** هذه الخلوات قد يقصد أصحابها الأماكن التي ليس فيها أذان ولا إقامة ولا مسجد يصلى فيه الصلوات الخمس؛ إما مساجد مهجورة وإما غير مساجد: مثل الكهوف والغيران التي في الجبال ومثل المقابر؛ لا سيما قبر من يحسن به الظن، ومثل المواضع التي يقال: إن بها أثر نبي أو رجل صالح. ولهذا يحصل لهم في هذه المواضع أحوال شيطانية يظنون أنها كرامات رحمانية، فمنهم من يرى أن صاحب القبر قد جاء إليه وقد مات من سنين كثيرة، ويقول: أنا فلان. (١٠/٤٠٦)

**٣١٣** الشياطين كثيرًا ما يتصورون بصورة الإنس في اليقظة والمنام، وقد تأتي لمن لا يعرف فتقول: أنا الشيخ فلان أو العالم فلان. وربما قالت: أنا أبو بكر وعمر، وربما أتى في اليقظة دون المنام وقال: أنا

المسيح، أنا موسى، أنا محمد، وقد جرى مثل ذلك أنواع أعرفها،/وثَمَّ مَن يصدق بأن الأنبياء يأتون في اليقظة في صورهم، وثم شيوخ لهم زهد وعلم وورع ودين يصدقون بمثل هذا. ومن هؤلاء من يظن أنه حين يأتي إلى قبر نبيّ أن النبي يخرج من قبره في صورته فيكلمه. (١٠/٤٠٦ ـ ٤٠٧)

٣١٤ بعضهم كان يحكي: أن ابن منده كان إذا أشكل عليه حديث جاء إلى الحجرة النبوية، ودخل فسأل النبي ﷺ عن ذلك فأجابه. وآخر من أهل المغرب حصل له مثل ذلك، وجعل ذلك من كراماته، حتى قال ابن عبد البر لمن ظن ذلك: ويحك أترى هذا أفضل من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار؟ فهل في هؤلاء من سأل النبي ﷺ بعد الموت وأجابه؟ وقد تنازع الصحابة في أشياء؛ فهلا سألوا النبي ﷺ فأجابهم. وهذه ابنته فاطمة تنازع في ميراثه، فهلا سألته فأجابها. (١٠/٤٠٧)

٣١٥ **لا يجوز أن يقال: إن هذا مستحب أو مشروع إلا بدليل شرعي، ولا يجوز أن يثبت شريعة بحديث ضعيف، لكن إذا ثبت أن العمل مستحب بدليل شرعي، وروي له فضائل بأسانيد ضعيفة؛ جاز أن تروى إذا لم يعلم أنها كذب**، وذلك أن مقادير الثواب غير معلومة، فإذا روي في مقدار الثواب حديث لا يعرف أنه كذب؛ لم يجز أن يكذب/به، وهذا هو الذي كان الإمام أحمد بن حنبل وغيره يرخصون فيه، وفي روايات أحاديث الفضائل. وأما أن يثبتوا أن هذا عمل مستحب مشروع بحديث ضعيف فحاشا لله، كما أنهم إذا عرفوا أن الحديث كذب فإنهم لم يكونوا يستحلون روايته، إلا أن يبيِّنوا أنه كذب. (١٠/٤٠٨ ـ ٤٠٩)

٣١٦ **ما فعله النبي ﷺ على وجه التعبد فهو عبادة يشرع التأسي به فيه،** فإذا خصص زمانًا أو مكانًا بعبادة كان تخصيصه بتلك العبادة سُنَّة؛ كتخصيصه العشر الأواخر بالاعتكاف فيها، وكتخصيصه مقام إبراهيم بالصلاة فيه، فالتأسي به أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل؛ لأنه فعل. وذلك إنما يكون بأن يقصد مثلما قصد، فإذا سافر لحج أو عمرة أو

جهاد وسافرنا كذلك كنا متبعين له، وكذلك إذا ضرب لإقامة حد بخلاف من شاركه في السفر وكان قصده غير قصده، أو شاركه في الضرب وكان قصده غير قصده، فهذا ليس بمتابع له ولو فعل فعلًا بحكم الاتفاق، مثل نزوله في السفر بمكان، أو أن يفضل في إداوته ماء فيصبه في أصل شجرة، أو أن تمشي راحلته في أحد جانبي الطريق ونحو ذلك، فهل يستحب قصد متابعته في ذلك؟ كان ابن عمر يحب أن/ يفعل مثل ذلك، وأما الخلفاء الراشدون وجمهور الصحابة فلم يستحبوا ذلك؛ لأن هذا ليس بمتابعة له؛ إذ المتابعة لا بد فيها من القصد، فإذا لم يقصد هو ذلك الفعل بل حصل له بحكم الاتفاق؛ كان في قصده غير متابع له. وابن عمر رضي الله عنه يقول: وإن لم يقصده؛ لكن نفس فعله حسن على أي وجه كان، فأحب أن أفعل مثله: إما لأن ذلك زيادة في محبته، وإما لبركة مشابهته له. ومن هذا الباب إخراج التمر في صدقة الفطر لمن ليس ذلك قوته، وأحمد قد وافق ابن عمر على مثل ذلك، ويرخص في مثل ما فعله ابن عمر، وكذلك رخص أحمد في التمسح بمقعده من المنبر اتباعًا لابن عمر. وعن أحمد في التمسح بالمنبر روايتان: أشهرهما: أنه مكروه كقول الجمهور. وأما مالك وغيره من العلماء فيكرهون هذه الأمور وإن فعلها ابن عمر؛ فإن أكابر الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم لم يفعلها. فقد ثبت الإسناد الصحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان في السفر فرآهم ينتابون مكانًا يصلون فيه فقال: «ما هذا؟» قالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ فقال: «أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد، إنما هلك من كان قبلكم بهذا، من أدركته فيه الصلاة فليصل فيه، وإلا فليمض». / وهكذا للناس قولان فيما فعله من المباحات على غير وجه القصد: هل متابعته فيه مباحة فقط أو مستحبّة؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره، كما قد بسط ذلك في موضعه. ولم يكن ابن عمر ولا غيره من الصحابة يقصدون الأماكن التي كان ينزل فيها ويبيت فيها؛ مثل بيوت أزواجه ومثل

مواضع نزوله في مغازيه، وإنما كان الكلام في مشابهته في صورة الفعل فقط، وإن كان هو لم يقصد التعبد به، فأما **الأمكنة نفسها فالصحابة متفقون على أنه لا يعظم منها إلا ما عظمه الشارع.** (١٠/٤٠٩ ـ ٤١١)

٣١٧ المعازف هي خمر النفوس تفعل بالنفوس أعظم مما تفعل حميا الكؤوس، فإذا سكروا بالأصوات حل فيهم الشرك، ومالوا إلى الفواحش وإلى الظلم، فيشركون ويقتلون النفس التي حرم الله ويزنون. وهذه الثلاثة موجودة كثيرًا في أهل سماع المعازف. (١٠/٤١٧)

٣١٨ كنت في أوائل عمري حضرت مع جماعة من أهل الزهد والعبادة والإرادة، فكانوا من خيار أهل هذه الطبقة، فبتنا بمكان وأرادوا أن/يقيموا سماعًا، وأن أحضر معهم فامتنعت من ذلك، فجعلوا لي مكانًا منفردًا قعدت فيه، فلما سمعوا وحصل الوجد والحال صار الشيخ الكبير يهتف بي في حال وجده، ويقول: يا فلان قد جاءك نصيب عظيم تعال خذ نصيبك. فقلت في نفسي ثم أظهرته لهم لما اجتمعنا: أنتم في حل من هذا النصيب، فكل نصيب لا يأتي عن طريق محمد بن عبد الله ﷺ فإني لا آكل منه شيئًا. وتبيّن لبعض من كان فيهم ممن له معرفة وعلم أنه كان معهم الشياطين، وكان فيهم من هو سكران بالخمر. (١٠/٤١٨ ـ ٤١٩)

٣١٩ ليس النذر سببًا لحصول مطلوبه كالدعاء، فإن الدعاء من أعظم الأسباب، وكذلك الصدقة وغيرها من العبادات، جعلها الله تعالى أسبابًا لحصول الخير ودفع الشر إذا فعلها العبد ابتداء. (١٠/٤٢١)

٣٢٠ الخلطة تارة تكون واجبة أو مستحبّة، والشخص الواحد قد يكون مأمورًا بالمخالطة تارة وبالانفراد تارة. وجماع ذلك: أن المخالطة إن كان فيها تعاون على البر والتقوى فهي مأمور بها، وإن كان فيها تعاون على الإثم والعدوان فهي منهي عنها، فالاختلاط بالمسلمين في جنس العبادات؛ كالصلوات الخمس والجمعة والعيدين وصلاة الكسوف

والاستسقاء ونحو ذلك؛ هو مما أمر الله به ورسوله، وكذلك الاختلاط بهم في الحج. (١٠/٤٢٥)

٣٢١ **لا بد للعبد من أوقات ينفرد بها بنفسه في دعائه وذكره، وصلاته وتفكره ومحاسبة نفسه، وإصلاح قلبه** وما يختص به من الأمور التي لا يشركه فيها غيره، فهذه يحتاج فيها إلى انفراده بنفسه؛ إما في بيته، كما قال طاوس: «نعم صومعة الرجل بيته يكف فيها بصره ولسانه». وإما في غير بيته. فاختيار المخالطة مطلقًا خطأ، واختيار الانفراد مطلقا خطأ. وأما مقدار ما يحتاج إليه كل إنسان من هذا وهذا، وما هو الأصلح له في كل حال؟ فهذا يحتاج إلى نظر خاص. (١٠/٤٢٦)

٣٢٢ **الذكر والدعاء في الطواف مشروع بالاتفاق**، وأما القراءة في الطواف ففيها نزاع معروف. (١٠/٤٢٧)

٣٢٣ المشروع بعرفة ومزدلفة وعند الجمار وعند الصفا والمروة هو الذكر والدعاء دون الصلاة ونحوها، والطواف بالبيت للوارد أفضل من الصلاة، والصلاة للمقيمين بمكة أفضل. (١٠/٤٢٧)

٣٢٤ المرأة المتزوجة طاعتها لزوجها أفضل من طاعتها لأبويها؛ بخلاف الأيمة فإنها مأمورة بطاعة أبويها. (١٠/٤٢٨)

٣٢٥ **ما يقدر عليه**[1] **من العبادات أفضل في حقه مما يعجز عنه، وإن كان جنس المعجوز عنه أفضل**، وهذا باب واسع يغلو فيه كثير من الناس ويتبعون أهواءهم، فإن من الناس من يرى أن العمل إذا كان أفضل في حقه لمناسبة له، ولكونه أنفع لقلبه وأطوع لربه؛ يريد أن يجعله أفضل لجميع الناس ويأمرهم بمثل ذلك، والله بعث محمدًا بالكتاب والحكمة وجعله رحمة للعباد وهديًا لهم، يأمر كل إنسان بما هو أصلح له، فعلى المسلم أن يكون ناصحًا للمسلمين يقصد لكل إنسان ما هو أصلح له. (١٠/٤٢٨)

---

(١) العبد.

٣٢٦ من الناس من يكون تطوعه بالعلم أفضل له، ومنهم من يكون تطوعه بالجهاد أفضل، ومنهم من يكون تطوعه بالعبادات/البدنية كالصلاة والصيام أفضل له، والأفضل المطلق ما كان أشبه بحال النبي ﷺ باطنًا وظاهرًا. (١٠/٤٢٨ ـ ٤٢٩)

## اتباع الرسول بصريح المعقول

٣٢٧ من ظن أن أحدًا من هؤلاء الذين لا يؤدون الواجبات ولا يتركون المحرمات؛ سواء كان عاقلًا أو مجنونًا أو مولهًا أو متولِّهًا؛ فمن اعتقد أن أحدًا من هؤلاء من أولياء الله المتقين، وحزبه المفلحين، وعباده الصالحين، وجنده الغالبين السابقين المقربين، والمقتصدين الذين يرفع الله درجاتهم بالعلم والإيمان، مع كونه لا يؤدي الواجبات ولا يترك المحرمات؛ كان المعتقد لولاية مثل هذا كافرًا مرتدًّا عن دين الإسلام، غير شاهد أن محمدًا رسول الله ﷺ بل هو مكذب لمحمد ﷺ فيما شهد به؛ لأن محمدًا أخبر عن الله: أن أولياء الله هم المتقون المؤمنون. (١٠/٤٣٢)

٣٢٨ من ولد مجنونًا ثم استمر جنونه لم يصح منه إيمان ولا كفر. **وحكم المجنون حكم الطفل: إذا كان أبواه مسلمين كان مسلمًا تبعًا لأبويه باتفاق المسلمين**، وكذلك إذا كانت أمه مسلمة عند جمهور العلماء؛ كأبي حنيفة والشافعي وأحمد، وكذلك من جن بعد إسلامه يثبت لهم حكم الإسلام تبعًا لآبائهم، وكذلك المجنون الذي ولد بين المسلمين يحكم له بالإسلام ظاهرًا تبعًا لأبويه أو لأهل الدار، كما يحكم بذلك للأطفال، لا لأجل إيمان قام به؛ فأطفال المسلمين ومجانينهم يوم القيامة تبع لآبائهم، وهذا الإسلام لا يوجب له مزية على غيره، ولا أن يصير به من أولياء الله المتقين الذين يتقربون إليه بالفرائض والنوافل. (١٠/٤٣٧)

**٣٢٩ اتفق العلماء على أنه لا تصح صلاة من زال عقله بأي سبب زال، فكيف بالمجنون؟** (١٠/٤٣٨)

٣٣٠ نهى النبي ﷺ عن الصلاة مع النعاس الذي يغلط معه الناعس. وقد احتج العلماء بهذا على أن النعاس لا ينقض الوضوء؛ إذ لو نقض بذلك لبطلت الصلاة، أو لوجب الخروج منها لتجديد الطهارة. (١٠/٤٣٨)

٣٣١ الصلاة كالإيمان لا تدخلها النيابة بحال، فلا يصلي أحد عن أحد الفرض لا لعذر ولا لغير عذر، كما لا يؤمن أحد عنه، ولا/ تسقط بحال كما لا يسقط الإيمان؛ بل عليه الصلاة ما دام عقله حاضرًا وهو متمكن من فعل بعض أفعالها، فإذا عجز عن جميع الأفعال ولم يقدر على الأقوال؛ فهل يصلي بتحريك طرفه ويستحضر الأفعال بقلبه؟ فيه قولان للعلماء، وإن كان الأظهر أن هذا غير مشروع. (١٠/٤٣٩ ـ ٤٤٠)

٣٣٢ ليس من السيئات ما يحبط الأعمال الصالحة إلا الردة، كما أنه ليس من الحسنات ما يحبط جميع السيئات إلا التوبة. (١٠/٤٤٠)

٣٣٣ الجنون يوجب زوال العقل، فيبقى على ما كان عليه من خير وشرّ، لا أنه يزيده ولا ينقصه؛ لكن جنونه يحرمه الزيادة من الخير، كما أنه يمنع عقوبته على الشر. (١٠/٤٤١)

٣٣٤ اختلف العلماء هل هم مكلفون في حال زوال عقلهم؟ والأصل مسألة السكران، والمنصوص عن الشافعي وأحمد وغيرهما: أنه مكلف حال زوال عقله. وقال كثير من العلماء: ليس مكلفًا، وهو أحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد وإحدى الروايتين عن أحمد: أن طلاق السكران لا يقع، وهذا أظهر القولين، ولم يقل أحد من العلماء أن هؤلاء الذين زال عقلهم بمثل هذا يكونون من أولياء الله الموحدين المقربين وحزبه المفلحين. ومن ذكره العلماء من عقلاء المجانين الذين ذكروهم بخير فهم من القسم الأول، الذين كان فيهم خير ثم زالت عقولهم. ومن علامة هؤلاء أنهم إذا حصل لهم في جنونهم نوع من الصحو/ تكلموا بما

كان في قلوبهم من الإيمان لا بالكفر والبهتان، بخلاف غيرهم ممن يتكلم إذا حصل له نوع إفاقة بالكفر والشرك، ويهذي في زوال عقله بالكفر، فهذا إنما يكون كافرًا لا مسلمًا. (١٠/٤٤٢ ـ ٤٤٣)

٣٣٥ الأنبياء عليهم السلام ينامون وليس فيهم مجنون ولا مُولَه، والنبي ﷺ يجوز عليه النوم والإغماء ولا يجوز عليه الجنون، وكان نبيُّنا محمد ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه، وقد أغمي عليه في مرضه، وأما الجنون فقد نزه الله أنبياءه عنه؛ فإنه من أعظم نقائص الإنسان؛ إذ كمال الإنسان بالعقل؛ ولهذا حرم الله إزالة العقل بكل طريق، وحرم ما يكون ذريعة إلى إزالة العقل كشرب الخمر؛ فحرم القطرة منها وإن لم تزل العقل؛ لأنها ذريعة إلى شرب الكثير الذي يزيل العقل، فكيف يكون مع هذا زوال العقل سببًا أو شرطًا أو مقربًا إلى ولاية الله كما يظنه كثير من أهل الضلال؟ (١٠/٤٤٤)

٣٣٦ قال/ تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾ [الكهف]. قال سعد بن أبي وقاص وغيره من السلف: «نزلت في أصحاب الصوامع والديارات». وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره: أنهم كانوا يتأولونها في الحرورية ونحوهم من أهل البدع والضلالات. (١٠/٤٤٨ ـ ٤٤٩)

٣٣٧ من تكلم في الدين بلا علم كان كاذبًا، وإن كان لا يتعمد الكذب، كما ثبت في «الصحيحين» عن النبي ﷺ لما قالت له سبيعة الأسلمية، وقد توفي عنها زوجها سعد بن خولة في حجة الوداع، فكانت حاملًا فوضعت بعد موت زوجها بليال قلائل، فقال لها أبو السنابل بن بعكك: ما أنت بناكحة حتى يمضي عليك آخر الأجلين. فقال النبي ﷺ: «كذب أبو السنابل؛ بل حللتِ فانكحي». (١٠/٤٤٩)

٣٣٨ قال أبو بكر وابن مسعود وغيرهما من الصحابة فيما يفتون فيه باجتهادهم: «إن يكن صوابًا فمن الله، وإن يكن خطأ فهو مني ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان منه». فإذا كان خطأ المجتهد المغفور له هو

من الشيطان، فكيف بمن تكلم بلا اجتهاد يبيح له الكلام في الدين؟ فهذا خطؤه أيضًا من الشيطان مع أنه يعاقب عليه إذا لم يتب، والمجتهد خطؤه من الشيطان وهو مغفور له؛ كما أن الاحتلام والنسيان وغير ذلك من الشيطان وهو مغفور، بخلاف من تكلم بلا اجتهاد يبيح له ذلك فهذا كاذب آثم في ذلك، وإن كانت له حسنات في غير ذلك، فإن الشيطان ينزل على كل إنسان ويوحي إليه بحسب موافقته له، ويطرد بحسب إخلاصه لله وطاعته له، قال تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ﴾ [الحجر: ٤٢]. (١٠/٤٥٠)

## فصل: في شرح كلمات لعبد القادر في كتابه «فتوح الغيب»

٣٣٩ إن أراد بذلك[1] الأعمال المشروعة الموافقة للكتاب والسُّنَّة؛ كالصلاة والصدقة والجهاد والذكر والقراءة وغير ذلك؛ فهذا صحيح. وإن أراد إلى الله طريقًا مخالفًا للكتاب والسُّنَّة؛ فهو باطل. (١٠/٤٥٤)

٣٤٠ إن الذي ينبغي أنه لا يفعل من المباحات إلا ما يستعين به على الطاعة، ويقصد الاستعانة بها على الطاعة، فهذا سبيل المقربين السابقين الذين تقربوا إلى الله تعالى بالنوافل بعد الفرائض. (١٠/٤٦٠)

٣٤١ من فعل المباحات مع الغفلة، أو فعل فضول المباح التي لا يُستعان بها على طاعة، مع أداء الفرائض واجتناب المحارم باطنًا وظاهرًا؛ فهذا من المقتصدين أصحاب اليمين. (١٠/٤٦٠)

٣٤٢ **ما لا يحتاج إليه من المباحات، أو يحتاج إليه ولم يصحبه إيمان يجعله حسنة؛ فعدمه خير من وجوده، إذا كان مع عدمه يشتغل بما هو/ خير منه.** (١٠/٤٦١ ـ ٤٦٢)

٣٤٣ إن المؤمن عند شهوة النكاح يقصد أن يعدل عما حرمه الله إلى

(١) سئل: عمن يقول الطرق إلى الله عدد أنفاس الخلائق، هل قوله صحيح؟

ما أباحه الله، ويقصد فعل المباح معتقدًا أن الله أباحه، «والله يحب أن يؤخذ برخصه كما يكره أن تؤتى معصيته». (١٠/٤٦٢)

٣٤٤ السلوك سلوكان: **سلوك** الأبرار أهل اليمين: وهو أداء الواجبات، وترك المحرمات باطنًا وظاهرًا. **والثاني**: سلوك المقربين السابقين: وهو فعل الواجب والمستحب بحسب الإمكان، وترك المكروه والمحرم، كما قال النبي ﷺ: «إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم». وكلام الشيوخ الكبار: كالشيخ عبد القادر وغيره يشير إلى هذا السلوك، ولهذا يأمرون بما هو مستحب غير واجب، وينهون عما هو مكروه غير محرم، فإنهم يسلكون بالخاصة مسلك الخاصة، وبالعامة مسلك العامة. وطريق الخاصة طريق المقربين: ألا يفعل العبد إلا ما أمر به، ولا يريد إلا ما أمر الله ورسوله بإرادته، وهو ما يحبه/ الله ويرضاه ويريده إرادة دينية شرعية، وإلا فالحوادث كلها مرادة له خلقًا وتكوينًا. (١٠/٤٦٣ ـ ٤٦٤)

٣٤٥ السابقون المقربون أتباع العبد الرسول، والمقتصدون أهل اليمين أتباع النبي الملك. (١٠/٤٦٨)

٣٤٦ الناس في المباحات من الملك والمال وغير ذلك على ثلاثة أقسام: **قوم** لا يتصرفون فيها إلا بحكم الأمر الشرعي. وهو حال نبيِّنا ﷺ وهو حال العبد الرسول ومن اتبعه في ذلك. **وقوم** يتصرفون فيها بحكم إرادتهم والشهوة التي ليست محرمة. وهذا حال النبي الملك، وهو حال الأبرار أهل اليمين. **وقوم** لا يتصرفون بهذا ولا بهذا. **أما الأول**: فلعدم/علمهم به. **وأما الثاني**: فلزهدهم فيه؛ بل يتصرفون فيها بحكم القدر المحض اتباعًا لإرادة الله الخلقية القدرية، حين تعذر معرفة الإرادة الشرعية الأمرية. وهذا كالترجيح بالقرعة إذا تعذر الترجيح بسبب شرعي معلوم، وقد يتصرف هؤلاء في هذا المقام بإلهام يقع في قلوبهم وخطاب. (١٠/٤٦٩ ـ ٤٧٠)

[٣٤٧] إن تخيير ولي الأمر بين القتل والاسترقاق، والمن والفداء، ليس تخيير شهوة؛ بل تخيير رأي ومصلحة، فعليه أن يختار الأصلح، فإن اختار ذلك فقد وافق حكم الله، وإلا فلا. ولما كان هذا يخفى كثيرًا، قال النبي ﷺ في الحديث/الصحيح: «إذا حاصرت أهل حصن، فسألوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، فإنك لا تدري ما حكم الله فيهم، ولكن أنزلهم على حكمك، وحكم أصحابك». والحاكم الذي ينزل أهل الحصن على حكمه عليه أن يحكم باجتهاده، فلما أمر سعدًا بما هو الأرضى لله والأحب إليه؛ حكم بحكمه، ولو حكم بغير ذلك لنفذ حكمه، فإنه حكم باجتهاده وإن لم يكن ذلك هو حكم الله في الباطن. (١٠/٤٧٠ ـ ٤٧١)

[٣٤٨] إذا تعارضت أدلة المسألة الشرعية عند الناظر المجتهد، وعند المقلد المستفتي، فإنه لا يرجح شيئًا؛ بل ما جرى به القدر أقروه ولم ينكروه. وتارة يرجح أحدهم: **إما** بمنام، **وإما** برأي مشير ناصح، **وإما** برؤية المصلحة في أحد الفعلين. **وأما** الترجيح بمجرد الاختيار، بحيث إذا تكافأت عنده الأدلة يرجح بمجرد إرادته واختياره؛ فهذا ليس قول أحد من أئمة الإسلام، وإنما هو قول طائفة من أهل الكلام، ولكن قاله طائفة من الفقهاء في العامي المستفتي: إنه يخير بين المفتين المختلفين. (١٠/٤٧٢)

[٣٤٩] إن طائفة من السالكين إذا استوى عنده الأمران في الشريعة رجح بمجرد ذوقه وإرادته، فالترجيح بمجرد الإرادة التي لا تستند إلى أمر علمي باطن ولا ظاهر؛ لا يقول به أحد من أئمة العلم والزهد. فأئمة الفقهاء والصوفية لا يقولون هذا. ولكن من جوز لمجتهد أو مقلد الترجيح بمجرد اختياره وإرادته؛ فهو نظير من شرع للسالك الترجيح بمجرد إرادته وذوقه. لكن قد يقال: **القلب المعمور بالتقوى إذا رجح بإرادته فهو ترجيح شرعي**. (١٠/٤٧٢)

[٣٥٠] **متى حصل ما يظن معه أن أحد الأمرين أحب إلى الله ورسوله؛**

**كان هذا ترجيحًا بدليل شرعي**، والذين أنكروا كون الإلهام طريقًا على الإطلاق أخطأوا، كما أخطأ الذين جعلوه طريقًا شرعيًّا على الإطلاق. ولكن إذا اجتهد السالك في الأدلة الشرعية الظاهرة فلم ير فيها ترجيحًا، وألهم حينئذ رجحان أحد الفعلين مع حسن قصده وعمارته بالتقوى، فإلهام مثل هذا دليل في حقه، قد يكون أقوى من كثير من الأقيسة الضعيفة، والأحاديث الضعيفة والظواهر الضعيفة والاستصحابات الضعيفة، التي يحتج بها كثير من الخائضين في المذهب والخلاف وأصول الفقه. وفي الترمذي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال: «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾﴾ [الحجر]». وقال عمر بن الخطاب: «اقتربوا من أفواه المطيعين، واسمعوا منهم ما يقولون، فإنه تتجلى لهم أمور/ صادقة». (١٠/ ٤٧٣ ـ ٤٧٤)

٣٥١ الله ﷻ فطر عباده على الحنيفية: وهو حب المعروف وبغض المنكر، فإذا لم تستحل الفطرة فالقلوب مفطورة على الحق، فإذا كانت الفطرة مقومة بحقيقة الإيمان منورة بنور القرآن، وخفي عليها دلالة الأدلة السمعية الظاهرة، ورأى قلبه يرجح أحد الأمرين؛ كان هذا من أقوى الأمارات عند مثله، وذلك أن الله علَّم القرآن والإيمان. (١٠/ ٤٧٤)

٣٥٢ إن في قلب كل مؤمن واعظ، والواعظ الأمر والنهي بترغيب وترهيب، فهذا الأمر والنهي الذي يقع في قلب المؤمن مطابق لأمر القرآن ونهيه، ولهذا يقوى أحدهما بالآخر. كما قال تعالى: ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ [النور: ٣٥]. قال بعض السلف في الآية: هو المؤمن ينطق بالحكمة وإن لم يسمع فيها بأثر، فإذا سمع بالأثر كان نورًا على نور: نور الإيمان الذي في قلبه يطابق نور القرآن، كما أن الميزان العقلي يطابق الكتاب المنزل. (١٠/ ٤٧٥)

٣٥٣ الإلهام في القلب: تارة يكون من جنس القول والعلم والظن والاعتقاد، وتارة يكون من جنس العمل والحب والإرادة والطلب، فقد

يقع في قلبه أن هذا القول أرجح وأظهر وأصوب، وقد يميل قلبه إلى أحد الأمرين دون الآخر. (١٠/٤٧٦)

٣٥٤ إذا كانت الأمور الكونية قد تنكشف للعبد المؤمن يقينًا أو ظنًّا، فالأمور الدينية كذلك بطريق الأولى، فإنه إلى كشفها أحوج، لكن هذا في الغالب لا بد أن يكون كشفًا بدليل، وقد يكون/بدليل ينقدح في قلب المؤمن، ولا يمكنه التعبير عنه، وهذا أحد ما فسر به معنى الاستحسان. (١٠/٤٧٦ ـ ٤٧٧)

٣٥٥ ليس كل أحد يمكنه إبانة المعاني القائمة بقلبه، وكثير من الناس يبيّنها بيانًا ناقصًا، وكثير من أهل الكشف يلقي في قلبه أن هذا الطعام حرام، أو أن هذا الرجل كافر أو فاسق، من غير دليل ظاهر. وبالعكس قد يلقى في قلبه محبة شخص وأنه ولي لله، أو أن هذا المال حلال. وليس المقصود هنا بيان أن هذا وحده دليل على الأحكام الشرعية؛ لكن إن مثل هذا يكون ترجيحًا لطالب الحق إذا تكافأت عنده الأدلة السمعية الظاهرة. فالترجيح بها خير من التسوية بين الأمرين المتناقضين قطعًا، فإن التسوية بينهما باطلة قطعًا. (١٠/٤٧٧)

٣٥٦ **إن العمل بالظن الناشئ عن ظاهر أو قياس؛ خير من العمل بنقيضه إذا احتيج إلى العمل بأحدهما.** (١٠/٤٧٧)

٣٥٧ من قال: إنه ليس في نفس الأمر حق معين؛ بل كل مجتهد عالم بالحق الباطن في المسألة، وليس لأحدهما على الآخر مزية في علم ولا عمل، فهؤلاء/قد يجوزون أو بعضهم تكافؤ الأدلة، ويجعلون الواجب التخيير بين القولين. وهؤلاء يقولون: ليس على الظن دليل في نفس الأمر؛ وإنما رجحان أحد القولين هو من باب الرجحان بالميل والإرادة؛ كترجيح النفس الغضبية للانتقام، والنفس الحليمة للعفو. وهذا القول خطأ؛ فإنه لا بد في نفس الأمر من حق معين يصيبه المستدل تارة ويخطئه أخرى. كالكعبة في حق من اشتبهت عليه القبلة، والمجتهد إذا أداه

اجتهاده إلى جهة سقط عنه الفرض بالصلاة إليها؛ كالمجتهد إذا أداه اجتهاده إلى قول فعمل بموجبه، كلاهما مطيع لله، وهو مصيب بمعنى أنه مطيع لله وله أجر على ذلك، وليس مصيبًا بمعنى أنه علم الحق المعين؛ فإن ذلك لا يكون إلا واحدًا، ومصيبه له أجران. وهذا في كشف الأنواع التي يكون عليها دليل شرعي لكن قد يخفى على العبد، فإن الشارع بين الأحكام الكلية. (١٠/٤٧٧ ـ ٤٧٨)

٣٥٨ الأحكام المعينات التي تسمى «تنقيح المناط»: مثل كون الشخص المعين عدلًا أو فاسقًا، أو مؤمنًا أو منافقًا، أو وليًّا لله أو عدوًّا له، وكون هذا المعين عدوًّا للمسلمين يستحق القتل، وكون هذا العقار ليتيم أو فقير يستحق الإحسان إليه، وكون هذا المال يخاف عليه من ظلم ظالم، فإذا زهد فيه الظالم انتفع به أهله: فهذه/الأمور لا يجب أن تعلم بالأدلة الشرعية العامة الكلية؛ بل تعلم بأدلة خاصة تدل عليها. (١٠/٤٧٨ ـ ٤٧٩)

٣٥٩ قد يلهم الله بعض عباده حال هذا المال المعين، وحال هذا الشخص المعين، وإن لم يكن هناك دليل ظاهر يشركه فيه غيره. وقصة موسى مع الخضر هي من هذا الباب، ليس فيها مخالفة لشرع الله تعالى؛ فإنه لا يجوز قط لأحد: لا نبي ولا ولي أن يخالف شرع الله، لكن فيها علم حال ذاك المعين بسبب باطن يوجب فيه الشرع ما فعله الخضر، كمن دخل إلى دار وأخذ ما فيها من المال لعلمه بأن صاحبها أذن له، وغيره لم يعلم، ومثل من رأى ضالة أخذها ولم يعرفها لعلمه بأنه أتى بها هدية له، ونحو ذلك. ومثل هذا كثير عند أهل الإلهام الصحيح. (١٠/٤٧٩)

٣٦٠ قال عمر بن عبد العزيز: «لا تكن ممن يتبع الحق إذا وافق هواه، ويخالفه إذا خالف هواه، فإذا أنت لا تثاب على ما اتبعته من الحق، وتعاقب على ما خالفته». وهو كما قال ﵁ لأنه في الموضعين إنما قصد اتباع هواه لم يعمل لله. (١٠/٤٨٠)

٣٦١ ما لا يحبه الله ورسوله ولا يبغضه الله ورسوله؛ كالأفعال التي لا تكليف فيها مثل أفعال النائم والمجنون؛ فهذا إذا كان الله لا يحبها ويرضاها ولا يكرهها ويذمها؛ فالمؤمن أيضًا لا ينبغي أن يحبها ويرضاها ولا يكرهها. (١٠/ ٤٨٢)

٣٦٢ **الرضا بالقضاء ثلاثة أنواع: أحدها:** الرضا بالطاعات؛ فهذا طاعة مأمور بها. **والثاني:** الرضا بالمصائب فهذا مأمور به: إما مستحب وإما واجب./ **والثالث:** الكفر والفسوق والعصيان؛ فهذا لا يؤمر بالرضا به بل يؤمر ببغضه وسخطه، فإن الله لا يحبه ولا يرضاه. (١٠/ ٤٨٢ ـ ٤٨٣)

٣٦٣ أما بالنسبة إلى القدر فيرضى عن الله؛ إذ له الحمد على كل حال، ويرضى بما يرضاه من الحكمة التي خلق لأجلها ما خلق، وإن كنا نبغض ما يبغضه من المخلوقات، فحيث انتفى الأمر الشرعي أو خفي الأمر الشرعي؛ لا يكون الامتثال والرضا والمحبة كما يكون في الأمر الشرعي، وإن كان ذلك مقدورًا. وهذا موضع يغلط فيه كثير من خاصة السالكين وشيوخهم فضلًا عن عامتهم، ويتفاوتون في ذلك بحسب معرفتهم بالأمر الشرعي وطاعتهم له. (١٠/ ٤٨٤)

٣٦٤ **الطريقة العلمية** بصحة النظر في الأدلة والأسباب هي الموجبة للعلم؛ كتدبر القرآن والحديث. **فالطريقة العملية** بصحة الإرادة والأسباب هي الموجبة للعمل، ولهذا يسمون السالك في ذلك «المريد» كما يسميه أولئك «الطالب». (١٠/ ٤٨٦)

٣٦٥ طريق العلم لا بد فيه من العلم النبوي الشرعي؛ بحيث يكون معلومك المعلومات الدينية النبوية، ويكون علمك بها مطابقًا لما أخبرت به الرسل، وإلا فلا ينفعك أي معلوم علمته، ولا أي شيء اعتقدته فيما أخبرت به الرسل؛ بل لا بد من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فكذلك الإرادة لا بد فيها من تعيين المراد: وهو الله والطريق إليه، وهو ما أمرت به الرسل. فلا بد أن تعبد الله، وتكون عبادتك إياه

بما شرع على ألسنة رسله؛ إذ لا بد من تصديق الرسول فيما أخبر علمًا، ولا بد من طاعته فيما أمر عملًا. (١٠/٤٨٦)

[٣٦٦] الشيخ عبد القادر ونحوه؛ من أعظم مشايخ زمانهم أمرًا بالتزام الشرع والأمر والنهي، وتقديمه على الذوق والقدر، ومن أعظم المشايخ أمرًا بترك الهوى والإرادة النفسية. (١٠/٤٨٨)

[٣٦٧] طريقة الإرادة يخاف على صاحبها من ضعف العلم، وما يقترن بالعلم من العمل والوقوع في الضلال، كما أن طريقة العلم يخاف على صاحبها من ضعف العمل، وضعف العلم الذي يقترن بالعمل. (١٠/٤٨٩)

[٣٦٨] الكمال في **الولاية** أن يستعمل خرق العادات في إقامة الأمر والنهي الشرعيين، مع حصولهما بفعل المأمور وترك المحظور. **فإذا حصلت بغير الأسباب الشرعية فهي مذمومة، وإن حصلت بالأسباب الشرعية؛ لكن استعملت ليتوصل بها إلى محرم كانت مذمومة**. وإن توصل بها إلى مباح/ لا يستعان بها على طاعة كانت للأبرار دون المقربين. **وأما** إن حصلت بالسبب الشرعي واستعين بها على فعل الأمر الشرعي: فهذه خوارق المقربين السابقين. فلا بد أن ينظر في الخوارق في أسبابها وغاياتها: من أين حصلت وإلى ماذا أوصلت؟ (١٠/٤٩٩ ـ ٥٠٠)

[٣٦٩] العالم الفاجر يشبه اليهود. والعابد الجاهل يشبه النصارى. ومن أهل العلم من فيه شيء من الأول، ومن أهل العبادة من فيه شيء من الثاني. (١٠/٥٠١)

[٣٧٠] من الناس من تغلب عليه طريقة الزهد في إرادة نفسه فيزهد في موجب الشهوة والغضب، كما يفعل ذلك من يفعله من عباد المشركين وأهل الكتاب؛ كالرهبان وأشباههم. وهؤلاء يرون الجهاد نقصًا لما فيه من قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال، ويرون أن الله لم يجعل عمارة بيت المقدس على يد داود؛ لأنه جرى على يديه سفك الدماء. ومنهم من لا يرى ذبح شيء من الحيوان كما عليه البراهمة، ومنهم من لا

يحرم ذلك، لكنه هو يتقرب إلى الله بأنه لا يذبح حيوانًا ولا يأكل لحمه ولا ينكح النساء، ويقول مادحه: فلان ما نكح ولا ذبح. (١٠/٥١٠)

٣٧١ الزهد النافع المشروع الذي يحبه الله ورسوله: هو الزهد فيما لا ينفع في الآخرة، فأما ما ينفع في الآخرة وما يستعان به على ذلك، فالزهد فيه زهد في نوع من عبادة الله وطاعته. والزهد إنما يراد لأنه زهد فيما يضر أو زهد فيما لا ينفع، فأما الزهد في النافع فجهل وضلال. (١٠/٥١١)

٣٧٢ تمام الورع: أن يعم[1] الإنسان خير الخيرين وشر الشرين، ويعلم أن **الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها**، وإلا فمن لم يوازن ما في الفعل والترك من المصلحة الشرعية والمفسدة الشرعية؛ فقد يدع واجبات ويفعل محرمات، ويرى ذلك من الورع؛ كمن يدع الجهاد مع الأمراء الظلمة ويرى ذلك ورعًا، ويدع الجمعة والجماعة خلف الأئمة الذين فيهم بدعة أو فجور ويرى ذلك من الورع، ويمتنع عن قبول شهادة الصادق وأخذ علم العالم لما في صاحبه من بدعة خفية. (١٠/٥١٢)

٣٧٣ الفعل المعين الذي يقال هو مباح: إما أن تكون مصلحته راجحة للعبد؛ لاستعانته به على طاعته ولحسن نيته؛ فهذا يصير أيضًا محبوبًا راجح الوجود بهذا الاعتبار. وإما أن يكون مفوتًا للعبد ما هو أفضل له؛ كالمباح الذي يشغله عن مستحب؛ فهذا عدمه خير له. والسالك المتقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض لا يكون المباح المعين في حقه مستوي الطرفين، فإنه إذا لم يستعن به على طاعته كان تركه وفعل الطاعة مكانه خيرًا له، وإنما قدر وجوده وعدمه سواء إذا كان مع عدمه يشتغل بمباح مثله. فيقال: لا فرق بين هذا وهذا، فهذا يصلح للأبرار أهل اليمين الذين يتقربون إلى الله بالفرائض؛ كأداء الواجبات وترك المحرمات، ويشتغلون

(١) كذا بالأصل، وصوابه: يعلم.

مع ذلك بمباحات. فهؤلاء قد يكون المباح المعين يستوي وجوده وعدمه في حقهم، إذا كانوا عند عدمه يشتغلون بمباح آخر. ولا سبيل إلى أن تترك النفس فعلًا إن/لم تشتغل بفعل آخر يضاد الأول؛ إذ لا تكون معطلة عن جميع الحركات والسكنات. ومن هذا أنكر الكعبي المباح في الشريعة؛ لأن كل مباح فهو يشتغل به عن محرم، وترك المحرم واجب، ولا يمكنه تركه إلا أن يشتغل بضده، وهذا المباح ضده، **والأمر بالشيء نهي عن ضده، والنهي عنه أمر بضده، إن لم يكن له إلا ضد واحد، وإلا فهو أمر بأحد أضداده**، فأي ضد تلبس به كان واجبًا من باب الواجب المخير. وسؤال الكعبي هذا أشكل على كثير من النظار، فمنهم من اعترف بالعجز عن جوابه كأبي الحسن الآمدي، وقواه طائفة بناء على أن النهي عن الشيء أمر بضده؛ كأبي المعالي. ومنهم من قال: هذا فيما إذا كانت أضداده محصورة، فأما ما ليست أضداده محصورة فلا يكون النهي عنه أمرًا بأحدهما، كما يفرق بين الواجب المطلق والواجب المخير. فيقال في المخير: هو أمر بأحد الثلاثة، ويقال في المطلق: هو أمر بالقدر المشترك. وجدُّنا أبو البركات يميل إلى هذا. (١٠/٥٢٩ ـ ٥٣٠)

٣٧٤ قولنا: **الأمر بالشيء نهي عن ضده وأضداده، والنهي عنه أمر بضده أو بأحد أضداده**؛ من جنس قولنا: **الأمر بالشيء أمر بلوازمه، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والنهي عن الشيء نهي عما لا يتم اجتنابه إلا به**. فإن وجود المأمور يستلزم وجود لوازمه وانتفاء أضداده؛ بل وجود كل شيء هو كذلك يستلزم وجوده وانتفاء أضداده، وعدم النهي عنه؛ بل وعدم كل شيء يستلزم عدم ملزوماته. **وإذا كان لا يعدم إلا بضد يخلقه كالأكوان؛ فلا بد عند عدمه من وجود بعض أضداده**، فهذا حق في نفسه؛ لكن هذه اللوازم جاءت من ضرورة الوجود وإن لم يكن مقصوده الأمر. والفرق ثابت بين ما يؤمر به قصدًا وما يلزمه في الوجود. **فالأول**: هو الذي يذم ويعاقب على تركه بخلاف الثاني؛ فإن من أمر بالحج أو الجمعة

وكان مكانه بعيدًا فعليه أن يسعى من المكان البعيد، والقريب يسعى من المكان القريب، فقطع تلك المسافات من لوازم المأمور به، ومع هذا فإذا ترك هذان الجمعة والحج لم تكن عقوبة البعيد أعظم من عقوبة القريب؛ بل ذلك بالعكس أولى، مع أن ثواب البعيد أعظم. فلو كانت اللوازم مقصودة للأمر لكان يعاقب بتركها، فكان يكون عقوبة البعيد أعظم، وهذا باطل قطعًا. وهكذا **إذا فعل المأمور به فإنه لا بد من ترك أضداده**، لكن/ ترك الأضداد هو من لوازم فعل المأمور به ليس مقصودًا للأمر، بحيث إنه إذا ترك المأمور به عوقب على تركه لا على فعل الأضداد التي اشتغل بها. وكذلك المنهي عنه مقصود الناهي عدمه، ليس مقصوده فعل شيء من أضداده، وإذا تركه متلبسًا بضد له كان ذلك من ضرورة الترك. وعلى هذا إذا ترك حرامًا بحرام آخر فإنه يعاقب على الثاني، ولا يقال فعل واجبًا وهو ترك الأول؛ لأن المقصود عدم الأول، فالمباح الذي اشتغل به عن محرم لم يؤمر به ولا بامتثاله أمرًا مقصودًا؛ لكن نهي عن الحرام ومن ضرورة ترك المنهي عنه الاشتغال بضد من أضداده، فذاك يقع لازمًا لترك المنهي عنه، فليس هو الواجب المحدود بقولنا: **الواجب ما يذم تاركه ويعاقب تاركه**. (١٠/٥٣١ ـ ٥٣٢)

**٣٧٥** قولنا: **ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب**، أو **يجب التوصل إلى الواجب بما ليس بواجب**؛ يتضمن إيجاب اللوازم. والفرق ثابت بين الواجب الأول والثاني. فإن الأول يذم تاركه ويعاقب، والثاني واجب وقوعًا؛ أي: لا يحصل إلا به، ويؤمر به أمرًا بالوسائل، ويثاب عليه، لكن العقوبة ليست على تركه./ومن هذا الباب إذا اشتبهت الميتة بالمذكى فإن المحرم الذي يعاقب على فعله أحدهما، بحيث إذا أكلهما جميعًا لم يعاقب عقوبة من أكل ميتتين؛ بل عقوبة من أكل ميتة واحدة، والأخرى وجب تركها وجوب الوسائل. فقول من قال: كلاهما محرم صحيح بهذا الاعتبار؛ وقول من قال: المحرم في نفس الأمر أحدهما صحيح أيضًا

بذلك الاعتبار. وهذا نظير قول من قال: يجب التوصل إلى الواجب بما ليس بواجب. (١٠/٥٣٢ ـ ٥٣٣)

٣٧٦ الوجوب والحرمة الثابتة لأحدهما ليست ثابتة للآخر؛ بل نوع آخر، حتى لو اشتبهت مملوكته بأجنبية بالليل، ووطئها يعتقد حل وطء إحداهما، وتحريم وطء الأخرى؛ كان ولده من مملوكته ثابتًا نسبه بخلاف الأخرى. ولو قدرنا أنها اشتبهت بأجنبية وتزوج إحداهما فحد مثلًا، ثم تزوج الأخرى لم يحد حدين، مع أنه لا حد في ذلك؛ لجواز أن تكون المنكوحة هي الأجنبية. وبهذا تنحل شبهة الكعبي؛ فإن المحرم تركه مقصود، وأما الاشتغال بضد من أضداده فهو وسيلة. فإذا قيل: المباح واجب؛ بمعنى وجوب الوسائل؛ أي: قد يتوسل به إلى فعل واجب وترك محرم؛ فهذا حق. (١٠/٥٣٣)

٣٧٧ إن كان الإنسان يقصد أن يشتغل بالمباح ليترك المحرم، مثل من يشتغل بالنظر إلى امرأته ووطئها ليدع بذلك النظر إلى الأجنبية ووطئها، أو يأكل طعامًا حلالًا ليشتغل به عن الطعام الحرام؛ فهذا يثاب على هذه النية والفعل. (١٠/٥٣٤)

٣٧٨ إن الأبرار وأصحاب اليمين قد يشتغلون بمباح/عن مباح آخر، فيكون كل من المباحين يستوي وجوده وعدمه في حقهم. أما السابقون المقربون فهم إنما يستعملون المباحات إذا كانت طاعة؛ لحسن القصد فيها، والاستعانة على طاعة الله. وحينئذ فمباحاتهم طاعات. وإذا كان كذلك لم تكن الأفعال في حقهم إلا ما يترجح وجوده، فيؤمرون به شرعًا أمر استحباب، أو ما يترجح عدمه فالأفضل لهم ألا يفعلوه وإن لم يكن فيه إثم. **والشريعة قد بيّنت أحكام الأفعال كلها**. (١٠/٥٣٤ ـ ٥٣٥)

٣٧٩ أما غير الأفعال الاختيارية: وهو ما فعل بالإنسان، كما يحمل الإنسان وهو لا يستطيع الامتناع، فهذا خارج عن التكليف، مع أن العبد مأمور في مثل هذا أن يحبه إن كان حسنة، ويبغضه إن كان سيئة، ويخلو

عنهما إن لم يكن حسنة ولا سيئة، فمن جعل الإنسان فيما يستعمله فيه القدر من الأفعال الاختيارية؛ كالميت بين/يدي الغاسل؛ فقد رفع الأمر والنهي عنه في الأفعال الاختيارية، وهذا باطل. (١٠/٥٣٥ ـ ٥٣٦)

[٣٨٠] حكم الشرع إنما يثبت في حق العبد إذا تمكن من/معرفته، وأما ما لم يبلغه ولم يتمكن من معرفته فلا يطالب به، وإنما عليه أن يتقي الله ما استطاع. وهذا خطأ في العلم وليس خطأ في العمل، وهو كالمجتهد المخطئ له أجر على قصده واجتهاده، وخطؤه مرفوع عنه. (١٠/٥٣٦ ـ ٥٣٧)

[٣٨١] الإنسان غير عالم في كل حال بما هو الأصلح له في دينه، وبما هو أرضى لله ورسوله، فيبقى حالهم حال المستخير لله فيما لم يعلم عاقبته. (١٠/٥٣٨)

[٣٨٢] إذا استخار الله كان ما شرح له صدره وتيسر له من الأمور هو الذي اختاره الله له؛ إذ لم يكن معه دليل شرعي على أن عين هذا الفعل هو مأمور به في هذه الحال. (١٠/٥٣٩)

[٣٨٣] كان الفقهاء يعدلون إلى القياس عند خفاء ذلك عليهم، ثم القياس أيضًا قد لا يحصل في كل واقعة، فقد يخفى على الأئمة المجتهدين من الصحابة والتابعين لهم بإحسان دخول الواقعة المعينة تحت خطاب عام، أو اعتبارها بنظير لها، فلا يعرف لها أصل ولا نظير. هذا مع كثرة نظرهم في خطاب الشارع ومعرفة معانيه ودلالته على الأحكام، فكيف من لم يكن كذلك؟/ثم السالك ليس قصده معرفة الحلال والحرام؛ بل مقصوده أن هذا الفعل المعين خير من هذا، وهذا خير من هذا، وأيهما أحب إلى الله في حقه في تلك الحال. وهذا باب واسع لا يحيط به إلا الله. ولكل سالك حال تخصه قد يؤمر فيها بما ينهى عنه غيره، ويؤمر في حال بما ينهى عنه في أخرى. (١٠/٥٣٩ ـ ٥٤٠)

[٣٨٤] إن تاب صاحب الهوى من هواه كان أرفع بعلمه، وإن/لم يتب فله نصيب من عالم السوء؛ ولهذا تشاجر رجلان من المتقدمين عام

الحكمين في مثل هذا. فقال أحدهما لصاحبه: إنما مثلك مثل الكلب؛ إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث. وقال الآخر: أنت كالحمار يحمل أسفارًا؛ فهذا أحسن قصدًا وأقوى علمًا. ولهذا تجد أصحاب حسن القصد إنما يعيبون على هؤلاء اتباع الهوى وحب الدنيا والرئاسة، وأهل العلم يعيبون على أولئك نقص علمهم بالشرع، وعدولهم عن الأمر والنهي. فهذا هذا. (١٠/ ٥٤٠ _ ٥٤١)

٣٨٥ مما بين حال كمال الصحابة ﴃ وأنهم خير قرون هذه الأمة؛ إذ كانوا في خلافة النبوة يقومون بالفروق الشرعية في جليل الأمور ودقيقها مع اتساع الأمر، والواحد من المتأخرين قد يعجز عن معرفة الفروق الشرعية فيما يخصه، كما أن الواحد من هؤلاء يتبع هواه في أمر قليل. فأولئك مع عظيم ما دخلوا فيه من الأمر والنهي؛ لهم العلم الذي يميزون به بين الحسنات والسيئات، ولهم القصد الحسن الذي يفعلون به الحسنات. والكثير من المتأخرين العالمين والعابدين يفوت أحدهم العلم في كثير من الحسنات والسيئات، حتى يظن السيئة حسنة وبالعكس، أو يفوته القصد في كثير من الأعمال، حتى يتبع هواه فيما وضح له من الأمر والنهي. (١٠/ ٥٤٣)

٣٨٦ هذا[١] لعمري إذا كان عند العالم ما هو أمر الشارع ونهيه حقيقة، وعند العابد حسن القصد الخالي عن الهوى حقيقة، فأما من خلط الشرع المنزل بالمبدل والمؤول، وخلط القصد الحسن باتباع الهوى؛ فهؤلاء/ وهؤلاء مخلطون في علمهم وعملهم، وتخليط هؤلاء في العلم سوى تخليطهم وتخليط غيرهم في القصد، وتخليط هؤلاء في القصد سوى تخليطهم وتخليط غيرهم في العلم. (١٠/ ٥٤٣ _ ٥٤٤)

**٣٨٧ من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم، وحسن القصد من**

(١) الإشارة إلى الكلام في الفائدة قبله.

**أعون الأشياء على نيل العلم ودركه. والعلم الشرعي من أعون الأشياء على حسن القصد والعمل الصالح**، فإن العلم قائد والعمل سائق، والنفس حرون[1]، فإن وَني[2] قائدها لم تستقم لسائقها، وإن وني سائقها لم تستقم لقائدها، فإذا ضعف العلم حار السالك، ولم يدر أين يسلك، فغايته أن يستطرح للقدر. وإذا ترك العمل حار السالك عن الطريق فسلك غيره، مع علمه أنه تركه، فهذا حائر لا يدري أين يسلك مع كثرة سيره، وهذا حائر عن الطريق زائغ عنه مع علمه به. (١٠/٥٤٤)

٣٨٨ الجهل والظلم متقاربان؛ لكن الجاهل لا يدري أنه ظالم، والظالم جهل الحقيقة المانعة له من العلم. (١٠/٥٤٤)

٣٨٩ الخشية تمنع اتباع الهوى، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾﴾ [النازعات]. والكمال في عدم الهوى، وفي العلم هو لخاتم الرسل ﷺ الذي قال فيه: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم]. فنفى عنه الضلال والغي ووصفه بأنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، فنفى الهوى وأثبت العلم الكامل، وهو الوحي. فهذا كمال العلم وذاك كمال القصد ﷺ. ووصف أعداءه بضد هذين فقال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾﴾ [النجم]. فالكمال المطلق للإنسان هو تكميل العبودية لله علمًا وقصدًا. (١٠/٥٤٥)

٣٩٠ إن أقوامًا يقولون ويفعلون أمورًا هم مجتهدون فيها، وقد أخطؤوا، فتبلغ أقوامًا يظنون أنهم تعمدوا فيها الذنب، أو يظنون أنهم لا يعذرون بالخطأ، وهم أيضًا مجتهدون مخطئون، فيكون هذا مجتهدًا

(١) من قولهم: فرس حرون؛ أي: لا ينقاد. «الصحاح» للجوهري.
(٢) وني؛ أي: ضعف. «الصحاح» للجوهري.

مخطئًا في فعله، وهذا مجتهدًا مخطئًا/ في إنكاره، والكل مغفور لهم. وقد يكون أحدهما مذنبًا كما قد يكونان جميعًا مذنبين. (١٠/٥٤٦ ـ ٥٤٧)

٣٩١ في الأثر: «من سرَّه أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله». وعن سعيد بن جبير: «التوكل جماع الإيمان». وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣]. وقال: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩]. وهذا على أصح القولين: في أن التوكل عليه بمنزلة الدعاء على أصح القولين. أيضًا سبب لجلب المنافع ودفع المضار؛ فإنه يفيد قوة العبد وتصريف الكون، ولهذا هو الغالب على ذوي الأحوال متشرعهم وغير متشرعهم، وبه يتصرفون ويؤثرون تارة بما يوافق الأمر. وتارة بما يخالفه. (١٠/٥٥٠)

٣٩٢ في «قوت القلوب» أحاديث ضعيفة وموضوعة وأشياء كثيرة مردودة. وأما ما في «الإحياء» من الكلام في المهلكات مثل: الكلام على الكبر والعجب والرياء والحسد ونحو ذلك، فغالبه منقول من كلام الحارث المحاسبي في «الرعاية» ومنه ما هو مقبول، ومنه ما هو مردود، ومنه ما هو متنازع فيه. و«الإحياء» فيه فوائد كثيرة لكن فيه مواد مذمومة؛ فإنه فيه مواد فاسدة من كلام الفلاسفة تتعلق بالتوحيد والنبوة والمعاد، فإذا/ ذكر معارف الصوفية كان بمنزلة من أخذ عدوًّا للمسلمين ألبسه ثياب المسلمين. وقد أنكر أئمة الدين على أبي حامد هذا في كتبه. وقالوا: مرضه «الشفاء» يعني: شفاء ابن سينا في الفلسفة. وفيه أحاديث وآثار ضعيفة؛ بل موضوعة كثيرة. وفيه أشياء من أغاليط الصوفية وترهاتهم. وفيه مع ذلك من كلام المشايخ الصوفية العارفين المستقيمين في أعمال القلوب الموافق للكتاب والسُّنَّة، ومن غير ذلك من العبادات والأدب ما هو موافق للكتاب والسُّنَّة ما هو أكثر مما يرد منه، فلهذا اختلف فيه اجتهاد الناس وتنازعوا فيه. (١٠/٥٥١ ـ ٥٥٢)

## فصل: في المشروع من ذكر الله والدعاء ومراتب الذكر

٣٩٣ الشرع لم يستحب من الذكر إلا ما كان كلامًا تامًّا مفيدًا مثل: لا إلٰه إلا الله. ومثل: الله أكبر. ومثل: سبحان الله والحمد لله. ومثل: لا حول ولا قوة إلا بالله. ومثل: ﴿تَبَٰرَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ﴾ [الرحمٰن: ٧٨]. ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [الملك: ١]. ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الحديد: ١]. ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ [الفرقان: ١]. فأما الاسم المفرد مظهرًا مثل: الله الله. أو مضمرًا مثل: هو هو. فهذا ليس بمشروع في كتاب ولا سُنَّة، ولا هو مأثور أيضًا عن أحد من سلف الأمة، ولا عن أعيان الأمة المقتدى بهم، وإنما لهج به قوم من ضلال المتأخرين. (١٠/٥٥٦)

٣٩٤ يروي بعضهم: أن النبي ﷺ لقن علي بن أبي طالب أن يقول: «الله الله». فقالها النبي ﷺ ثلاثًا. ثم أمر عليًّا فقالها ثلاثًا. وهذا حديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث. (١٠/٥٥٧)

٣٩٥ صنّف ابن عربي كتابًا في «الهو» فقلت له[1] ـ وأنا إذ ذاك صغير جدًّا ـ: لو كان كما تقول: لكتبت في المصحف مفصولة: «تأويل هو»، ولم تكتب موصولة. وهذا الكلام الذي قاله هذا معلوم الفساد بالاضطرار، وإنما كثير من غالطي المتصوفة لهم مثل هذه التأويلات الباطلة في الكتاب والسُّنَّة. (١٠/٥٦٠)

٣٩٦ **اتفق أهل العلم بلغة العرب وسائر اللغات على: أن الاسم وحده لا يحسن السكوت عليه؛ ولا هو جملة تامة ولا كلامًا مفيدًا.** (١٠/٥٦١)

٣٩٧ لو كرر الإنسان اسم الله ألف ألف مرة لم يصر بذلك مؤمنًا، ولم يستحق ثواب الله ولا جنته؛ فإن الكفار من جميع الأمم يذكرون الاسم مفردًا؛ سواء أقروا به وبوحدانيته أم لا. (١٠/٥٦٢)

(١) خطاب شيخ الإسلام لبعض من نقل له هذا التفسير.

[٣٩٨] **إن الناس في الذكر أربع طبقات: إحداها:** الذكر بالقلب واللسان، وهو المأمور به. **الثاني:** الذكر بالقلب فقط، فإن كان مع عجز اللسان فحسن، وإن كان مع قدرته فترك للأفضل. **الثالث:** الذكر باللسان فقط، وهو كون لسانه رطبًا بذكر الله. وفيه حكاية التي لم تجد الملائكة فيه خيرًا إلا حركة لسانه بذكر الله. ويقول الله تعالى: «أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه». **الرابع:** عدم الأمرين، وهو حال الخاسرين. (١٠/٥٦٦)

[٣٩٩] سمي أصحاب البدع أصحاب الأهواء؛ فإن طريق السُّنَّة علم وعدل وهدى، وفي البدعة جهل وظلم، وفيها اتباع الظن وما تهوى الأنفس. (١٠/٥٦٨)

## فصل: في الصراط المستقيم في «الزهد» و«العبادة» و«الورع»

[٤٠٠] «الغي» إذا كان اسمًا لعمل الشر الذي يضر صاحبه؛ فإن عاقبة العمل أيضًا تسمى غيًّا، كما أن عاقبة الخير تسمى رشدًا، كما/ يسمى عاقبة الشر شرًّا، وعاقبة الخير خيرًا؛ **وعاقبة الحسنات حسنات، وعاقبة السيئات سيئات.** (١٠/٥٦٩ ـ ٥٧٠)

[٤٠١] قـــال: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا ٢٨﴾ [النساء]. قال مجاهد وغيره: «يتبعون الشهوات: الزنا». وقال ابن زيد: «هم أهل الباطل». وقال السدي: «هم اليهود والنصارى». والجميع حق؛ فإنهم قد يتبعون الشهوات مع الكفر. وقد يكون مع الاعتراف بأنها معصية. ثم ذكر أنه: ﴿وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا ٢٨﴾ وسياق الكلام يدل على أنه ضعيف عن ترك الشهوات، فلا بد له من شهوة مباحة يستغني بها عن المحرمة، ولهذا قال طاووس ومقاتل: «ضعيف في قلة الصبر عن النساء». وقال الزجاج وابن كيسان: «ضعيف العزم عن قهر الهوى».

وقيل: ضعيف في أصل الخلقة؛ لأنه خلق من ماء مهين، يروى ذلك/عن الحسن، لكن لا بد أن يوجد مع ذلك أنه ضعيف عن الصبر ليناسب ما ذكر في الآية، فإنه قال: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ﴾ وهو تسهيل التكليف بأن يبيح لكم ما تحتاجون إليه ولا تصبروا عنه. كما أباح نكاح الفتيات، وقد قال قبل ذلك: ﴿لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْۚ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾ [النساء]. فهو سبحانه مع إباحته نكاح الإماء عند عدم الطول وخشية العنت قال: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْۗ﴾ فدل ذلك على أنه يمكن الصبر مع خشية العنت، وأنه ليس النكاح كإباحة الميتة عند المخمصة؛ فإن ذلك لا يمكن الصبر عنه. (١٠/ ٥٧٢ ـ ٥٧٣)

٤٠٣ من أباح الاستمناء عند الضرورة، فالصبر عن الاستمناء أفضل. فقد روي عن ابن عباس: «أن نكاح الإماء خير منه، وهو خير من الزنا»، فإذا كان الصبر عن نكاح الإماء أفضل فعن الاستمناء بطريق الأولى أفضل، لا سيما وكثير من العلماء أو أكثرهم يجزمون بتحريمه مطلقًا، وهو **أحد** الأقوال في مذهب أحمد. واختاره ابن عقيل في المفردات، **والمشهور** عنه؛ يعني: عن أحمد أنه محرم إلا إذا خشي العنت. **والثالث:** أنه مكروه إلا إذا خشي العنت. فإذا كان الله قد قال في نكاح الإماء: ﴿وَأَن/ تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْۗ﴾. ففيه أولى. وذلك يدل على أن الصبر عن كليهما ممكن. فإذا كان قد أباح ما يمكن الصبر عنه فذلك لتسهيل التكليف، كما قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾. والاستمناء لا يباح عند أكثر العلماء سلفًا وخلفًا؛ سواء خشي العنت أو لم يخش ذلك. وكلام ابن عباس وما روي عن أحمد فيه إنما هو لمن خشي العنت؛ وهو الزنا واللواط خشية شديدة، خاف على نفسه من الوقوع في ذلك، فأبيح له ذلك لتكسير شدة عنته وشهوته. وأما من فعل ذلك تلذذًا أو تذكرًا أو عادة؛ بأن يتذكر في حال استمنائه صورة كأنه يجامعها فهذا كله محرم، لا يقول به أحمد

ولا غيره، وقد أوجب فيه بعضهم الحد، والصبر عن هذا من الواجبات لا من المستحبات. (١٠/ ٥٧٣ ـ ٥٧٤)

٤٠٣ في الحديث/الصحيح عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: «من يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطي أحد عطاء خيرًا وأوسع من الصبر». **فالمستغني** لا يستشرف بقلبه، **والمستعف** هو الذي لا يسأل الناس بلسانه، **والمتصبر** هو الذي لا يتكلف الصبر. فأخبر أنه من يتصبر يصبره الله. وهذا كأنه في سياق الصبر على الفاقة بأن يصبر على مرارة الحاجة، لا يجزع مما ابتلي به من الفقر. (١٠/ ٥٧٤ ـ ٥٧٥)

٤٠٤ الضراء: المرض، وهو الصبر على ما ابتلي به من حاجة ومرض وخوف، والصبر على ما ابتلي به باختياره كالجهاد؛ فإن الصبر عليه أفضل من الصبر على المرض الذي يبتلى به بغير اختياره؛ ولذلك إذا ابتلي بالعنت في الجهاد فالصبر على ذلك أفضل من الصبر عليه في بلده؛ لأن هذا الصبر من تمام الجهاد. وكذلك لو ابتلي في الجهاد بفاقة أو مرض حصل بسببه؛ كان الصبر عليه أفضل. (١٠/ ٥٧٥)

٤٠٥ ما يؤذى الإنسان به في فعله للطاعات ـ كالصلاة والأمر بالمعروف/والنهي عن المنكر وطلب العلم ـ من المصائب؛ فصبره عليها أفضل من صبره على ما ابتلي به بدون ذلك، وكذلك إذا دعته نفسه إلى محرمات: من رئاسة وأخذ مال وفعل فاحشة؛ كان صبره عنه أفضل من صبره على ما هو دون ذلك؛ **فإن أعمال البر كلما عظمت كان الصبر عليها أعظم مما دونها**. (١٠/ ٥٧٥ ـ ٥٧٦)

٤٠٦ في العلم والإمارة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصلاة والحج والصوم والزكاة، من الفتن النفسية وغيرها ما ليس في غيرها. ويعرض في ذلك ميل النفس إلى الرئاسة والمال والصور. فإذا كانت النفس غير قادرة على ذلك لم تطمع فيه، كما تطمع مع القدرة؛

فإنها مع القدرة تطلب تلك الأمور المحرمة؛ بخلاف حالها بدون القدرة، فإن **الصبر مع القدرة جهاد**؛ بل هو من أفضل الجهاد. وأكمل من ثلاثة أوجه: أحدها: **أن الصبر عن المحرمات أفضل من الصبر على المصائب**. الثاني: أن ترك المحرمات مع القدرة عليها وطلب النفس لها أفضل من تركها بدون ذلك. الثالث: أن طلب النفس لها إذا كان بسبب أمر ديني كمن/ خرج لصلاة، أو طلب علم أو جهاد، فابتلي بما يميل إليه من ذلك، فإن صبره عن ذلك يتضمن فعل المأمور وترك المحظور؛ بخلاف ما إذا مالت نفسه إلى ذلك بدون عمل صالح. (١٠/ ٥٧٦ ـ ٥٧٧)

٤٠٧ كان يونس بن عبيد يوصي بثلاث يقول: «لا تدخل على سلطان، وإن قلت: آمره بطاعة الله. ولا تدخل على امرأة، وإن قلت: أعلمها كتاب الله. ولا تصغ أذنك إلى صاحب بدعة، وإن قلت: أرد عليه». فأمره بالاحتراز من أسباب الفتنة؛ فإن الإنسان إذا تعرض لذلك فقد يفتتن ولا يسلم. فإذا قدر أنه ابتلي بذلك بغير اختياره، أو دخل فيه باختياره وابتلي فعليه أن يتقي الله، ويصبر ويخلص ويجاهد. وصبره على ذلك وسلامته مع قيامه بالواجب من أفضل الأعمال، كمن تولى ولاية وعدل فيها، أو رد على أصحاب البدع بالسُّنَّة المحضة ولم يفتنوه، أو علم النساء الدين على الوجه المشروع من غير فتنة. لكن الله إذا ابتلى العبد وقدر عليه أعانه، وإذا تعرض العبد بنفسه إلى البلاء وكله الله إلى نفسه. (١٠/ ٥٧٧)

٤٠٨ الله سبحانه يريد أن يبيّن لنا ويهدينا سنن الذين من قبلنا، الذين قال فيهم: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [الأنعام: ٩٠]. وهم الذين أمرنا أن نسأله الهداية لسبيلهم في قوله: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ [الفاتحة]. فهو يحب لنا ويأمرنا أن نتبع صراط هؤلاء، وهو سبيل من أناب إليه، فذكر هنا ثلاثة أمور: البيان والهداية والتوبة. وقيل: المراد بالسنن هنا سنن أهل الحق والباطل؛ أي: يريد أن

يبين لنا سنن هؤلاء وهؤلاء، فيهدي عباده المؤمنين إلى الحق،/ ويضل آخرين، فإن الهدى والضلال إنما يكون بعد البيان. (١٠/ ٥٧٨ ـ ٥٧٩)

٤٠٩ أنزل علينا من القرآن ما يهدينا به سنن الذين من قبلنا، وهم الذين أنعم الله عليهم. وذكر ثلاثة أمور: التبيين والهدى والتوبة؛ لأن الإنسان **أولًا** يحتاج إلى معرفة الخير والشر، وما أمر به وما نهي عنه، **ثم** يحتاج بعد ذلك/ إلى أن يهدى فيقصد الحق ويعمل به دون الباطل، وهو سنن الأنبياء والصالحين. **ثم** لا بد له بعد ذلك من الذنوب، فيريد أن يتطهر منها بالتوبة، فهو محتاج إلى العلم والعمل به وإلى التوبة مع ذلك، فلا بد له من التقصير أو الغفلة في سلوك تلك السنن التي هداه الله إليها، فيتوب منها بما وقع من تفريط في كل سُنَّة من تلك السنن، وهذه السنن تدخل فيها الواجبات والمستحبات، فلا بد للسالك فيها من تقصير وغفلة فيستغفر الله ويتوب إليه، فإن العبد لو اجتهد مهما اجتهد لا يستطيع أن يقوم لله بالحق الذي أوجبه عليه، فما يسعه إلا الاستغفار والتوبة عقيب كل طاعة. (١٠/ ٥٧٩ ـ ٥٨٠)

٤١٠ إن **أول الفكر آخر العمل، وأول البغية آخر الدرك**. ولهذا يبقى الإنسان عند شهوته وهواه أسيرًا لذلك مقهورًا تحت سلطان الهوى، أعظم من قهر كل قاهر، فإن هذا القاهر الهوائي القاهر للعبد هو صفة قائمة بنفسه لا يمكنه مفارقته ألبتة، والصورة الذهنية تطلبها النفس، فإن المحبوب تطلب النفس أن تدركه وتمثله لها في نفسها، فهو متبع للإرادة. وإن كانت الذهنية والتزين من الزين والمراد التصور في نفسه. والمشتهى الموجود في الخارج له محركان: التصور والمشتهى، هذا يحركه تحريك طلب وأمر، وهذا يأمره أن يتبع/ طلبه وأمره، فاتباع الشهوات والأهواء يتناول هذا كله؛ بخلاف كل قاهر ينفصل عن الإنسان، فإنه يمكنه مفارقته مع بقاء نفسه على حالها، وهذا إنما يفارقه بتغير صفة نفسه. (١٠/ ٥٨٧ ـ ٥٨٨)

٤١١ قال المفسرون في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ﴾ [الحشر: ٩]: هو ألا يأخذ شيئًا مما نهاه الله عنه، ولا يمنع شيئًا أمره الله بأدائه، فالشح يأمر بخلاف أمر الله ورسوله، فإن الله ينهى عن الظلم ويأمر بالإحسان، والشح يأمر بالظلم وينهى عن الإحسان. (١٠/٥٨٩)

٤١٢ قد ذكر تعالى الشح في سياق ذكر الحسد والإيثار في قوله: ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]. ثم قال: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٩﴾ [الحشر]. فمن وقي شح نفسه لم يكن حسودًا باغيًا على المحسود، والحسد أصله بغض المحسود./ والشح يكون في الرجل مع الحرص وقوة الرغبة في المال، وبغض للغير وظلم له. (١٠/٥٨٩ ـ ٥٩٠)

٤١٣ **الحسد والشح يتضمنان بغضًا وكراهية، فيأمران بمنع الواجب وبظلم ذلك الشخص**، فإن الفعل صدر فيه عن بغض، بخلاف الهوى فإن الفعل صدر فيه عن حب؛ أحب شيئًا فأتبعه ففعله، وذلك مقصوده أمر عدمي والعدم لا ينفع، ولكن ذاك القصد أمر بأمر وجودي فأطيع أمره. وابن مسعود جعل البخل خارجًا عن الشح، والنبي ﷺ جعل الشح يأمر بالبخل. ومن الناس من يقول: الشح والبخل سواء، كما قال ابن جرير: الشح في كلام العرب هو البخل ومنع الفضل من المال. وليس/ كما قال؛ بل ما قاله النبي ﷺ وابن مسعود أحق أن يتبع؛ فإن البخيل قد يبخل بالمال محبة لما يحصل له به من اللذة والتنعُّم، وقد لا يكون متلذذًا به ولا متنعمًا بل نفسه تضيق عن إنفاقه وتكره ذلك، حتى يكون يكره أن ينفع نفسه منه مع كثرة ماله، وهذا قد يكون مع التذاذه بجمع المال ومحبته لرؤيته، وقد لا يكون هناك لذة أصلًا؛ بل يكره أن يفعل إحسانًا إلى أحد، حتى لو أراد غيره أن يعطي كره ذلك منه بغضًا للخير لا للمعطي ولا للمعطى بل بغضًا منه للخير، وقد يكون بغضًا وحسدًا للمعطى أو للمعطي، وهذا هو الشح. وهذا هو الذي يأمر بالبخل قطعًا، ولكن كل

بخل يكون عن شح، فكل شحيح بخيل وليس كل بخيل شحيحًا. قال الخطابي: الشح أبلغ في المنع من البخل، والبخل إنما هو من أفراد الأمور وخواص الأشياء، والشح عام فهو كالوصف اللازم للإنسان من قبل الطبع والجبلة. (١٠/ ٥٩٠ ـ ٥٩١)

٤١٤ **كل من عبد شيئًا غير الله فإنما يعبد الشيطان**، ولهذا يقارن الشيطان الشمس عند طلوعها وغروبها واستوائها ليكون سجود من يعبدها له. وقد كانت الشياطين تتمثل في صورة من يعبد، كما كانت تكلمهم من الأصنام التي يعبدونها. وكذلك في وقتنا خلق كثير من المنتسبين إلى الإسلام والنصارى والمشركين، ممن أشرك ببعض من يعظمه من الأحياء والأموات من المشايخ وغيرهم، فيدعوه ويستغيث به في حياته وبعد مماته، فيراه قد أتاه وكلمه وقضى حاجته، وإنما هو شيطان تمثّل على صورته ليغوي هذا المشرك. (١٠/ ٥٩٣)

٤١٥ إن المتبعين لشهواتهم من الصور والطعام والشراب واللباس، يستولي على قلب أحدهم ما يشتهيه حتى يقهره ويملكه، ويبقى أسيرًا ما يهواه يصرفه كيف تصرف ذلك المطلوب، ولهذا قال بعض السلف: «ما أنا على الشاب الناسك بأخوف مني عليه من سبع ضار يثب عليه من صبي حدث يجلس إليه»./ وذلك أن النفس الصافية التي فيها رقة الرياضة ولم تنجذب إلى محبة الله وعبادته انجذابًا تامًّا، ولا قام بها من خشية الله التامة ما يصرفها عن هواها؛ متى صارت تحت صورة من الصور، استولت تلك الصورة عليها كما يستولي السبع على ما يفترسه، فالسبع يأخذ فريسته بالقهر ولا تقدر الفريسة على الامتناع منه، كذلك ما يمثله الإنسان في قلبه من الصور المحبوبة تبتلع قلبه وتقهره فلا يقدر قلبه على الامتناع منه، فيبقى قلبه مستغرقًا في تلك الصورة أعظم من استغراق الفريسة في جوف الأسد؛ لأن المحبوب المراد هو غاية النفس له عليها سلطان قاهر. والقلب يغرق فيما يستولي عليه: **إما** من

محبوب، وإما من مخوف، كما يوجد من محبة المال والجاه والصور، والخائف من غيره يبقى قلبه وعقله مستغرقًا فيه كما يغرق الغريق في الماء، فلا بد أن يستولي عليها ما يحيط بها من الأجسام، والقلوب يستولي عليها ما يتمثل لها من المخاوف والمحبوبات والمكروهات، فالمحبوب يطلبه والمكروه يدفعه، والرجاء يتعلق بالمحبوب، والخوف يتعلق بالمكروه. (١٠/٥٩٤ ـ ٥٩٥)

٤١٦ إذا دعا العبد ربه بإعطاء المطلوب ودفع المرهوب؛ جعل له من الإيمان بالله ومحبته ومعرفته وتوحيده، ورجائه وحياة قلبه واستنارته بنور الإيمان ما قد يكون أنفع له من ذلك المطلوب، إن كان عرضًا من الدنيا. وأما إذا طلب منه أن يعينه على ذكره وشكره وحسن عبادته وما يتبع ذلك؛ فهنا المطلوب قد يكون أنفع من الطلب، وهو الدعاء، والمطلوب الذكر والشكر وقيام العبادة على أحسن الوجوه وغير ذلك. (١٠/٥٩٦)

٤١٧ قال تعالى: ﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى غَمْرَةٍ سَاهُونَ ﴿١١﴾﴾ الآيات [الذاريات]؛ أي: ساهون عن أمر الآخرة، فهم في غمرة عنها؛ أي: فيما يغمر قلوبهم من حب الدنيا ومتاعها ساهون عن أمر الآخرة وما خلقوا له. وهذا يشبه قوله: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ/ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [الكهف]. فالغمرة تكون من اتباع الهوى، والسهو من جنس الغفلة؛ ولهذا قال من قال: السهو: الغفلة عن الشيء وذهاب القلب عنه، وهذا جماع الشر: الغفلة والشهوة، فالغفلة عن الله والدار الآخرة تسد باب الخير الذي هو الذكر واليقظة. والشهوة تفتح باب الشر والسهو والخوف، فيبقى القلب مغمورًا فيما يهواه ويخشاه غافلًا عن الله، رائدًا غير الله، ساهيًا عن ذكره، قد اشتغل بغير الله، قد انفرط أمره، قد ران حب الدنيا على قلبه. (١٠/٥٩٦ ـ ٥٩٧)

٤١٨ قال بعض السلف: «البس من الثياب ما يخدمك، ولا تلبس منها ما تكن أنت تخدمه». (١٠/٥٩٧)

[٤١٩] **ما كان يرضي الإنسان حصوله ويسخطه فقده فهو عبده**؛ إذ العبد يرضى باتصاله بهما ويسخط لفقدهما. والمعبود الحق الذي لا إلٰه إلا هو إذا عبده المؤمن وأحبه؛ حصل للمؤمن بذلك في قلبه إيمان وتوحيد ومحبة وذكر وعبادة، فيرضى بذلك، وإذا منع من ذلك غضب. وكذلك من أحب شيئًا فلا بد أن يتصوره في قلبه، ويريد اتصاله به بحسب الإمكان. (١٠/٥٩٨)

[٤٢٠] روى الإمام أحمد والترمذي والطبراني من حديث أسماء بنت عميس قالت: قال رسول الله ﷺ: «بئس العبد عبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال، بئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الأعلى، بئس العبد عبد سهى ولهى ونسي المقابر والبلى، بئس العبد عبد بغى واعتدى ونسي المبدأ والمنتهى، بئس العبد عبد يختل الدنيا بالدين، بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات، بئس العبد عبد رَغَبٌ يذله ويزيله عن الحق، بئس العبد عبد طمع يقوده، بئس العبد عبد هوى يضله» قال الترمذي: غريب. وفي الحديث الصحيح المتقدم[١] ما يقويه، والله أعلم. وكذلك أحاديث وآثار كثيرة رويت في معنى ذلك. (١٠/٥٩٩)

[٤٢١] طالب الرئاسة ولو بالباطل ترضيه الكلمة التي فيها تعظيمه وإن كانت باطلًا، وتغضبه الكلمة التي فيها ذمه وإن كانت حقًّا./والمؤمن ترضيه كلمة الحق له وعليه، وتغضبه كلمة الباطل له وعليه؛ لأن الله تعالى يحب الحق والصدق والعدل ويبغض الكذب والظلم. فإذا قيل الحق والصدق والعدل الذي يحبه الله أحبه، وإن كان فيه مخالفة هواه؛ لأن هواه قد صار تبعًا لما جاء به الرسول. وإذا قيل الظلم والكذب فالله يبغضه، والمؤمن يبغضه ولو وافق هواه. (١٠/٥٩٩ ـ ٦٠٠)

[٤٢٢] لا تزول الفتنة عن القلب إلا إذا كان دين العبد كله لله ﷻ فيكون حبّه لله ولما يحبّه الله، وبغضه لله ولما يبغضه الله، وكذلك موالاته

(١) يشير إلى حديث: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم....» رواه البخاري.

ومعاداته، وإلا فمحبة المخلوق تجذبه وحب الخلق له سبب يجذبهم به إليه، ثم قد يكون هذا أقوى وقد يكون هذا أقوى، فإذا كان هو غالبًا لهواه لم يجذبه مغلوب مع هواه ولا محبوباته إليها؛ لكونه غالبًا لهواه ناهيًا لنفسه عن الهوى؛ لما في قلبه من خشية الله ومحبته التي تمنعه عن انجذابه إلى المحبوبات. وأما حب الناس له فإنه يوجب أن يجذبوه هم بقوتهم إليهم، فإن لم يكن فيه قوة يدفعهم بها عن نفسه من محبة الله وخشيته/ وإلا جذبوه وأخذوه إليهم؛ كحب امرأة العزيز ليوسف؛ فإن قوة يوسف ومحبته لله وإخلاصه وخشيته كانت أقوى من جمال امرأة العزيز وحسنها وحبه لها، هذا إذا أحبّ أحدهم صورته مع أن هنا الداعي قوي منه ومنهم، فهنا المعصوم من عصمه الله، وإلا فالغالب على الناس في المحبة من الطرفين أنه يقع بعض الشر بينهم. (١٠/٦٠١ ـ ٦٠٢)

٤٢٣ قد يحبونه لعلمه أو دينه أو إحسانه أو غير ذلك؛ فالفتنة في هذا أعظم؛ إلا إذا كانت فيه قوة إيمانية وخشية وتوحيد تام؛ فإن فتنة العلم والجاه والصور فتنة لكل مفتون. وهم مع ذلك يطلبون منه مقاصدهم إن لم يفعلها وإلا نقص الحب، أو حصل نوع بغض، وربما زاد أو أدى إلى الانسلاخ من حبه، فصار مبغوضًا بعد أن كان محبوبًا. فأصدقاء الإنسان يحبون استخدامه واستعماله في أغراضهم حتى يكون كالعبد لهم، وأعداؤه يسعون في أذاه وإضراره، وأولئك يطلبون منه انتفاعهم وإن كان مضرًّا له مفسدًا لدينه لا يفكرون في ذلك، وقليل منهم الشكور. فالطائفتان في الحقيقة لا يقصدون نفعه ولا دفع ضرره، وإنما/ يقصدون أغراضهم به، فإن لم يكن الإنسان عابدًا الله متوكلًا عليه مواليًا له ومواليًا فيه ومعاديًا، وإلا أكلته الطائفتان وأدى ذلك إلى هلاكه في الدنيا والآخرة. وهذا هو المعروف من أحوال بني آدم وما يقع بينهم من المحاربات والمخاصمات والاختلاف والفتن؛ قوم يوالون زيدًا ويعادون عمرًا. وآخرون بالعكس؛ لأجل أغراضهم

فإذا حصلوا على أغراضهم ممن يوالونه وما هم طالبونه من زيد انقلبوا إلى عمرو، وكذلك أصحاب عمرو. (١٠/٦٠٢ ـ ٦٠٣)

٤٢٤ كذلك الرأس من الجانبين يميل إلى هؤلاء الذين يوالونه، وهم إذا لم تكن الموالاة لله أضر عليه من أولئك؛ فإن أولئك إنما يقصدون إفساد دنياه: إما بقتله أو بأخذ ماله، وإما بإزالة منصبه، وهذا كله ضرر دنيوي لا يعتد به إذا سلم العبد، وهو عكس حال أهل الدنيا ومحبيها الذين لا يعتدون بفساد دينهم مع سلامة دنياهم، فهم لا يبالون بذلك. وأما دين العبد الذي بينه وبين الله فهم لا يقدرون عليه. وأما أولياؤه الذين يوالونه للأغراض فإنما يقصدون منه فساد دينه، بمعاونته على أغراضهم وغير ذلك، فإن لم يفعل انقلبوا أعداء، فدخل بذلك عليه الأذى من جهتين:/من جهة مفارقتهم. ومن جهة عداوتهم. وعداوتهم أشد عليه من عداوة أعدائه؛ لأنهم قد شاهدوا منه وعرفوا ما لم يعرفه أعداؤه، فاستجلبوا بذلك عداوة غيرهم فتتضاعف العداوة. وإن لم يحب مفارقتهم احتاج إلى مداهنتهم ومساعدتهم على ما يريدونه وإن كان فيه فساد دينه. فإن ساعدهم على نيل مرتبة دنيوية ناله مما يعملون فيها نصيبًا وافرًا وحظًّا تامًّا من ظلمهم وجورهم، وطلبوا منه أيضًا أن يعاونهم على أغراضهم، ولو فاتت أغراضه الدنيوية، فكيف بالدينية إن وجدت فيه أو عنده؟ فإن الإنسان ظالم جاهل لا يطلب إلا هواه، فإن لم يكن هذا في الباطن يحسن إليهم ويصبر على أذاهم، ويقضي حوائجهم لله وتكون استعانته عليهم بالله تامة، وتوكله على الله تام؛ وإلا أفسدوا دينه ودنياه كما هو الواقع المشاهد من الناس ممن يطلب الرئاسة الدنيوية، فإنه يطلب منه من الظلم والمعاصي ما ينال به تلك الرئاسة ويحسن له هذا الرأي، ويعاديه إن لم يقم معه. (١٠/٦٠٣ ـ ٦٠٤)

٤٢٥ **كل محبوب في العالم إنما يجوز أن يُحَب لغيره لا لذاته، والرب تعالى هو الذي يجب أن يُحَب لنفسه**، وهذا من معاني إلٰهيته و﴿لَوۡ كَانَ

﴿فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ﴾ [الأنبياء: ٢٢]. فإن محبة الشيء لذاته شرك، فلا يحب لذاته إلا الله، فإن ذلك من خصائص إلٰهيته فلا يستحق ذلك إلا الله وحده، وكل محبوب سواه إن لم يحب لأجله أو لما يحب لأجله فمحبته فاسدة. (١٠/٦٠٧)

٤٢٦ إنك إذا أحببت الشخص لله كان الله هو المحبوب لذاته، فكلما تصورته في قلبك تصورت محبوب الحق فأحببته، فازداد حبك لله. كما إذا ذكرت النبي ﷺ والأنبياء قبله والمرسلين وأصحابهم الصالحين وتصورتهم في قلبك، فإن ذلك يجذب قلبك إلى محبة الله المنعم عليهم وبهم إذا كنت تحبهم لله، فالمحبوب لله يجذب إلى محبة الله، والمحب لله إذا أحب شخصًا لله فإن الله هو محبوبه، فهو يحب أن يجذبه إلى الله تعالى، وكل من المحب لله والمحبوب لله يجذب إلى الله. (١٠/٦٠٨)

٤٢٧ إن من أحب إنسانًا لكونه يعطيه فما أحب إلا العطاء. ومن قال: إنه يحب من يعطيه لله فهذا كذب ومحال وزور من القول، وكذلك من أحب إنسانًا لكونه ينصره إنما أحب النصر لا الناصر. وهذا كله من اتباع ما تهوى الأنفس، فإنه لم يحب في الحقيقة إلا ما يصل إليه من جلب منفعة أو دفع مضرة، فهو إنما أحب تلك المنفعة ودفع المضرة، وإنما/ أحب ذلك لكونه وسيلة إلى محبوبه، وليس هذا حبًّا لله ولا لذات المحبوب. (١٠/٦٠٩ ـ ٦١٠)

٤٢٨ **إذا كانت الرؤيا على ثلاثة أقسام**: رؤيا من الله./ ورؤيا من حديث النفس. ورؤيا من الشيطان، فكذلك ما يلقى في نفس الإنسان في حال يقظته ثلاثة أقسام، ولهذا كانت الأحوال ثلاثة: رحماني ونفساني وشيطاني. وما يحصل من نوع المكاشفة والتصرف ثلاثة أصناف: ملكي ونفسي وشيطاني، فإن الملك له قوة، والنفس لها قوة، والشيطان له قوة، وقلب المؤمن له قوة. فما كان من الملك ومن قلب المؤمن فهو حق، وما كان من الشيطان ووسوسة النفس فهو باطل. (١٠/٦١٢ ـ ٦١٣)

## فصل: في جماع الزهد والورع

٤٢٩ الزهد: هو عما لا ينفع، إما لانتفاء نفعه أو لكونه مرجوحًا؛ لأنه مفوت لما هو أنفع منه أو محصل لما يربو ضرره على نفعه. وأما المنافع الخالصة أو الراجحة فالزهد فيها حمق. وأما الورع: فإنه الإمساك عما قد يضر، فتدخل فيه المحرمات والشبهات لأنها قد تضر. (١٠/٦١٥)

٤٣٠ أما الورع عما لا مضرة فيه، أو فيه مضرة مرجوحة ـ لما/ تقترن به من جلب منفعة راجحة، أو دفع مضرة أخرى راجحة ـ فجهل وظلم. وذلك يتضمن ثلاثة أقسام لا يتورع عنها: المنافع المكافئة، والراجحة، والخالصة؛ كالمباح المحض، أو المستحب، أو الواجب، فإن الورع عنها ضلالة. (١٠/٦١٥ ـ ٦١٦)

٤٣١ **كثيرًا ما يشتبه الزهد بالكسل والعجز والبطالة عن الأوامر الشرعية، وكثيرًا ما تشتبه الرغبة الشرعية بالحرص والطمع، والعمل الذي ضل سعي صاحبه.** (١٠/٦١٧)

٤٣٢ الزهد: من باب عدم الرغبة والإرادة في المزهود فيه. والورع: من باب وجود النفرة والكراهة للمتورع عنه، وانتفاء الإرادة إنما يصلح فيما ليس فيه منفعة خالصة أو راجحة، وأما وجود الكراهة فإنما يصلح فيما فيه مضرة خالصة أو راجحة، فأما إذا فرض ما لا منفعة فيه ولا مضرة، أو منفعته ومضرته سواء من كل وجه؛ فهذا لا يصلح أن يراد ولا يصلح أن يكره، فيصلح فيه الزهد ولا يصلح فيه الورع. فظهر بذلك أن **كل ما يصلح فيه الورع يصلح فيه الزهد من غير عكس**، وهذا بيِّن. فإن ما صلح أن يكره وينفر عنه صلح ألا يراد ولا يرغب فيه، فإن عدم الإرادة أولى من وجود الكراهة، ووجود الكراهة مستلزم عدم الإرادة من غير عكس. وليس كل ما صلح ألا يراد يصلح أن يكره؛ بل قد يعرض من الأمور ما لا تصلح إرادته ولا كراهته ولا حبه ولا بغضه، ولا الأمر به

ولا النهي عنه./وبهذا يتبين: أن **الواجبات والمستحبات لا يصلح فيها زهد ولا ورع**؛ وأما **المحرمات والمكروهات فيصلح فيها الزهد والورع**. وأما **المباحات فيصلح فيها الزهد دون الورع**، وهذا القدر ظاهر تعرفه بأدنى تأمل. (١٠/٦١٨ ـ ٦١٩)

## فصل: قول بعض الناس: الثواب على قدر المشقة

٤٣٣ قول بعض الناس: **الثواب على قدر المشقة؛ ليس بمستقيم على الإطلاق**، كما قد يستدل به طوائف على أنواع من الرهبانيات والعبادات المبتدعة التي لم يشرعها الله ورسوله؛ من جنس تحريمات المشركين وغيرهم ما أحل الله من الطيبات، ومثل التعمق والتنطع الذي ذمه النبي ﷺ. (١٠/٦٢٠)

٤٣٤ أما الأجر على قدر الطاعة فقد تكون الطاعة لله ورسوله في عمل ميسر، كما يسر الله على أهل الإسلام الكلمتين وهما أفضل الأعمال. (١٠/٦٢١)

٤٣٥ لو قيل: **الأجر على قدر منفعة العمل وفائدته**؛ لكان صحيحًا اتصاف **الأول**: باعتبار تعلقه بالأمر. **والثاني**: باعتبار صفته في نفسه. والعمل تكون منفعته وفائدته تارة من جهة الأمر فقط، وتارة من جهة صفته في نفسه، وتارة من كلا الأمرين. **فبالاعتبار الأول**: ينقسم إلى طاعة ومعصية. **وبالثاني**: ينقسم إلى حسنة وسيئة، والطاعة والمعصية اسم له من جهة الأمر، والحسنة والسيئة اسم له من جهة نفسه. (١٠/٦٢١)

٤٣٦ قال النبي ﷺ لعائشة في العمرة: «أجرك على قدر نصبك»؛ لأن الأجر على قدر العمل في بعد المسافة، وبالبعد يكثر النصب فيكثر الأجر، وكذلك الجهاد. (١٠/٦٢٢)

٤٣٧ كثيرًا ما يكثر الثواب على قدر المشقة والتعب؛ لا لأن التعب والمشقة مقصود من العمل؛ ولكن لأن العمل مستلزم للمشقة والتعب،

هذا في شرعنا الذي رفعت عنا فيه الآصار والأغلال، ولم يجعل علينا فيه حرج ولا أريد بنا فيه العسر. وأما في شرع من قبلنا فقد تكون المشقة مطلوبة منهم، وكثير من العباد يرى جنس المشقة والألم والتعب مطلوبًا مقربًا إلى الله؛ لما فيه من نفرة النفس عن اللذات والركون/ إلى الدنيا، وانقطاع القلب عن علاقة الجسد. وهذا من جنس زهد الصابئة والهند وغيرهم. (١٠/ ٦٢٢ ـ ٦٢٣)

## فصل: في تزكية النفس

٤٣٨ أصل الزكاة: الزيادة في الخير. ومنه يقال: زكا الزرع، وزكا/ المال: إذا نما. ولن ينمو الخير إلا بترك الشر، والزرع لا يزكو حتى يزال عنه الدغل، فكذلك النفس والأعمال لا تزكوا حتى يزال عنها ما يناقضها، ولا يكون الرجل متزكيًا إلا مع ترك الشر؛ فإنه يدنس النفس ويدسيها. (١٠/ ٦٢٨ ـ ٦٢٩)

٤٣٩ البر والتقوى يبسط النفس ويشرح الصدر، بحيث يجد الإنسان في نفسه اتساعًا وبسطًا عما كان عليه قبل ذلك؛ فإنه لما اتسع بالبر والتقوى والإحسان بسطه الله وشرح صدره. والفجور والبخل يقمع النفس ويضعها ويهينها، بحيث يجد البخيل في نفسه أنه ضيق. وقد بيَّن النبي ﷺ ذلك في الحديث الصحيح فقال: «مثل البخيل والمتصدق، كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد، قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما. فجعل المتصدق كلما هم بصدقة اتسعت وانبسطت عنه حتى تغشى أنامله وتعفو أثره، وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت وأخذت كل حلقة بمكانها». وأنا رأيت رسول الله ﷺ يقول بإصبعه في جيبه فلو رأيتها يوسعها فلا تتسع. أخرجاه. (١٠/ ٦٢٩)

٤٤٠ **النفس** البخيلة الفاجرة قد دسها صاحبها في بدنه بعضها في بعض، ولهذا وقت الموت تنزع من بدنه كما ينزع السفود من الصوف

المبتل. **والنفس** البرة التقية النقية التي قد زكّاها صاحبها فارتفعت واتسعت، ومجدت ونبلت فوقت الموت؛ تخرج من البدن تسيل كالقطرة من في السقاء، وكالشعرة من العجين. (١٠/ ٦٣٠)

٤٤١ إن المؤمن إذا نهى عن المنكر فلا بد ألا يقربه ويعزم على تركه ويكره فعله، وهذا أمر وجودي بلا ريب. (١٠/ ٦٣١)

٤٤٢ كان يزيد بن حبيب كلما خرج إلى الصلاة خرج بصدقة، ويتصدق بها قبل الصلاة، ولو لم يجد إلا بصلًا. (١٠/ ٦٣٣)

٤٤٣ التحقيق أن الآية[1] تتناول كل ما يتزكى به الإنسان: من التوحيد والأعمال الصالحة؛ كقوله: ﴿هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ۝١٨﴾ [النازعات]. وقوله: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤﴾ [الأعلى]. والصدقة المفروضة لم تكن فرضت عند نزولها. (١٠/ ٦٣٣)

٤٤٤ قال ﷺ: «اللَّهُمَّ طهِّرني بالماء والبرد والثلج» كان يدعو به في الاستفتاح وفي الاعتدال من الركوع والغسل. فهذه الأمور توجب تبريد المغسول بها، والبرد يعطي قوة وصلابة، وما يسر يوصف بالبرد وقرة العين، ولهذا **كان دمع السرور باردًا ودمع الحزن حارًّا**؛ لأن ما يسوء النفس يوجب حزنها وغمّها، وما يسرها يوجب فرحها وسرورها، وذلك مما يبرد الباطن. فسأل النبي ﷺ أن يغسل الذنوب على وجه يبرد القلوب أعظم برد، يكون بما فيه من الفرح والسرور الذي أزال عنه ما يسوء النفس من الذنوب. وقوله: «بالثلج والبرد والماء البارد»: تمثيل بما فيه من هذا الجنس، وإلا فنفس الذنوب لا تغسل بذلك، كما يقال: أذقنا برد عفوك وحلاوة مغفرتك. ولما قضى أبو قتادة دين المدين قال ﷺ: «الآن/بردت جلدته». ويقال: برْدُ اليقين وحرارة الشك. ويقال: هذا الأمر يثلج له الصدر إذا كان حقًّا يعرفه القلب ويفرح به حتى يصير في

(١) قوله تعالى: ﴿وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت].

مثل برد الثلج. ومرض النفس: إما شبهة، وإما شهوة، أو غضب. والثلاثة توجب السخونة. ويقال لمن نال مطلوبه: برد قلبه؛ فإن الطالب فيه حرارة الطلب. (١٠/ ٦٣٤ - ٦٣٥)

٤٤٥ نفس الهوى والشهوة لا يعاقب عليه؛ بل على اتباعه والعمل به، فإذا كانت النفس تهوى وهو ينهاها كان نهيه عبادة لله وعملًا صالحًا. وثبت عنه أنه قال: «المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله»، فيؤمر بجهادها/ كما يؤمر بجهاد من يأمر بالمعاصي ويدعو إليها، وهو إلى جهاد نفسه أحوج، فإن هذا فرض عين وذاك فرض كفاية، والصبر في هذا من أفضل الأعمال؛ فإن هذا الجهاد حقيقة ذلك الجهاد، فمن صبر عليه صبر على ذلك الجهاد، كما قال: «والمهاجر من هجر السيئات». (١٠/ ٦٣٥ - ٦٣٦)

٤٤٦ من مالت نفسه إلى محرم فليأت بعبادة الله كما أمر الله مخلصًا له الدين، فإن ذلك يصرف عنه السوء والفحشاء. (١٠/ ٦٣٦)

٤٤٧ لا يحصل المرض إلا لنقص أسباب الصحة، كذلك القلب لا يمرض إلا لنقص إيمانه. وكذلك الإيمان والكفران متضادان. فكل ضدين: فأحدهما يمنع الآخر تارة، ويرفعه أخرى، كالسواد والبياض. (١٠/ ٦٣٧)

٤٤٨ قال عمن شرب الخمر: «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله»، وذلك الحب من أعظم شعب الإيمان. (١٠/ ٦٣٨)

٤٤٩ إذا كانت السيئات لا تحبط جميع الحسنات فهل تحبط بقدرها؟ وهل يحبط بعض الحسنات بذنب دون الكفر؟ فيه قولان للمنتسبين إلى السُّنَّة: منهم من ينكره ومنهم من يثبته، كما دلت عليه النصوص، مثل قوله: ﴿لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٤]. دل على أن هذه السيئة تبطل الصدقة، وضربه مثله بالمرائي. وقالت عائشة: «أبلغي زيدًا أن جهاده بطل» الحديث./ وأما قوله: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَـٰلُكُمْ﴾ [الحجرات: ٢]. وحديث صلاة العصر، ففي ذلك نزاع. وقال تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَـٰلَكُمْ ۝٣٣﴾ [محمد]. قال الحسن: «بالمعاصي والكبائر». وعن

عطاء: «بالشرك والنفاق». وعن ابن السائب: «بالرياء والسمعة». وعن مقاتل: «بالمن». وذلك أن قومًا منّوا بإسلامهم. فما ذكر عن الحسن يدل على أن المعاصي والكبائر تحبط الأعمال. فإن قيل: لم يرد إلا إبطالها بالكفر. قيل: ذلك منهي عنه في نفسه وموجب للخلود الدائم، فالنهي عنه لا يعبر عنه بهذا؛ بل يذكره على وجه التغليظ؛ كقوله: ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ [المائدة: ٥٤] ونحوها. والله سبحانه في هذه وفي «آية المن» سمّاها إبطالًا ولم يسمه إحباطًا؛ ولهذا ذكر بعدها الكفر بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ مَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ الآية [محمد: ٣٤]. فإن قيل: المراد إذا دخلتم فيها فأتموها، وبها احتج من قال: يلزم التطوع بالشروع فيه. قيل: لو قدر أن الآية تدل على أنه منهي عن إبطال بعض العمل؛ فإبطاله كله أولى بدخوله فيها، فكيف وذلك قبل فراغه لا يسمى صلاة ولا صومًا؟/ ثم يقال: الإبطال يوجد قبل الفراغ أو بعده، وما ذكروه أمر بالإتمام، والإبطال هو إبطال الثواب، ولا نسلم أن من لم يتم العبادة يبطل جميع ثوابه؛ بل يقال: إنه يثاب على ما فعل من ذلك. وفي الصحيح حديث المفلس الذي يأتي بحسنات أمثال الجبال. (١٠/٦٣٨ ـ ٦٤٠)

[٤٥٠] كان عادته[1] في المطعم أنه لا يرد موجودًا ولا يتكلف مفقودًا، ويلبس من اللباس ما تيسّر من قطن وصوف وغير ذلك، وكان القطن أحب إليه، وكان إذا بلغه أن بعض أصحابه يريد أن يعتدي فيزيد في الزهد أو العبادة على المشروع ويقول: أيّنا مثل رسول الله ﷺ؟! يغضب لذلك. (١٠/٦٤٢)

[٤٥١] **أما الإعراض عن الأهل والأولاد فليس مما يحبه الله ورسوله، ولا هو من دين الأنبياء.** (١٠/٦٤٢)

[٤٥٢] الإنفاق على العيال والكسب لهم يكون واجبًا تارة ومستحبًّا أخرى، فكيف يكون ترك الواجب أو المستحب من الدين؟ وكذلك

(١) صلى الله عليه وسلم.

السياحة في البلاد لغير مقصود مشروع كما يعانيه بعض النساك؛ أمر منهي عنه. قال الإمام أحمد: ليست السياحة من الإسلام في شيء، ولا من فعل النبيين ولا الصالحين. وأما السياحة المذكورة في القرآن من قوله: ﴿ٱلتَّـٰٓئِبُونَ ٱلْعَـٰبِدُونَ ٱلْحَـٰمِدُونَ ٱلسَّـٰٓئِحُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]. ومن قوله: ﴿مُسْلِمَـٰتٍ مُّؤْمِنَـٰتٍ قَـٰنِتَـٰتٍ تَـٰٓئِبَـٰتٍ عَـٰبِدَٰتٍ سَـٰٓئِحَـٰتٍ ثَيِّبَـٰتٍ وَأَبْكَارًا ۝٥﴾ [التحريم]. فليس المراد بها هذه السياحة المبتدعة؛ فإن الله قد وصف النساء اللاتي يتزوجهن رسوله بذلك، والمرأة المزوجة لا يشرع لها أن تسافر في البراري سائحة. (١٠/٦٤٣)

**٤٥٣ إذا ترك الإنسان الحرام أو الشبهة بترك واجب أو مستحب، وكان الإثم أو النقص الذي عليه في الترك أعظم من الإثم الذي عليه في الفعل؛ لم يشرع ذلك.** (١٠/٦٤٤)

**٤٥٤** ﴿عِلْمَ ٱلْيَقِينِ ۝٥﴾ [التكاثر]: ما علمه بالسماع والخبر والقياس والنظر. و﴿عَيْنَ ٱلْيَقِينِ ۝٧﴾ [التكاثر]: ما شاهده وعاينه بالبصر. و﴿حَقُّ ٱلْيَقِينِ ۝٩٥﴾ [الواقعة]: ما باشره ووجده وذاقه وعرفه بالاعتبار. **فالأولى**: مثل من أخبر أن هناك عسلًا وصدق المخبر. أو رأى آثار العسل فاستدل على وجوده. **والثاني**: مثل من رأى العسل وشاهده وعاينه وهذا أعلى، كما قال النبي ﷺ: «ليس المخبر كالمعاين». / **والثالث**: مثل من ذاق العسل ووجد طعمه وحلاوته، ومعلوم أن هذا أعلى مما قبله. (١٠/٦٤٥ ـ ٦٤٦)

**٤٥٥ الناس فيما يجده أهل الإيمان ويذوقونه من حلاوة الإيمان وطعمه على ثلاث درجات**: **الأولى**: من علم ذلك، مثل من يخبره به شيخ له يصدقه، أو يبلغه ما أخبر به العارفون عن أنفسهم، أو يجد من آثار أحوالهم ما يدل على ذلك. **والثانية**: من شاهد ذلك وعاينه، مثل أن يعاين من أحوال أهل المعرفة والصدق واليقين ما يعرف به مواجيدهم وأذواقهم، وإن كان هذا في الحقيقة لم يشاهد ما ذاقوه ووجدوه، ولكن شاهد ما دل عليه، لكن هو أبلغ من المخبر والمستدل بآثارهم. **والثالثة**:

أن يحصل له من الذوق والوجد في نفسه ما كان/ سمعه، كما قال بعض الشيوخ: لقد كنت في حال أقول فيها: إن كان أهل الجنة في الجنة في مثل هذا الحال إنهم لفي عيش طيب. وقال آخر: إنه ليمر على القلب أوقات يرقص منها طربًا. وقال الآخر: لأهل الليل في ليلهم ألذ من أهل اللهو في لهوهم. (١٠/ ٦٤٦ ـ ٦٤٧)

٤٥٦ العبارة إنما تفيد التمثيل والتقريب، وأما معرفة الحقيقة فلا تحصل بمجرد العبارة، إلا لمن يكون قد ذاق ذلك الشيء المعبر عنه وعرفه وخَبَره؛ ولهذا يسمون أهل المعرفة لأنهم عرفوا بالخبرة، والذوق ما يعلمه غيرهم بالخبر والنظر. (١٠/ ٦٤٨)

٤٥٧ الإيمان إذا باشر القلب وخالطته بشاشته لا يسخطه القلب بل يحبه ويرضاه، فإن له من الحلاوة في القلب واللذة والسرور والبهجة ما لا يمكن التعبير عنه لمن لم يذقه، والناس متفاوتون في ذوقه والفرح والسرور الذي في القلب له من البشاشة ما هو بحسبه، وإذا خالطت القلب لم يسخطه قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ۝٥٨﴾ [يونس]. (١٠/ ٦٤٨)

٤٥٨ إذا تعلق بالمخلوقين ورجاهم وطمع فيهم أن يجلبوا له منفعة، أو يدفعوا عنه مضرة؛ فإنه يخذل من جهتهم ولا يحصل مقصوده؛ بل قد يبذل لهم من الخدمة والأموال وغير ذلك ما يرجو أن ينفعوه وقت حاجته إليهم فلا ينفعونه: إما لعجزهم، وإما لانصراف قلوبهم عنه. وإذا/ توجه إلى الله بصدق الافتقار إليه واستغاث به مخلصًا له الدين؛ أجاب دعاءه، وأزال ضرره وفتح له أبواب الرحمة. فمثل هذا قد ذاق من حقيقة التوكل والدعاء لله ما لم يذق غيره. وكذلك من ذاق طعم إخلاص الدين لله وإرادة وجهه دون ما سواه؛ يجد من الأحوال والنتائج والفوائد ما لا يجده من لم يكن كذلك. (١٠/ ٦٥٠ ـ ٦٥١)

## ﴿ الوصية الصغرى ﴾

٤٥٩ ما أعلم وصية أنفع من وصية الله ورسوله لمن عقلها/ واتبعها، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١]. ووصى النبي ﷺ معاذًا لما بعثه إلى اليمن فقال: «يا معاذ: اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن». وكان معاذ رضي الله عنه من النبي ﷺ بمنزلةٍ عَلية؛ فإنه قال له: «يا معاذ: والله إني لأحبك»، وكان يردفه وراءه. وروي فيه: أنه أعلم الأمة بالحلال والحرام، وأنه يحشر أمام العلماء برتوة؛ أي: بخطوة. ومن فضله أنه بعثه النبي ﷺ مبلغًا عنه، داعيًا ومفقهًا ومفتيًا وحاكمًا إلى أهل اليمن. وكان يشبهه بإبراهيم الخليل عليه السلام وإبراهيم إمام الناس. وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول: «إن معاذًا كان أمة قانتًا لله حنيفًا ولم يك من المشركين». تشبيهًا له بإبراهيم. ثم إنه ﷺ وصّاه هذه الوصية؛ فعلم أنها جامعة، وهي كذلك لمن عقلها، مع أنها تفسير الوصية القرآنية. (١٠/٦٥٣ ـ ٦٥٤)

٤٦٠ **الذنب للعبد كأنه أمر حتم، فالكيِّس هو الذي لا يزال يأتي من الحسنات بما يمحو السيئات.** (١٠/٦٥٥)

٤٦١ ينبغي أن **تكون الحسنات من جنس السيئات، فإنه أبلغ في المحو**، والذنوب يزول موجبها بأشياء: **أحدها**: التوبة. **والثاني**: الاستغفار من غير توبة. فإن الله تعالى قد يغفر له إجابة لدعائه وإن لم يتب، فإذا اجتمعت التوبة والاستغفار فهو الكمال. **الثالث**: الأعمال الصالحة المكفرة: إما الكفارات المقدرة/ كما يكفر المجامع في رمضان، والمظاهر والمرتكب لبعض محظورات الحج، أو تارك بعض واجباته، أو قاتل الصيد بالكفارات المقدرة وهي: أربعة أجناس: هدي وعتق وصدقة وصيام. وإما الكفارات المطلقة كما قال حذيفة لعمر: «فتنة الرجل في أهله وماله وولده؛ يكفرها الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر». وقد دل على ذلك القرآن والأحاديث الصحاح في

التكفير بالصلوات الخمس والجمعة والصيام والحج، وسائر الأعمال التي يقال فيها: «من قال كذا، وعمل كذا غفر له، أو غفر له ما تقدم من ذنبه»، وهي كثيرة لمن تلقاها من «السنن» خصوصًا ما صنف في فضائل الأعمال. (١٠/٦٥٥ ـ ٦٥٦)

٤٦٢ اعلم أن العناية بهذا من أشد ما بالإنسان الحاجة إليه؛ فإن الإنسان من حين يبلغ؛ خصوصًا في هذه الأزمنة ونحوها من أزمنة الفترات التي تشبه الجاهلية من بعض الوجوه، فإن الإنسان الذي ينشأ بين أهل علم ودين قد يتلطخ من أمور الجاهلية بعدة أشياء، فكيف بغير هذا. (١٠/٦٥٦)

٤٦٣ أنفع ما للخاصة والعامة العلم بما يخلص النفوس من هذه الورطات، وهو اتباع السيئات الحسنات. (١٠/٦٥٧)

٤٦٤ مما يزيل موجب الذنوب المصائب المكفرة: وهي كل ما يؤلم من همٍّ أو حزن أو أذى؛ في مال أو عرض أو جسد أو غير ذلك، لكن ليس هذا من فعل العبد. (١٠/٦٥٨)

٤٦٥ أفضل الأعمال بعد الفرائض؛ فإنه يختلف باختلاف الناس فيما يقدرون عليه وما يناسب أوقاتهم، فلا يمكن فيه جواب جامع مفصل لكل أحد؛ لكن مما هو **كالإجماع بين العلماء بالله وأمره: أن ملازمة ذكر الله دائمًا هو أفضل ما شغل العبد به نفسه في الجملة.** (١٠/٦٦٠)

٤٦٦ إن كل ما تكلم به اللسان وتصوره القلب مما يقرب إلى الله؛ من تعلم علم وتعليمه، وأمر بمعروف ونهي عن منكر؛ فهو من ذكر الله. ولهذا من اشتغل بطلب العلم النافع بعد أداء الفرائض، أو جلس مجلسًا يتفقه أو يفقه فيه الفقه الذي سماه الله ورسوله فقهًا؛ فهذا أيضًا من أفضل ذكر الله. (١٠/٦٦١)

٤٦٧ أما أرجح المكاسب: فالتوكل على الله، والثقة بكفايته وحسن

الظن به. وذلك أنه ينبغي للمهتم بأمر الرزق أن يلجأ فيه إلى الله ويدعوه. (١٠/٦٦٢)

٤٦٨ ينبغي له[١] أن يأخذ المال بسخاوة نفس ليبارك له فيه، ولا يأخذه بإشراف وهلع؛ بل يكون المال عنده بمنزلة الخلاء الذي يحتاج إليه من غير أن يكون له في القلب مكانة، والسعي فيه إذا سعى كإصلاح الخلاء. (١٠/٦٦٣)

٤٦٩ أما تعيين مكسب على مكسب من صناعة أو تجارة أو بناية أو حراثة أو غير ذلك: فهذا يختلف باختلاف الناس، ولا أعلم في ذلك شيئًا عامًّا؛ لكن إذا عن للإنسان جهة فليستخر الله تعالى فيها الاستخارة المتلقاة عن معلم الخير ﷺ فإن فيها من البركة ما لا يحاط به. ثم ما تيسر له فلا يتكلف غيره؛ إلا أن يكون منه كراهة شرعية. (١٠/٦٦٣)

٤٧٠ أما ما تعتمد عليه من الكتب في العلوم: فهذا باب واسع وهو أيضًا يختلف باختلاف نشء الإنسان في البلاد، فقد يتيسر له في بعض البلاد من العلم أو من طريقه ومذهبه فيه ما لا يتيسر له في بلد آخر؛ لكن جماع الخير: أن يستعين بالله سبحانه في تلقي العلم الموروث عن النبي ﷺ فإنه هو الذي يستحق أن يسمى علمًا، وما سواه: **إما** أن يكون علمًا فلا يكون نافعًا؟ **وإما** ألا يكون علمًا وإن سمي به. ولئن كان علمًا نافعًا، فلا بد أن يكون في ميراث محمد ﷺ ما يغني عنه مما هو مثله وخير منه. ولتكن همته فهم مقاصد الرسول في أمره ونهيه وسائر كلامه، فإذا اطمأن قلبه أن هذا هو مراد الرسول، فلا يعدل عنه فيما بينه وبين الله تعالى، ولا مع الناس إذا أمكنه ذلك. وليجتهد أن يعتصم في كل باب من أبواب العلم بأصل مأثور عن النبي ﷺ. وإذا اشتبه عليه مما قد اختلف فيه الناس فليدع بما رواه مسلم في «صحيحه» عن عائشة رضي الله عنها: أن

(١) العبد.

رسول الله ﷺ كان يقول إذا قام يصلي من الليل: «اللَّهُمَّ ربّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السمٰوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم». (١٠/ ٦٦٤)

[٤٧١] **ما في الكتب المصنفة المبوبة كتاب أنفع من «صحيح محمد بن إسماعيل البخاري»**، لكن هو وحده لا يقوم بأصول العلم. ولا يقوم بتمام المقصود للمتبحر في أبواب العلم؛ إذ لا بد من معرفة أحاديث أُخر، وكلام أهل الفقه وأهل العلم في الأمور التي يختص بعلمها بعض العلماء. وقد أوعبت الأمة في كل فن من فنون العلم إيعابا، فمن نوّر الله قلبه هداه بما يبلغه من ذلك، ومن أعماه لم تزده كثرة الكتب إلا حيرة وضلالًا؛ كما قال النبي ﷺ لأبي لبيد الأنصاري: «أَوَ ليست التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى؟ فماذا تغني عنهم؟»[1]. (١٠/ ٦٦٥)

[٤٧٢] **الصبر على ما يقدر عليه من القدر الكوني أربعة أقسام**. **أحدها**: أهل التقوى والصبر، وهم الذين أنعم الله عليهم من أهل السعادة في الدنيا والآخرة. **والثاني**: الذين لهم نوع من التقوى بلا صبر؛ مثل الذين يمتثلون ما عليهم من الصلاة ونحوها ويتركون المحرمات، لكن إذا أصيب أحدهم في بدنه بمرض ونحوه، أو في ماله أو في عرضه، أو ابتلي بعدو يخيفه؛ عظم جزعه وظهر هلعه. **والثالث**: قوم لهم نوع من الصبر بلا تقوى؛ مثل الفجار الذين يصبرون على ما يصيبهم في مثل أهوائهم؛ كاللصوص والقطاع الذين يصبرون على الآلام في مثل ما يطلبونه من الغصب وأخذ الحرام، والكتاب وأهل الديوان الذين يصبرون على ذلك في طلب ما يحصل لهم من الأموال بالخيانة وغيرها. وكذلك طلاب الرئاسة والعلو على غيرهم يصبرون من ذلك على أنواع من الأذى التي لا

(١) آخر الوصية.

يصبر عليها أكثر الناس، وكذلك أهل المحبة للصور المحرمة من أهل العشق وغيرهم يصبرون في مثل ما يهوونه من المحرمات على أنواع من الأذى والآلام. وهؤلاء هم الذين يريدون علوًّا في الأرض/أو فسادًا من طلاب الرئاسة والعلو على الخلق، ومن طلاب الأموال بالبغي والعدوان والاستمتاع بالصور المحرمة نظرًا أو مباشرة، وغير ذلك يصبرون على أنواع من المكروهات، ولكن ليس لهم تقوى فيما تركوه من المأمور وفعلوه من المحظور، وكذلك قد يصبر الرجل على ما يصيبه من المصائب؛ كالمرض والفقر وغير ذلك ولا يكون فيه تقوى إذا قدر. وأما **القسم الرابع** فهو شر الأقسام: لا يتقون إذا قدروا ولا يصبرون إذا ابتلوا. (١٠/٦٧٣ ـ ٦٧٤)

**٤٧٣** قد ذكر الله تعالى الصبر والتقوى جميعًا في غير موضع من كتابه، وبيَّن أنه ينتصر العبد على عدوه من الكفار المحاربين المعاندين والمنافقين وعلى من ظلمه من المسلمين ولصاحبه تكون العاقبة. (١٠/٦٧٥)

**٤٧٤** قد قرن الصبر بالأعمال الصالحة عمومًا وخصوصًا، فقال تعالى: ﴿وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَٱصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾ [يونس]. (١٠/٦٧٦)

**٤٧٥** قرن بين الرحمة والصبر في مثل قوله تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْمَرْحَمَةِ ﴿١٧﴾﴾ [البلد]. وفي الرحمة الإحسان إلى الخلق بالزكاة وغيرها؛ فإن القسمة أيضًا رباعية؛ إذ **من الناس** من يصبر ولا يرحم كأهل القوة والقسوة، **ومنهم** من يرحم ولا يصبر كأهل الضعف واللين؛ مثل كثير من النساء ومن يشبههن، **ومنهم** من لا يصبر ولا يرحم كأهل القسوة والهلع. **والمحمود** هو الذي يصبر ويرحم، كما قال الفقهاء في المتولي: ينبغي أن يكون قويًّا من غير عنف، ليِّنًا من غير ضعف، فبصبره يقوى، وبلينه يرحم. وبالصبر ينصر العبد؛ فإن النصر مع الصبر، وبالرحمة يرحمه الله تعالى. (١٠/٦٧٧)

٤٧٦ **الموجود في كتب الرقائق والتصوف من الآثار المنقولة: فيها الصحيح وفيها الضعيف وفيها الموضوع. وهذا الأمر متفق عليه بين جميع المسلمين**، لا يتنازعون أن هذه الكتب فيها هذا وفيها هذا؛ بل نفس الكتب المصنفة في «التفسير» فيها هذا وهذا، مع أن أهل الحديث أقرب إلى معرفة المنقولات، وفي كتبهم هذا وهذا فكيف غيرهم؟ (١٠/٦٧٩)

٤٧٧ المصنفون قد يكونون أئمة في الفقه أو التصوف أو الحديث، ويروون هذا تارة؛ لأنهم لم يعلموا أنه كذب، وهو الغالب على أهل الدين؛ فإنهم لا يحتجون بما يعلمون أنه كذب. وتارة يذكرونه وإن علموا أنه كذب إذ قصدهم رواية ما روي في ذلك الباب، ورواية الأحاديث المكذوبة مع بيان كونها كذبًا جائز. وأما روايتها مع الإمساك عن ذلك رواية عمل؛ فإنه حرام عند العلماء. (١٠/٦٧٩)

٤٧٨ قد فعل كثير من العلماء/ متأولين أنهم لم يكذبوا، وإنما نقلوا ما رواه غيرهم وهذا يَسْهُل؛ إذ رووه لتعريف أنه روي لا لأجل العمل به، ولا الاعتماد عليه. (١٠/٦٧٩ ـ ٦٨٠)

٤٧٩ **الصحيح الذي قامت الدلالة على صدقه، والموضوع الذي قامت الدلالة على كذبه، والضعيف الذي رواه من لم يعلم صدقه**: إما لسوء حفظه، وإما لاتهامه؛ ولكن يمكن أن يكون صادقًا فيه؛ فإن الفاسق قد يصدق والغالط قد يحفظ. (١٠/٦٨٠)

٤٨٠ **إن كثيرًا من الفقهاء لا يحتج بحديثهم لسوء الحفظ لا لاعتماد الكذب.** (١٠/٦٨١)

٤٨١ قال تعالى: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا﴾ [آل عمران: ١٢٠] وقال تعالى: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾﴾ [آل عمران] وقال يوسف: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [يوسف]. ـ والمقصود هنا ـ: أن ما ذكره القشيري عن النصر آبادي من أحسن الكلام حيث قال: «من أراد أن يبلغ محل الرضا

فليلزم ما جعل الله رضاه فيه»، وكذلك قول الشيخ أبي سليمان: «إذا سلا العبد عن الشهوات فهو راض»؛ وذلك أن العبد إنما يمنعه من الرضا والقناعة طلب نفسه لفضول شهواتها، فإذا لم يحصل سخط، فإذا سلا عن شهوات نفسه رضي بما قسم الله له من الرزق، وكذلك ما ذكره عن الفضيل بن عياض أنه قال لبشر الحافي: «الرضا أفضل من الزهد في الدنيا؛ لأن الراضي لا يتمنى فوق منزلته»، كلام حسن؛ لكن أشك في سماع بشر الحافي من الفضيل. وكذلك ما ذكره معلقًا قال: قال الشبلي بين يدي الجنيد: «لا حول ولا قوة إلا بالله». فقال الجنيد: «قولك ذا ضيق صدر، وضيق الصدر لترك الرضا بالقضاء». فإن هذا من أحسن الكلام، وكان الجنيد ﷺ سيِّد الطائفة ومن أحسنهم تعليمًا وتأديبًا وتقويمًا؛ وذلك أن هذه الكلمة كلمة استعانة؛ لا كلمة استرجاع، وكثير من الناس يقولها عند المصائب بمنزلة الاسترجاع، ويقولها جزعًا لا صبرًا. فالجنيد/أنكر على الشبلي حاله في سبب قوله لها؛ إذ كانت حالًا ينافي الرضا، ولو قالها على الوجه المشروع لم ينكر عليه. (١٠/٦٨٦ ـ ٦٨٧)

**٤٨٢** قيل: كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى أبي موسى الأشعري: «أما بعد: فإن الخير كله في الرضا، فإن استطعت أن ترضى وإلا فاصبر». فهذا الكلام كلام حسن، وإن لم يعلم إسناده. (١٠/٦٨٨)

**٤٨٣** إنه وإن قال بعض الناس: إن المرسل حجة؛ فهذا لم يعلم أن المُرسل هو مثل الضعيف وغير الضعيف. فأما إذا عرف ذلك؛ فلا يبقى حجة باتفاق العلماء؛ كمن علم أنه تارة يحفظ الإسناد وتارة يغلط فيه. (١٠/٦٨٨)

**٤٨٤** حكى أبو نعيم الأصبهاني عن أبي بكر الواسطي، أنه قال سمنون: يا رب قد رضيت بكل ما تقضيه علي. فاحتبس بوله أربعة عشر يومًا، فكان يتلوى كما تتلوى الحية، يتلوى يمينًا وشمالًا. فلما/أطلق

بوله، قال: ربّ قد تبت إليك. قال أبو نعيم: فهذا الرضا الذي ادعى سمنون ظهر غلطه فيه بأدنى بلوى، مع أن سمنونًا هذا كان يضرب به المثل، وله في المحبة مقام مشهور، حتى روي عن إبراهيم بن فاتك أنه قال: رأيت سمنونًا يتكلم على الناس في المسجد الحرام، فجاء طائر صغير فلم يزل يدنو منه حتى جلس على يديه، ثم لم يزل يضرب بمنقاره الأرض حتى سقط منه دم، ومات الطائر. وقال: رأيته يومًا يتكلم في المحبة فاصطفقت قناديل المسجد وكسر بعضها بعضًا. (١٠/٦٩٠ ـ ٦٩١)

٤٨٥ الفضيل بن عياض كان أعلى طبقة من هؤلاء[1] وابتلي بعسر البول فغلبه الألم حتى قال: «بحبي لك إلا فرجت عني»؛ ففرج عنه. (١٠/٦٩١)

٤٨٦ الخطأ والغلط مع حسن القصد وسلامته وصلاح الرجل وفضله ودينه وزهده وورعه وكراماته؛ كثير جدًّا. فليس من شرط ولي الله أن يكون معصومًا من الخطأ والغلط؛ بل ولا من الذنوب. (١٠/٦٩٣)

٤٨٧ يشبه ـ والله أعلم ـ أن أبا سليمان لما قال هذه الكلمة: «لو ألقاني في النار لكنت بذلك راضيًا»: أن يكون بعض الناس حكاه بما فهمه من المعنى أنه قال: الرضا أن لا تسأل الله الجنة ولا تستعيذه من النار. وتلك الكلمة التي قالها أبو سليمان مع أنها لا تدل على رضاه بذلك؛ ولكن تدل على عزمه بالرضا بذلك، فنحن نعلم أن هذا العزم لا يستمر؛ بل ينفسخ، وإن هذه الكلمة كان تركها أحسن من قولها، وأنها مستدركة، كما استدركت دعوى سمنون. (١٠/٦٩٣)

٤٨٨ قول القائل: الرضا ألا تسأل الله الجنة ولا تستعيذه من النار: إن أراد بذلك ألا تسأل الله ما هو داخل في مسمى الجنة الشرعية، فلا تسأله النظر إليه ولا غير ذلك مما هو مطلوب جميع الأنبياء والأولياء، وإنك لا تستعيذ به من احتجابه عنك ولا من تعذيبك في النار: فهذا

(١) طائفة من المتصوفة تدعي الرضا بكل ما قدره الله من البلاء، ولا تسأله رد البلاء.

الكلام مع كونه مخالفًا لجميع الأنبياء والمرسلين وسائر المؤمنين؛ فهو متناقض في نفسه فاسد في صريح العقول. وذلك أن الرضا الذي لا يسأل إنما لا يسأله لرضاه عن الله، ورضاه عنه إنما هو بعد معرفته به ومحبته له. وإذا لم يبق معه رضا عن الله ولا محبة لله فكأنه قال: يرضى ألا يرضى، وهذا جمع بين النقيضين. ولا ريب أنه كلام من لم يتصور ما يقول ولا عَقَلَه. يوضح ذلك: أن الراضي إنما يحمله على احتمال المكاره والآلام/ما يجده من لذة الرضا وحلاوته، فإذا فقد تلك الحلاوة واللذة امتنع أن يتحمل ألمًا ومرارة، فكيف يتصور أن يكون راضيًا وليس معه من حلاوة الرضا ما يحمل به مرارة المكاره؟ وإنما هذا من جنس كلام السكران والفاني الذي وجد في نفسه حلاوة الرضا، فظن أن هذا يبقى معه على أي حال كان، وهذا غلط عظيم منه. (١٠/٧٠٤ ـ ٧٠٥)

٤٨٩ قال[1]: اعلم أن الواجب على العبد أن يرضى بقضاء الله الذي أمر بالرضا به؛ إذ ليس كل ما هو بقضائه يجوز للعبد أو يجب على العبد الرضا به؛ كالمعاصي وفنون محن المسلمين. وهذا الذي قاله؛ قاله قبله وبعده ومعه غير واحد من العلماء؛ كالقاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وأمثالهما، لما احتج عليهم القدرية بأن الرضا بقضاء الله مأمور به، فلو كانت المعاصي/بقضاء الله لكنا مأمورين بالرضا بها، والرضا بما نهى الله عنه لا يجوز. فأجابهم أهل السُّنَّة عن ذلك بثلاثة أجوبة: **أحدها**: وهو جواب هؤلاء وجماهير الأئمة: أن هذا العموم ليس بصحيح، فلسنا مأمورين أن نرضى بكل ما قضى وقدر، ولم يجئ في الكتاب والسُّنَّة أمر بذلك، ولكن علينا أن نرضى بما أمرنا أن نرضى به كطاعة الله ورسوله. وهذا هو الذي ذكره أبو القاسم. **والجواب الثاني**: أنهم قالوا: إنا نرضى بالقضاء الذي هو صفة الله أو فعله لا بالمقضي الذي هو مفعوله. وفي

(١) القائل هو: أبو القاسم القشيري.

هذا الجواب ضعف قد بيّنّاه في غير هذا الموضع. **الثالث**: أنهم قالوا: هذه المعاصي لها وجهان: وجه إلى العبد من حيث هي فعله وصنعه وكسبه، ووجه إلى الرب من حيث هو خلقها وقضاها وقدرها، فيرضى من الوجه الذي يضاف به إلى الله، ولا يرضى من الوجه الذي يضاف به إلى العبد؛ إذ كونها شرًّا وقبيحة ومحرمًا وسببًا للعذاب والذم ونحو ذلك؛ إنما هو من جهة كونها مضافة إلى العبد. (١٠/٧٠٩ ـ ٧١٠)

[٤٩٠] إن دعاء العبد لربه ومسألته إياه ثلاثة أنواع: **نوع** أمر العبد به: **إما** أمر إيجاب، **وإما** أمر استحباب: مثل/ قوله: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦﴾ [الفاتحة]. ومثل دعائه في آخر الصلاة، كالدعاء الذي كان النبي ﷺ يأمر به أصحابه فقال: «إذا قعد أحدكم في الصلاة فليستعذ بالله من أربع: من عذاب جهنم، وعذاب القبر، وفتنة المحيا والممات، وفتنة المسيح الدجال». فهذا دعاء أمرهم النبي ﷺ أن يدعوا به في آخر صلاتهم. وقد **اتفقت الأمة على أنه مشروع يحبه الله ورسوله ويرضاه**، وتنازعوا في وجوبه. فأوجبه طاووس وطائفة وهو قول في مذهب أحمد رضي الله عنه والأكثرون قالوا: هذا مستحب. والأدعية التي كان النبي ﷺ يدعو بها لا تخرج عن أن تكون واجبة أو مستحبة، وكل واحد من الواجب والمستحب يحبه الله ويرضاه. ومن فعله رضي الله عنه وأرضاه، فهل يكون من الرضا ترك ما يحبه ويرضاه؟ **ونوع** من الدعاء ينهى عنه: كالاعتداء؛ مثل أن يسأل الرجل ما لا يصلح من خصائص الأنبياء وليس هو بنبيّ، وربما هو من خصائص الرب سبحانه وتعالى. (١٠/٧١٢ ـ ٧١٣)

[٤٩١] **من الدعاء** ما هو مباح؛ كطلب الفضول التي لا معصية فيها. (١٠/٧١٤)

[٤٩٢] ينبغي أن يعلم: أن كل واحد من صفات الحي التي هي: العلم والقدرة والإرادة ونحوها له من المراتب، ما بين أوله وآخره ما لا يضبطه العباد؛ كالشك ثم الظن ثم العلم ثم اليقين ومراتبه، وكذلك الهم والإرادة

والعزم وغير ذلك؛ ولهذا كان الصواب عند جماهير أهل السُّنَّة وهو/ ظاهر مذهب أحمد، وهو أصح الروايتين عنه وقول أكثر أصحابه: أن العلم والعقل ونحوهما يقبل الزيادة والنقصان؛ بل وكذلك الصفات التي تقوم بغير الحي: كالألوان والطعوم والأرواح. (١٠/ ٧٢١ ـ ٧٢٢)

٤٩٣ الإرادة الجازمة: إذا فعل معها الإنسان ما يقدر عليه كان في الشرع بمنزلة الفاعل التام، له ثواب الفاعل التام وعقاب الفاعل التام،/ الذي فعل جميع الفعل المراد، حتى يثاب ويعاقب على ما هو خارج عن محل قدرته. (١٠/ ٧٢٢ ـ ٧٢٣)

٤٩٤ من كذَّب رسولًا معينًا كان كتكذيب جنس الرسل، كما قيل فيه: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾﴾ [الشعراء]. ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾﴾ [الشعراء]. (١٠/ ٧٢٥)

٤٩٥ أخبر سبحانه أن لكل من المتبعين والأتباع تضعيفًا من العذاب، ولكن لا يعلم الأتباع التضعيف؛ ولهذا وقع عظيم المدح والثناء لأئمة الهدى، وعظيم الذم واللعنة لأئمة الضلال، حتى روي في أثر ـ لا يحضرني إسناده ـ: «أنه ما من عذاب في النار إلا يبدأ فيه بإبليس، ثم يصعد بعد ذلك إلى غيره، وما من نعيم في الجنة إلا يبدأ فيه بالنبي ﷺ ثم ينتقل إلى غيره». فإنه هو الإمام المطلق في الهدى لأول بني آدم وآخرهم. (١٠/ ٧٢٧)

## فصل: في الفرق بين الهامِّ والعامل

٤٩٦ **الأحاديث التي بها التفريق بين الهام والعامل وأمثالها؛ إنما هي فيما دون الإرادة الجازمة التي لا بد أن يقترن بها الفعل.** (١٠/ ٧٣٥)

٤٩٧ الهامُّ بالسيئة الذي لم يعملها وهو قادر عليها فإن الله لا يكتبها عليه، كما أخبر به في الحديث الصحيح. وسواء سمي همه إرادة أو عزمًا أو لم يسم، متى كان قادرًا على الفعل وهم به وعزم عليه ولم يفعله مع القدرة، فليست إرادته جازمة. (١٠/ ٧٣٧)

٤٩٨ إن ما همَّ به العبد من الأمور التي يقدر عليها من الكلام والعمل ولم يتكلم بها ولم يعملها، لم تكن إرادته لها جازمة؛ فتلك مما لم يكتبها الله عليه كما شهد به قوله: «من همَّ بسيئة فلم يعملها». ومن حكى الإجماع كابن عبد البر وغيره في هذه المسألة على هذا الحديث؛ فهو صحيح بهذا الاعتبار. وهذا الهام بالسيئة: فإما أن يتركها لخشية الله وخوفه، أو يتركها لغير ذلك، فإن تركها لخشية الله كتبها الله له عنده حسنة كاملة، كما قد صرح به في الحديث، وكما قد جاء في الحديث الآخر: «اكتبوها له حسنة فإنما تركها من أجلي أو قال: من جرائي». وأما إن تركها لغير ذلك لم تكتب عليه سيئة، كما جاء في الحديث الآخر: «فإن لم يعملها لم تكتب عليه». وبهذا تتفق معاني الأحاديث. وإن عملها لم تكتب عليه إلا سيئة واحدة، فإن الله تعالى لا يضعف السيئات بغير عمل صاحبها، ولا يجزي الإنسان في الآخرة إلا بما عملت نفسه، ولا تمتلئ جهنم إلا من أتباع إبليس من الجنة والناس. (١٠/٧٣٨)

٤٩٩ الصحيح المنصوص عن أئمة العدل كأحمد وغيره: الوقف في أولاد المشركين، وأنه لا يجزم لمعين منهم بجنة ولا نار. (١٠/٧٣٩)

٥٠٠ إن تمني الكبائر ليس عقوبته كعقوبة فاعلها بمجرد التكلم؛ بل لا بد من أمر آخر. (١٠/٧٤١)

٥٠١ إن الإرادة الجازمة هي التي يقترن بها المقدور من الفعل، وإلا فمتى لم يقترن بها المقدور من الفعل لم تكن جازمة، فالمريد الزنا والسرقة وشرب الخمر العازم على ذلك، متى كانت إرادته جازمة عازمة فلا بد أن يقترن بها من الفعل ما يقدر عليه، ولو أنه يقربه إلى جهة المعصية: مثل تقرب السارق إلى مكان المال المسروق، ومثل نظر الزاني واستماعه إلى المزني به وتكلمه معه، ومثل طلب الخمر والتماسها ونحو ذلك، فلا بد مع الإرادة الجازمة من شيء من مقدمات الفعل المقدور؛ بل مقدمات الفعل توجد بدون الإرادة الجازمة عليه. (١٠/٧٤١)

[٥٠٢] **من يعزم على ترك المعاصي في شهر رمضان دون غيره فليس هذا بتائب مطلقًا، ولكنه تارك للفعل في شهر رمضان، ويثاب إذا كان ذلك الترك لله وتعظيم شعائر الله واجتناب محارمه** في ذلك الوقت، ولكنه ليس من التائبين الذين يغفر لهم بالتوبة مغفرة مطلقة، ولا هو مصر مطلقًا. (١٠/٧٤٣)

[٥٠٣] الذي قد ترك المعاصي في شهر رمضان من نيته العود إليها في غير شهر رمضان مصر أيضًا؛ لكن نيته أن يشربها إذا قدر عليها غير النية مع وجود القدرة، فإذا قدر قد تبقى نيته وقد لا تبقى، ولكن متى كان مريدًا إرادة جازمة لا يمنعه إلا العجز؛ فهو معاقب على ذلك. (١٠/٧٤٤)

[٥٠٤] يذكر عن الحارث المحاسبي أنه **حكى الإجماع: على أن الناوي للفعل ليس بمنزلة الفاعل له**. فهذا الإجماع صحيح مع القدرة، فإن الناوي للفعل القادر عليه ليس بمنزلة الفاعل، وأما الناوي الجازم الآتي بما يمكن فإنه بمنزلة الفاعل التام. (١٠/٧٤٤)

[٥٠٥] توبة العاجز عن الفعل كتوبة المجبوب عن الزنا وتوبة الأقطع العاجز عن السرقة ونحوه من العجز؛ فإنها توبة صحيحة عند جماهير العلماء من أهل السُّنَّة وغيرهم. وخالف في ذلك بعض القدرية؛ بناء على أن العاجز عن الفعل لا يصح أن يثاب على تركه الفعل؛ بل يعاقب على تركه. (١٠/٧٤٦)

[٥٠٦] لو طلَّق في نفسه وجزم بذلك ولم يتكلم به فإنه لا يقع به الطلاق عند جمهور العلماء، وعند مالك في إحدى الروايتين يقع. وقد استدل أحمد وغيره من الأئمة على ترك الوقوع بقوله: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها» فقال المنازع: هذا المتجاوز عنه إنما هو حديث النفس، والجازم بذلك في النفس ليس من حديث النفس. فقال المنازع لهم: قد قال: «ما لم تكلم به أو تعمل به» فأخبر أن التجاوز عن حديث النفس امتد إلى هذه الغاية التي هي الكلام به/ والعمل به. (١٠/٧٤٦ ـ ٧٤٧)

[٥٠٧] **إن النية يثاب عليها المؤمن بمجردها**، وتجري مجرى العمل إذا لم يمنع من العمل بها إلا العجز، ويمكنه ذلك في عامة أفعال الخير،

وأما عمل البدن فهو مقيد بالقدرة، وذلك لا يكون إلا قليلًا؛ ولهذا قال بعض السلف: «قوة المؤمن في قلبه وضعفه في بدنه، وقوة المنافق في بدنه وضعفه في قلبه». وقد دل على هذا الأصل قوله تعالى: ﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ/ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٤]. وهذه الآية وإن كان قد قال طائف من السلف: إنها منسوخة، كما روى البخاري في «صحيحه» عن مروان الأصفر عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وهو ابن عمر: «أنها نسخت». **فالنسخ في لسان السلف أعم مما هو في لسان المتأخرين**؛ يريدون به رفع الدلالة مطلقًا، وإن كان تخصيصًا للعام أو تقييدًا للمطلق وغير ذلك، كما هو معروف في عرفهم، وقد أنكر آخرون نسخها لعدم دليل ذلك. وزعم قوم: أن ذلك خبر **والخبر لا ينسخ**. ورد آخرون: بأن هذا خبر عن حكم شرعي؛ كالخبر الذي بمعنى الأمر والنهي. والقائلون بنسخها يجعلون الناسخ لها الآية التي بعدها، وهي قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. (١٠/ ٧٦١ - ٧٦٢)

[٥٠٨] حقيقة الأمر: أن قوله سبحانه: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]. لم يدل على المؤاخذة بذلك؛ بل دل على المحاسبة به، **ولا/ يلزم من كونه يحاسب أن يعاقب**؛ ولهذا قال: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ﴾ لا يستلزم أنه قد يغفر ويعذب بلا سبب ولا ترتيب، ولا أنه يغفر كل شيء أو يعذب على كل شيء، مع العلم بأنه لا يعذب المؤمنين، وأنه لا يغفر أن يشرك به إلا مع التوبة، ونحو ذلك. (١٠/ ٧٦٢ - ٧٦٣)

[٥٠٩] **كل ما وقع في قلب المؤمن من خواطر الكفر والنفاق فكرهه وألقاه، ازداد إيمانًا ويقينًا**، كما أن كل من حدثته نفسه بذنب فكرهه ونفاه عن نفسه وتركه لله، ازداد صلاحًا وبرًّا وتقوى. (١٠/ ٧٦٧)

[٥١٠] القلوب يعرض لها الإيمان والنفاق، فتارة يغلب هذا، وتارة يغلب هذا. (١٠/ ٧٦٨)